بحوتٌ تفسيريّة ، فلسفيّة ، روآئيّة ، تاريخيّة ، اجتماعيّة حَوْلَ الإمامةِ و الولايةِ عُمُوماً؛

و حَوْلَ إمامةِ و ولايةِ أميرالمؤمنين على بن أبيطالبٍ و الأَئِمّةِ المعصومينَ سلامُ الله عليهم أجمعين

دُروسٌ إستِدلاليّةٌ و علميّةٌ مُتّخَذةً من القرءانِ الكريم و رواياتٌ مأثورةٌ عن الخاصّةِ و العامّةِ ؛ و أَبحاثُ حَلّيةٌ و نَقدِيّةٌ حَوْلَ الولايَةِ

لمؤلفه الحقير: السيّد محمّد الحسين الحسينيّ الطهرانيّ عُفِيَعنه

## الدرس السادس والسبعون إلى الثامن والسبعين: أساس نصب أمير المؤمنين في مقام الولاية الكلّية في غدير خمّ

بِسْم اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم

وصلّى الله على محمد وآله الطّاهرين

ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم قال الله الحكيم في كتابه الكريم:

يَأَيّهَا الرّسُولُ بَلّغْ مَاۤ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رّبّكَ وَإِن لّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلّغْتَ رَسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ وَاللهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْكَفِرِينَ . (1)

هذا التهديد الإلهيّ الشديد وجّهه الله سبحانه إلى نبيّه في شأن غدير خُمّ ، ونصب مولى الموالي أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وليّاً وإماماً وخليفة لرسول الله بلا فصل ، وتعريفه لعامّة الناس . وقال الشاعر في هذا المجال :

باده بده ساقیا ولی ز خُمّ غدیر

چنگ بزن مطربا ولی به یاد أمیر (1) (<sup>2)</sup>

تو نیز ای چرخ پیر بیا ز بالا به زیر

داد مَسِرّت بده ساغر عشرت بگیر (2)

بلبل طبعم چنان قافیه پرداز شد

که زُهره در آسمانبه نغمه دمسازشد(3)

محیط کون و مکان دائره ساز شد

سَرور روحانيان هو العليّ الكبير (4)

نسيمرحمتوزيد ؛ دهرِ كهن شد جوان

نهال حکمت دمید پر از گل ارغوان(5)

مسند حشمت رسید به خُسرو خُسروان

حجاب ظلمت درید ز آفتاب منیر (6)

وادی خمّ غَدیر ، منطقه نور شد

یا ز کف عقل پیر تجلّی طور شد (7) (3)

یا که بیانی خطیر ز سرّ مستور شد

یا شده در یك سربر قران شاه و وزبر (8)

شاهد بَزم أزَل ، شمع دل جمع شد

تا أُفُق لَمْ يَزَل روشن از آن جمع شد (9)

ظلمت ديو و دَغَل ، ز پرتوش قَمعْ شد

چون شه کیوان محل شد به فراز سریر (10)

چون به سر دست شاه شیر خدا شد بلند

به تارك مِهر و ماه ظلّ عنايت فكند(11) به شوکت فر و جاه به طالعی ارجمند شاه ولايت پناه به أمر حقّ شد أمير (12) مژده که شد میر عشق وزیر عقل نخست به همّت پیر عشقأساسوحدتدرست(13) (4) به آب شمشیر عشقْ نقش دوئیّت بشست به زبر زنجیر عشق شیر فلك شد أسیر (14) فاتِح اقلیم جود ، به جای خاتم نشست يا به سيهر وجود نير أعظم نشست (15) یا به محیط شهود ، مرکز عالم نشست روى حَسُودِ عَنُودِ سياه شد همچو تير (16) صاحب دیوان عشق عرش خلافت گرفت مسند ایوان عشق زیب و شرافت گرفت(17) گلشن خندان عشق حُسن و لطافت گرفت نغمه دَستان عشق رفت به أوج اثير (18) جلوه به صد ناز کرد لیلی حُسْن قِدَم پرده ز رخ باز کرد بَد مُنیر ظُلَم(19) (5)نغمه گری ساز کرد معدن کل حِکم يا سخن آغاز كرد عن اللطيف الخبير (20) به هر که مولا منم ، علی است مولای او نسخه أسما منم ، على است طُغراى او (21) سِرّ مُعَمّا منم ؛ على است مَجْلاى او محيط إنشا منم ؛ على مدار و مدير (22) طور تجلّی منم ، سینه سینا علی است سِرّ اَنَا اللهُ منم ، آیت کبری علی است(23) دُرّه بيضا منم ، لُؤلُؤ لالا على است شافع عُقبى منم ، على مُشار و مُشير (24) حلقه أفلاك را سلسلة جنبان على است قاعده خاك را اساس و بنيان على است (25) دفتر إدراك را طراز و عنوان على است سيّد لَوْلاك را على وزير و ظهير (26) (6) دائره کُنْ فکان ، مرکز عزم علی است عرصه كون و مكان خطّه رزم على است(27) در حرم لا مكان خلوت بزم على است

روی زمین و زمان به نور او مستنیر (28) قبله أهل قبول ، غُرّه نيكوي اوست كعبه أهل وصول ، خاك سر كوى اوست(29) قوس صعود و نزول حلقه ابروی اوست نقد نفوس و عقول به بارگاهش حقیر (30) طلعت زیبای او ظهور غیب مصون لَعْل گهر زای او مصدر کاف است و نون(31) سِرّ سویدای او منزّه از چند و چون صورت و معنای او نگنجد اندر ضمیر (32) (7) يوسف كَنعان عشق ، بنده رخسار اوست خِضْر بيابان عشق تشنه گفتار اوست(33) موسى عمران عشق طالب ديدار اوست كيست سليمان عشق بر در او يك فقير (34) اى به فروغ جمال ، آينه ذو الجلال مُفتَقِر خوش مقال مانده به وصف تو لال(35) گر چه بُراق خیال در تو ندارد مجال ولى ز آب زلال تشنه بود ناگزير (36) (8) وَقَالُوا : عَلِيّ عَلَا ، قُلْتُ : لا فَإِنَّ الْعُلَى بِعَلِيِّ عَلَا وَلَكِنْ أَقُولُ كَقَوْلِ النّبِيّ وَقَدْ جَمَعَ الْخَلْقَ كُلِّ الْمَلَا أَلَا إِنَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَحً لَهُ يُوَالِي عَلِيّاً وَالّا فَلَا. (9)

وهذه الأبيات للصاحب بن عبّاد ، (10) واالبيت الأوّل منها قيّم للغاية . (11)

وهو مُقتبس من كلام النبيّ صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ : اللّهُمّ أُدِرِ الْحَقّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ . فلم يقل : اللّهُمّ أُدِرْ عَلِيّاً مَعَ الْحَقّ حَيْثُ دَارَ !

وحقاً فإنّ هذه الكلمة التي نطق بها رسول الله تضمّ عالَماً من الحكمة ، وينبغي تأليف الكتب الكثيرة لشرحها وتحليلها ، فمعيار الحقيقة والأصالة ، والقطب في قياس الحقّ والحقيقة هو عليّ لا غير ؛ ينبغي جعل أفعاله وصفاته وأخلاقه وملكاته في جميع العوالم ، قدوةً يُتأسّى بها ، لأنّ الحقّ يقوم على أساس ذلك . وهو اسم الله الأعظم ، ومركز الولاية ، ومن هذا المنطلق ، تستمدّ الأصالة والحقيقة وجودهما ، لا أنّ شيئاً موجوداً خارج الاسم والولاية يحمل عنوان الحقّ والحقيقة ، فينبثق اسم الله الأعظم وحقيقة الولاية منه ؛ ولذلك ينبغي قياس جميع المواعظ والأفكار والأراء والنوايا والعقائد والصفات والمحاسن بمواعظ عليّ وأفكاره وآرائه ونواياه وعقائده وصفاته ومحاسنه . والنظر إليها على أنّها صالحة إذا كانت مطابقة ، وقبيحة إذا كانت مخالفة ؛ وإلّا فإنّ كلّ مَن يقول : إنّني أقيس أعمال عليّ على الحقّ ، فما وافقه منها آخذه ، وما خالفه أتركه . يجب أن يُقال له : إنّ

الحقّ الذي تأخذ به هو من زعم خيالك ؛ ووليد النفس الوضيعة وأسير الوهم، ولهذا يخيّل إليك أنّ عمل عليّ خلاف الحقّ ! هيّا تخطّ مرحلة النفس ، واخرج من الأنانيّة والعجب وحبّ الذات والتمحور حولها سيتّضح لك كوضوح الشمس أنّ عليّاً هو عين الحقّ ومنبع الحقّ ، وهو الأصالة والواقعيّة نفسهما .

وقد وردت روايات كثيرة عن الخاصّة والعامّة ذكرها أعلامهم في كتبهم ، تدور حول الحديث الشريف القائل بأنّ عليّاً مع الحقّ والحقّ مع عليّ يدور معه حيثما دار ، ويديره الله معه حيثما دار . نورد فيما يلي قسماً منها نقلاً عن كتاب «غاية المرام» للسيّد هاشم البحرانيّ رحمة الله عليه الذي ذكر فيه خمسة عشر حديثاً عن طريق العامّة ، وأحد عشر حديثاً عن طريق الخاصّة .

أمّا عن طريق العامّة فقد روى إبراهيم بن محمّد الحمّوئيّ وهو من أعيان علماء العامّة ، بسلسلة سنده المتّصل عن أبي حَيّان التّيْميّ ، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَبَلّمَ : رَحِمَ اللهُ عَلِيّاً ؛ اللّهُمّ أبر الحَقّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ . (12)

وروى بسند آخر أيضاً عن أخِ دِعْبِل بن عَلِيّ الخُزاعِيّ أنّه قال : حدّثني هارون الرشيد ، عن أَزرق بن قَيْس ، عن عبد الله بن عبّاس ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ : الْحَقّ مَعَ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَيْثُ دَارَ . (13)

وجاء في كتاب «الجمع بين الصحاح الستّة» لمؤلّفة : رَزِين . إمام الحرمين . في الجزء الثالث منه في مناقب أمير المؤمنين عليه السلام من صحيح البخاريّ ، قال : عن أمير المؤمنين عليه السلام :

قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : يَقُولُ : رَحِمَ اللهُ عَلِيّاً ؛ اللّهُمّ أدِرِ الحَقّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ . (14)

وروى في الجزء الأوّل من كتاب «الفردوس» عن أميرالمؤمنين عليه السلام قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيه وَآلِهِ وَسَلّمَ: رَحِمَ اللهُ عَلِيّاً ، اللّهُمّ أُدِرِ الْحَقّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ . (15)

وبعد أن روى موفّق بن أحمد الخوارزميّ هذا الحديث بسلسلة سنده المتّصل عن أبي الحَبّاب التّيْمِيّ عن أبيه ، عن عليّ عليه السلام ، قال : أخرجه أبو عيسى الترمذيّ في جامعه . (16)

وقال إبراهيم بن محمّد الحمّوئي : كتب إليّ عزّ الدين أحمد بن إبراهيم أنّ أبا طالب عبد الرحمن الهاشميّ نقيب العبّاسيّين بواسط حدّثه بسنده المتّصل عن الأَعْمَشْ ، عن إبراهيم ، عن عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَد قالا : أتينا أبا أيّوب الأنصاريّ ، وقلنا له : يا أبا أيّوب ! إنّ الله تبارك وتعالى أكرم نبيّه ، وصفا لك من فضله من الله فضلك بها ، أخْبِرُنا بمخرجك مع عليّ عليه السلام تقاتل أهل لَا إلّه إلّا الله !

[قال]: أقسم لكما بالله ، لقد كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في هذا البيت الذي أنتما فيه معي وما في البيت غير رسول الله ، وعليّ جالس عن يمينه ، وأنا جالس عن يساره ، وأنس قائم بين يديه ، إذ حرّك الباب .

فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: افتح لعمّار الطيّب المطيّب! ففتح الناس الباب، ودخل عمّار، فسلّم على رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فرحّب به. ثمّ قال لعمّار: إنّه سيكون في أُمّتي بعدي هنات حتّى يختلف السيف فيما بينهم، وحتّى يقتل بعضهم بعضاً.

فإذا رَأيتَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الأَصْلَعِ عَنْ يَمِينِي . يَعْنِي عَلِيّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ . فَإِنْ سَلَكَ النّاسُ كُلّهُمْ وَادِياً وَسَلَكَ عَلِي وَادِياً فَاسْلُكُ وَادِيَ عَلَيْهِ السّلَامُ وَخَلّ عَنِ النّاسِ ! يَا عَمّارُ ؛ إِنّ عَلِيّاً لَا يَرُدّكَ عَنْ هُدَىً ، وَلَا يَدُلّكَ عَلَى وَدِياً فَاسْلُكُ وَادِيً عَلَيْهِ السّلَامُ وَخَلّ عَنِ النّاسِ ! يَا عَمّارُ ؛ إِنّ عَلِيّاً لَا يَرُدّكَ عَنْ هُدَىً ، وَلَا يَدُلّكَ عَلَى رَدىً ! يَا عَمّارُ ؛ طَاعَةُ عَلِيّ طَاعَتِي طَاعَةُ اللّهِ عَزّ وَجَلّ ! (17)

وأمّا عن طريق الخاصّة: روى الشيخ الطوسيّ في أماليه بسنده عن مَالِكِ بْنِ حَفَوَيْه، عن أُمّ سَلَمَةَ رَضِي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ يَقُولُ وَهُوَ آخِذٌ بِكَفّ عَلِيّ عَلَيهِ السّلَامُ: الْحَقّ بَعْدِي مَعَ عَلِيّ عَلَيْهِ السّلَامُ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ. (18)

وروى في أماليه أيضاً بسنده عن جماعة ، عن أبي المفضّل ، عن صِلَةِ بْنِ زُفَر ، أَنّهُ أَدْخَلَ رَأْسَهُ تَحْتَ الثّوْبِ بَعْدَمَا سُجّيَ عَلَى حُذَيْفَةَ ؛ فَقَالَ لَهُ : إِنّ هَذِهِ الفِتْنَةَ قَدْ وَقَعَتْ ؛ فَمَا تَأْمُرُونِي ؟!

قَالَ : إِذَا أَنْتَ فَرَغْتَ مِنْ دَفْنِي ، فَشُدّ عَلَى رَاحِلَتِكَ وَالْحَقْ بِعَليّ عَلَيْهِ السّلَامُ فَإِنّهُ عَلَى الْحَقّ وَالْحَقّ لَا يُفَارِقُهُ (19)

وروى ابن بابويه أيضاً بسنده عن شَدّادِ بْنِ أَوْسِ أَنّه قال : لمّا كان يوم الجمل ، قلتُ : لا أكون مع عليّ ولا أكون عليه ، وتوقّفت عن القتال إلى انتصاف النهار ، فلمّا كان قرب الليل ، ألقى الله في قلبي أن أقاتل مع عليّ ، فقاتلت معه حتّى كان من أمره ما كان ، ثمّ أتيت المدينة ، فدخلت على أُمّ سلمة .

قالت : من أين أقبلت ؟! قلتُ : من البصرة !

قالت: مع أيّ الفريقين ؟!

قلتُ : كنت يا أُمّ المؤمنين توقّفت عن القتال إلى انتصاف النهار ، فألق الله عزّ وجلّ في قلبي بأن أُقاتل مع على .

قالت : نِعْمَ ما عملت ! لَقَد سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ حَارَبَ عَلِيّاً فَقَدَ حَارَبَنِي ؟ وَمَنْ حَارَبَ اللهُ .

قلتُ : أَفَتَرَيْنَ أَنَّ الْحَقِّ مَعَ عَلِيِّ ؟!

قالت : إي والله ، عَلِيّ مَعَ الْحَقّ وَالْحَقّ مَعَ عَلِيّ . والله ما أنصفوا أُمّة محمّد نبيّهم إذ قدّموا من أخّره الله عزّ وجلّ وأخّروا من قدّمه الله ، وإنّهم صانوا حلائلهم في بيوتهم وأبرزوا حليلة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى القتال .

وَاللّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ يَقُولُ : إِنّ لِأُمّتِي فُرْقَةً وَخُلْفَةً فَجَامِعُوها إِذَا اجْتَمَعَتْ ، وَإِذَا افْتَرَقَتْ مِنَ النّمَطِ الْأَوْسَطِ ، ارْقُبُوا أَهْلَ بَيْتِي ! فَإِنْ حَارَبُوا فَحَارِبُوا ، وَإِنْ سَالَمُوا فَسَالِمُوا ، وَإِنْ زَالُوا فَزُولُوا ، فَإِنّ الْحَقّ مَعَهُمْ حَيْثُ كَانُوا .

قلتُ : فمن أهل البيت ؟

قالت : أهل بيته الذين أمرنا الله بالتمسّك بهم ، وهم الأئمّة بعده كما قال عدد نقباء بني إسرائيل ، علي ، وسبطاه ، وتسعة من صُلب الحسين ، أهل بيته هم المطهّرون والأئمّة المعصومون .

قلتُ : إِنَّا لِلَّهِ ، هَلَكَ النَّاسُ إِذاً .

قالت : كُلّ حِزْبِ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرحُونَ . (20)

وذكر الشيخ في مجالسه بسنده عن جماعة ، عن أبي المفضّل ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد مرفوعاً ، عن أبي ذرّ أنّ عُمَرَ بْنَ الْخَطّابِ أَمَرَ عَلِيّاً عَلَيهِ السّلَامُ ، وَعُثْمَانَ ، وَطَلْحَةَ ، وَالزّبَيْرَ ، وَعَبْدَ الرّحْمَنِ بْن عَوْف ، وسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاص أن يدخلوا بيتاً ويغلقوا عليهم بابه ويتشاوروا في أمرهم ، وأجّلهم ثلاثة أيّام . فإن توافق خمسة على قول واحد وأبي رجل منهم ، قتل ذلك الرجل . وإن توافق أربعة وأبي اثنان ، قتل الاثنان

•

فلمّا توافقوا جميعاً على رأي واحد ، قال لهم عليّ بن أبي طالب عليه السلام : إنّي أُحبّ أن تسمعوا منّي ما أقول لكم ! فان يكن حقّاً فاقبلوه ! وإن يكن باطلاً فانكروه !

قالوا: قل ؛ ثمّ ذكر فضائله ، وما قال فيه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وهم يصدّقونه ، إلى أن قال :

أَتَعْلَمُونَ أَنّ رَسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ قَالَ : الْحَقّ بَعْدِي مَعَ عَلِيّ ؛ وَعَلِيّ مَعَ الْحَقّ يَزُولُ الْحَقّ مَعَهُ حَيْثُ زَالَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ! (21)

وما أروع الأبيات التي وصف بها ابْنُ حَمّاد الْعَبْدِيّ (22) عيد الغدير في غديريّاته ، وبيّن فيها منزلة أمير المؤمنين عليه السلام كغيره من الشعراء الكثيرين ، إلى أن قال :

يَوْمُ الْغَدِيرِ لَأَشْرَفُ الأَيّامِ
وَأَجَلّهَا قَدْراً عَلَى الإسْلَامِ
يَوْمٌ أَقَامَ اللّهُ فِيهِ إِمَامَنَا
الْعِنِي الْوَصِيّ إِمَامَ كُلّ إِمَامِ
قَالَ النّبِيّ بِدَوْحِ خُمّ رَافِعاً
كَفّ الْوَصِيّ يَقُولُ لِلأَقْوَامِ
مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَذَا مَوْلَى لَهُ
بِالْوَحْي مِنْ ذِي الْعِزّةِ الْعَلّامِ
هَذَا وَزِيرِي فِي الْعِزّةِ الْعَلّامِ
هَذَا وَزِيرِي فِي الْحَيَاةِ عَلَيْكُمُ
فَإِذَا قَضَيْتُ فَذَا يَقُومُ مَقَامِي
فَإِذَا قَضَيْتُ فَذَا يَقُومُ مَقامِي
يَا رَبّ وَالِي (23) مَنْ أَقَر لَهُ الْوَلَا
وَأَنْزِلُ بِمَنْ عَادَاهُ سُوءَ حِمَامِ
وَأَنْزِلُ بِمِنْ عَادَاهُ سُوءَ حِمَامِ
فَيْهَا كَمَالُ الدّين وَالإِنْعَامِ (24)

لقد برهنّا في الأبحاث السابقة بحول الله وقوّته أنّ الولاية من أهمّ أركان الدين المبين ، بل يمكن القول إنّها أعظم ركن ومسند للإيمان والأصالة الواقعيّة ، تشدّ القلوب جميعها إليها ، وتهديها نحو كعبة المقصود ؛ ولذلك نجد أنّ حديث العشيرة الذي أدلى به رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لتبيان آية الإنذار جعل الإسلام والإقرار بنبوّة رسول الله بمستوى الولاية وقبول مقام الأولويّة لمولى الموالي أمير المؤمنين عليه السلام . وكأنّ النبوّة والولاية غصنان قد نميا من جذر واحد ؛ أو كأنّهما طفلان قد ارتضعا من ثدي واحد . وخلافة الإمام ووصايته وولايته هي امتداد لخلافة رسول الله الإلهيّة وولايته . والعلّة المبقية للحياة والسير التكامليّ للنفوس نحو مقام الأمن الإلهيّ ، والسكينة في حريم القلب وكعبة التوحيد التي تلي اجتياز عالم الكثرة وصخب القوى الخياليّة والوهميّة وشغبها ، بعد العلّة المحدثة لذلك ، المتمثّلة في رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم .

ومن هذا المنطلق ، فقد كان رسول الله يرعى هذا الأمر الخطير مراراً وتكراراً ، في سفره وحضره ، وليله وبنهاره ، وخلوته وظهوره بين الناس ، وللعوام والخواص ؛ ولم يدّخر وسعاً في تبليغ وصاية أمير المؤمنين وولايته ، والتعريف بشخصيّته وتعداد مناقبه ومكارم أخلاقه وحسن شيمه وشمائله ، والتذكير بمقام علمه وسعته ووعيه وبصيرته ، مرسياً دعائم الولاية على ذلك .

إلّا أنّ آيةً لم تنزل لتبيّن هذه المسألة بصراحة ووضوح حتّى السنة الأخيرة من حياة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، ولم يقدّم رسول الله علياً في تجمّع علنيّ ضمن كلمة يلقيها أو خطبة يخطبها ، ولم ينصّبه لمقام الخلافة والولاية بالنسبة إلى جميع المؤمنين والمؤمنات .

ومن الوضوح بمكان أنّ تنصيب الإمام عمل عسير ومحرج ، إذ كان العرب حديثي عهد بالإسلام ، وقد نبت لحمهم على التقاليد الجاهليّة التي تفاعلوا معها ؛ لم يعرفوا النبوّة كما هي ؛ ولم يفرّقوا بينها وبين الحكومة ، وكانوا يحسبون الولاية رئاسة وزعامة ظاهريّة فحسب ، وكان بينهم عدد كبير من المنافقين الذين أسلمت ألسنتهم ولم تسلم قلوبهم ، إذ انطوت على أحقاد بدريّة ، وخُنيْزيّة ، وخَيْبَريّة ، وأُحُديّة كانت تغلي . فهؤلاء لم يرق لهم أمر الولاية ، ولم يرضوه بيسر ، كدأبهم مع النبوّة التي لم يقرّوا بها بسهولة .

وقد بين النبيّ الأكرم جميع التعاليم والقوانين الإلهيّة للناس طيلة ثلاث وعشرين سنة . ثلاث عشرة سنة في مكّة وعشر سنوات في المدينة . وفصّل لهم أُصول المعارف ، والتوحيد ، وإرسال الرسل ، وإنزال الكتب ، والمعاد عندما يقف الخلائق في ساحة الربوبيّة يوم القيامة ؛ وذكّرهم بالمهلكات والمنجيات ، والمفاسد والمصالح ، وطريق الشقاء وطريق السعادة بشكل مفصّل . ولكن آن الأوان ليكمل دين الله ، ويتمّ نعمته على الناس ، ويختم دائرة التبليغ ويكملها بتعريف عليّ بن أبي طالب عليه السلام للناس ، ونصّبه في مقام الولاية والخلافة الشامل لزعامته وحكومته المطلقة ؛ فيجري على الناس الخير والرحمة والبركة والفيض الإلهيّ مادامت الدنيا قائمة . وبذلك يرأب جميع الصدوع والشقوق التي طرأت على الدين ويسدّ كلّ نقص ويرفع كلّ تقصير ، ما أمّ نجم في السماء نجماً .

وكان هذا الأمر متواصلاً حتى السنة الأخيرة من حياة رسول الله ، إذ كثرت وازدادت التوصيات ، وقويت واشتدت التأكيدات فيها ، ذلك أنّ رسول الله كان يعلم أنّه سيرحل عن الدنيا ، وليس هناك غير عليّ إنسان جدير بالولاية ، ومضطلع بأعباء الخلافة ، وحافظ وحارس لدين الله والقرآن الكريم وروح النبوّة وسرّها . وكانت ولاية عليّ . في الحقيقة . قائمة على امتداد ثلاث وعشرين سنة لنبوّة رسول الله ، وحافظة لخطّه ، وما لم تعلن الولاية وتعرّف للناس ، فإنّ نبوّة رسول الله تظلّ ناقصة ، وجهوده الشاقة تذهب سدى .

من هذا المنطلق ، نجد أنّ لرسول الله في تلك السنة توصيات أكيدة ومهمّة في أمير المؤمنين ، وولايته على كلّ مؤمن ومؤمنة ، وخلافته وزعامته ؛ إلى أن تلقّى النبيّ الأمر من الله ليجهر بولايته ويعلنها على رؤوس الأشهاد ؛ ويقدّمه إلى الأُمّة في مكان اجتمع فيه الناس بمختلف طبقاتهم وأصنافهم وأمصارهم وحواضرهم وقراهم وبلدانهم ، وليقوم هؤلاء بعد ذلك بإيصال ذلك النداء الإلهيّ إلى الناس كافّة .

وفي تلك السنة ، وهي السنة العاشرة للهجرة ، توجّه النبيّ العظيم إلى حجّ بيت الله الحرام بعد أن جرى الإعلان عن ذلك في المدينة قبل مدّة من سفره . ولم تكن تلك السفرة عاديّة ؛ لأنّ رسول الله أعدّ عدّته وتجهّز بصورة تامّة لأداء مناسك الحجّ مصطحباً معه جميع زوجاته ، وكانت كلّ واحدة منهنّ في هودجها ، وتحرّكن معه محرمات من ذي الْخُلَيْفة (مسجد الشجرة) باتّجاه مكّة . وكان معه في تلك الرحلة أصحابه وأقاربه جميعاً . وتحرّك معه ما لا يحصى من المسلمين ؛ رجالاً ونساءً وشيوخاً وشبّاناً ، وأغنياء وفقراء ، ومقتدرين وعاجزين ، أحرموا كلّهم قاصدين مكّة . وجاء في الروايات وكتب السير والتأريخ أنّ عددهم كان مائة ألف ، وذكر الكثيرون أنّ عددهم كان مائة وأربعة وعشرين ألفاً . وخلاصة القول إنّ كلّ واحد منهم قد تحرّك مع رسول الله على النحو الذي كان متيسّراً له ، وانضم إلى موكب النبوّة باتّجاه مكّة . وقد رافق رسول الله في هذا السفر أهل المدينة كلّهم ماعدا المرضى والشيوخ العاجزين الذين ليست لهم قدرة على الحركة . فما أعظمها وأروعها من سفرة !

علماً أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لم يحجّ بعد هجرته إلى المدينة إلّا مرّة واحدة فقط . وهي الحجّة التي كانت في السنة العاشرة من الهجرة . واعتمر ثلاث مرّات أيضاً :

الأُولى: عمرة الحُدَيبيّة حيث أحرم رسول الله وأصحابه قاصدين مكّة إلّا أنّ كفّار مكّة حالوا دون ذلك ومنعوهم من دخول مكّة ، فأمر صلّى الله عليه وآله وسلّم بحلق الرؤوس ونحر الإبل في ذلك المكان ، فأحلّوا من إحرامهم . وعقد معاهدة مع كفّار قريش اشترطَ فيها أن يعود المسلمون إلى مكّة للعمرة في السنة القادمة .

الثانية : عمرة القضاء في السنة التي تلت عمرة الحديبيّة إذ أحرم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مع أصحابه إحرام العمرة ، فدخل مكّة المكرّمة وأدّى مناسك العمرة .

الثالثة: العمرة التي كانت بعد غزوة حُنَيْن عندما قسّم رسول الله الغنائم على المسلمين ، وقفل راجعاً من طريق الطائف ، فدخل مكّة ، وأحرم من الجغرانة (25) وأدّى مناسك العمرة .

ولا اختلاف بين الشيعة والسنّة في هذه العمرات الثلاث ؛ إلّا أنّ كتب التأريخ السنيّة تذكر عمرة أُخرى لرسول الله . وهي العمرة التي أدّاها مع حجّه في السنة العاشرة من الهجرة . فكان حجّه متزامناً مع عمرته ؛ وبهذا تصبح عمراته أربعاً بعد الهجرة . (26)

غير أنّ أكثر الأخبار الشيعيّة تردّ ذلك وتثبت . وفقاً لمصادر أهل السنّة أنفسهم . أنّ رسول الله أدّى مناسك الحجّ فقط في حجّة الوداع ، ولم يعتمر معها . (27)

قيل : كانت العمرات الثلاث كلّها في شهر ذي القعدة الحرام . (28)

ولكن هل حجّ رسول الله قبل الهجرة ؟ أو قبل النبوّة ؟ إذ كان الحجّ من شرائع إبراهيم عليه السلام . وكان المشركون فيالجزيرة العربيّة يؤدّون مناسك الحجّ قبل الإسلام عملاً بسنّة خليل الرحمن عليه السلام مع تشويه وتحريف لتلك المناسك . وعلى أيّ حال ، فإنّ حجّ رسول الله محلّ خلاف . يقول ابن كثير : كان رسول الله يحجّ قبل النبوّة وبعدها ، وقبل الهجرة . (29)

ويقول ابن سعد: لم يحج رسول الله غيرها [حجّة الإسلام في السنة العاشرة للهجرة] منذ تُنبّئ إلى أن توفّاه الله . وكان ابن عبّاس يكره أن يقال : حِجّة الوَدَاع ، ويقول : حِجّة الإسلام . (30)

ويقول ابن برهان الحلبيّ الشافعيّ ما ملخّصه: لم يحجّ رسول الله غير حجّة الوداع منذ أن هاجر إلى المدينة. وأمّا قبل الهجرة، فقد حجّ ثلاث مرّات. وقيل: مرّتين. وهما اللتان بايع فيهما الأنصار عند العَقَبة. وفي كلام ابن الأثير كان يحجّ كلّ سنة قبل أن يهاجر. وفي كلام ابن الجوزيّ حجّ قبل النبوّة وبعدها حججاً لا يعلم عددها إلّا الله. (31)

ويقول ابن شهرآشوب: [قال] البخاريّ: حجّ النبيّ عليه السلام قبل النبوّة ، وبعدها لا نعرف عددها ، ولم يحجّ بعد الهجرة إلّا حجّة الوداع ، وعن جابر الأنصاريّ أنّه حجّ ثلاث حجج : حجّتين قبل الهجرة ، وحجّة الوداع .

العلاء بن رزين ، وعمرو بن يزيد عن أبى عبد الله عليه السلام قال : حجّ رسول الله عشرين حجّة . الطبريّ عن ابن عبّاس : اعتمر النبيّ عليه السلام أربع عمر : الحُدَيبيّة والقضاء ، والجِعْرانة ، والتي مع حجّته .

معاوية بن عمّار عن الصادق عليه السلام: اعتمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ثلاث عمر متفرّقات . ثمّ ذكر الحُدَيبيّة ، والقَضَاء ، والجعْرَانَة . وأقام بالمدينة عشر سنين ، ثمّ حجّ حجّة الوداع ، ونصب عليّاً إماماً

يوم غدير خمّ . (32)

ونقل الكلينيّ في «الكافي» بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام قال: لم يحجّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بعد قدومه المدينة إلّا واحدة ، وقد حجّ بمكّة مع قومه حجّات . (33)

وفي «الكافي» أيضاً عن الإمام الصادق عليه السلام قال: حجّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عشرين حجّة . (34)

وروى الصدوق في «علل الشرائع» بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام أنّ سليمان بن مهران قال: قلت لجعفر بن محمّد عليهما السلام: كم حجّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ؟

فقال : عشرين مستتراً في حجّه يمرّ بالمِأزَمَينْ ، (35) فينزل فيبول .

قال : ولِمَ كان ينزل هناك فيبول ؟!

قال : لأنّه أوّل موضع عبد فيه الأصنام ، ومنه أُخذ الحجر الذي نُحت منه هُبَلُ الذي رمى به عليّ [بن أبي طالب] من ظهر الكعبة لمّا علا ظهر رسول الله . فأمر [رسول الله] بدفنه عند باب بني شيبة ، فصار الدخول إلى المسجد من باب بني شيبة سنّة لأجل ذلك . . . (36)

طبيعيّاً أنّ الإشكال الذي يبدو في حجّات رسول الله قبل الهجرة يتمثّل في شيئين:

الأوّل: من حيث المكان، وهو أنّ قريشاً كانوا لا يخرجون من الحرم في موسم الحجّ، ولا يذهبون من المُزدَلَفة إلى عرفات ضمن أداء المناسك. ويقولون: إنّ قريشاً وهم من أعاظم الناس ينبغي أن لا يخرجوا من الحرم. ونحن نعلم أنّ الوقوف في عرفات هو أحد أعمال الحجّ.

تفيدنا الروايات هنا أنّ رسول الله كان يذهب إلى عرفات ضمن حجّه ؛ ويقف مع سائر الناس الذين يقفون في عرفات من غير قريش ، ثمّ يأتي المشعر الحرام والمُزْدَلَفة .

الثاني: من حيث الزمان ، كان العرب في الجاهليّة يؤخّرون زمن الحجّ أيّاماً من حساب الشهور القمريّة التي عليها الأعمال ، وذلك ليقع الحجّ في جوّ معتدل لطيف دائماً . وقد عبّر القرآن عن هذا العمل بالنّسِيء وذكر أنّه زيادة في الكفر . وفي ضوء ذلك فقد كان الحجّ في جميع السنين يقع دائماً في غير وقته المحدّد له . ولم يقع في وقته المعيّن إلّا مرّة واحدة كلّ ثلاث وثلاثين سنة ، إذ يطابق زمان الشهر الهلاليّ ووقته المعيّن في النصف الأوّل من شهر ذي الحِجّة الحرام . وهذه المطابقة كانت فقط في السنة التي أدّى فيها رسول الله حجّة الوداع . وكما سنرى ، فإنّ رسول الله أعاد الحجّ إلى مجاريه الطبيعيّة وأعلن وقته المحدّد في خطبته بترك النسيء في النصف الأوّل من شهر ذي الحِجّة .

من هذا المنطلق ، فلو كان رسول الله قد أراد الحجّ مع الناس قبل سنة حِجّة الوَدَاع بثلاث وثلاثين سنة ، أي : قبل نبوّته بعشر سنين ، فإنّه يكون قد أدّاه في غير وقته المعيّن ، وشمله حكم التأخير والنسيء . وهو ممّا لا يصدر عن رسول الله ، لا سيّما وأنّ القرآن يعتبر ذلك كفراً . إذاً ينبغي أن نقول : إنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يؤدّي مناسك الحجّ في وقتها المقرّر .

وفي ضوء ذلك ، مضافاً إلى الرواية التي نقلناها عن «علل الشرائع» فإنّ ثمّة روايات أُخرى تنصّ على أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يحجّ خفية . وجاء ذلك في «الكافي» عن سَهْل ، عن ابن فضّال ، عن عيسى الفرّاء ، عن ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام قال : حَجّ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ عِشْرِينَ حَجّةً مُسْتَتِرَةً كُلّهَا ، يَمُرّ بِالْمِأْزَمَيْنِ فَيَنْزِلُ فَيَبُولُ . (37) وعلى هذا لا يبقى إشكال في اختلاف الموقف أيضاً .

[قال عليّ بن برهان الدين الحلبيّ]: الجمهور: فَرْضُ الحجّ كان سنة ستّ من الهجرة. وصحّحه الرافعيّ في باب السّير؛ وتبعه النووي. (38) قيل فُرض سنة تسع؛ وقيل سنة عشر. انتهى. وبه قال أبو حنيفة ومن ثمّ إنّه قال بوجوبه على الفور؛ وقيل فُرض قبل الهجرة واستُغرب. (39)

وأمّا ما نستنتجه من بعض روايات الخاصّة التي تدلّ على أنّ رسول الله علّم المسلمين أحكام الدين كلّها من صلاة ، وصيام ، وزكاة . ولم يبق منها إلّا الحجّ والولاية حيث علّمهم إيّاهما في سفره هذا ؛ فشرح لهم مناسك الحجّ كلّها وكرّر عليهم ذلك . وعرّف لهم أمير المؤمنين عليه السلام في خطبه بمكّة ، وعرفات ، ومنى بشكل عامّ عن طريق وصيّته بأهل البيت ؛ ونصبه في مقام الولاية والإمامة بإذن الله ، وذلك في خطبة غدير خمّ بشكل خاصّ عن طريق التعريف الشخصيّ والشهوديّ والوجدانيّ . وبذلك أكمل دين الله وأتمّ نعمته ؛ لتنيد من ذلك أنّ وجوب الحجّ كان في السنة العاشرة للهجرة .

وفي تلك السنة ، بدأ رسول الله نشاطاً خاصّاً متميّزاً منذ الأوّل من ذي القعدة ، فكتب إلى شتّى الأطراف والأعلام من المسلمين يعلمهم بعزمه على الحجّ والتحرّك نحو بيت الله الحرام . (40) قال الله تعالى :

وَأَذَن فِى النّاسِ بِالْحَجّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلّ فَجّ عَمِيقٍ \* لّيَشْهَدُوا مَنْفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا الْمَا اللّهِ فِى أَيّامٍ مّعْلُومَتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَمِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَآنِسَ الْفَقِيرَ \* ثُمّ لِيَقْضُوا تَقَنَّهُمْ وَلْيُوفُوا الْبَآنِسَ الْفَقِيرَ \* ثُمّ لِيَقْضُوا تَقَنَّهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطّوَفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيق . (41)

وقال الحسن ، والجبائي : إنّ هذه الآية خطاب للنبيّ ؛ وجاء عن أمير المؤمنين ، وابن عبّاس ، أنّ الخطاب فيها لإبراهيم ، وبه قال جمهور المفسّرين واختاره أبو مسلم . (42)

ولمّا جاء في الآية التي سبقت الآيات المذكورة قوله: وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَ هِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهَرْ بَيْتِي لِلطّآنِفِينَ وَالْقَآنِمِينَ وَالرّكّعِ السّجُود. وهذه الآية معطوفة على قوله: طَهَرْ بَيْتِي ، لذلك نقول إنّ المخاطب هو رسول الله بعيد من السياق. (43)

وطبيعيّاً فإنّ رسول الله كان يدعو الناس إلى الحجّ على سبيل الإعلان على هذا النداء ، وكان يقرع أسماع الناس بأذان الله الصادر على لسان إبراهيم ، فيبلغ أمر الله بهذه الآية .

تقاطر الناس من كلّ حدب وصوب تلقاء المدينة المُنوّرة ليحجّوا مع رسول الله ويتعلّموا منه مناسك الحجّ بلا فرق بين شيخهم وشابّهم ، ورجلهم وامرأتهم ، وغنيّهم وفقيرهم . بل كان على كلّ من استطاع سبيلاً أن يبادر إلى هذا السفر وليؤدّي فريضة الحجّ متشرّفاً برفقة رسول الله ، وواجباً عليه أن يتأهّب لذلك بأيّ نحو كان ، وهكذا خرج مع رسول الله كلّ من كان مستطيعاً من أهل المدينة ، إلّا العجزة والمرضى ومن جاء من خارج المدينة مسافراً إليها .

يقول صاحب «السيرة الحلبيّة»: وعند خروجه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم للحجّ ، أصاب الناس بالمدينة الجُدَري (بضم الجيم وفتح الدال وبفتحهما) أو حصبة منعت كثيراً من الناس من الحجّ معه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم . (44) ومع ذلك كان معه جموع لا يعلمها إلّا الله تعالى . قيل : كانوا أربعين ألفاً . وقيل : كانوا سبعين ألفاً . وقيل : كانوا مائة ألف وأربعة عشر ألفاً . وقيل : وعشرين ألفاً . وقيل : كانوا كانوا أكثر من ذلك . (45)

يقول ميرخواند البَلْخِيّ : ساق رسول الله ما يقارب مائة بَدَنةَ هديه الخاصّ به ، وأشعر إحداها وقلّدها بيده المباركة ، وجعل عليها نَاجِيَةَ (46) بْنَ جُنْدُبْ ، قال ناجية : سألت النبيّ عن إحدى الإبل إذا شارفت الموت ؟!

قال: انحرها! ولطّخ قلّادتها بالدم، وأشعرها في صفحة سنامها الأيمن. وليس لك ولأيّ من رفقائك أن تأكلوا منها. وكان صلّى الله عليه وآله وسلّم قد أجلس فَاطِمَة عليها السلام وجميع أُمّهات المؤمنين في الهوادج، وقد خصّص بشرف المرافقة. وفي رواية كان في ركابه السماويّ مائة ألف وأربعة عشر ألفاً. (47)

ويقول المؤرّخ الشهير خواند مير غياث الدين الحسينيّ: كان معه في ذلك السفر سَيدَةُ النّساء فاطمة الزهراء وأُمّهات المؤمنين ، كلّهن في الهوادج ، وسعد بالتلبية معه مائة ألف وأربعة عشر ألفاً في رواية ، وفي قول : مائة وأربعة وعشرون ألفاً . (48)

وقيل لهذه الحجّة : حِجّةُ البَلَاغ ، وَحِجّةُ الإِسلَامِ ، وَحِجّةُ الوَدَاعِ ، (49) وحِجّةُ التّمامِ ، وَحِجّةُ الكَمَالِ . (50) أمّا حِجّة البَلَاغ فلأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يقول في خطبه التي كان يلقيها على المسلمين ويستشهد الله عليها . اللّهُمّ هَلْ بَلّغْتُ ؟! (51)

وأمّا حِجّةُ الإسلام فلأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم بيّن للمسلمين فيها أحكام الحجّ وفقاً للتعاليم الإسلاميّة ، عيّن حدود عَرَفات والمَشعر ، ومنى ، وبيّن وجوب الإفاضة والتحرّك من عرفات ليلة عيد الأضحى ، بعدما كان المشركون قد نسخوه لقريش ؛ وأعاد الحجّ إلى وقته الحقيقيّ ؛ وتطرّق إلى التأخير ، وهو النسيء المفضي إلى زيادة في الكفر ، وتحدّث عنه بالتفصيل مستدّلاً بالآية الكريمة ؛ واعتبر السعي بين الصفا والمروة من شعائر الله ؛ وقد سعى هو نفسه . ووضّح الآداب الأُخرى للحجّ كالطواف والصلاة ، ووجوب حجّ التمتّع لمن كانت بيوتهم بعيدة عن مكّة ، ووضّحه بشكل خاصّ ، مع التأكيد على بقاء ذلك الوجوب حتّى يوم القيامة . وتحدّث عن كلّ ذلك على جبل المروة مفصّلاً بعد نزول جبرائيل بالوحى الإلهى .

وأمّا حِجّةُ الوَدَاعِ فلأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم ودّع المسلمين ضمن الخطب التي كان يلقيها عليهم ؛ وقد تحقّق هذا التوديع بوفاته بعد برهة وجيزة ، كانت سبعين يوماً بعد غدير خمّ ، وثمانين يوماً بعد خطبته في عرفات ومنى ؛ ودّع الناس وأوصاهم بكتاب الله: القرآن الكريم ، وعترته: أهل بيته ، وأنّهما لا يفترقان ، وهما ثقلان لا يضلّ مَن تمسّك بهما .

وأمّا حِجّة (52) التّمام والإكمال فلنزول الآية التي تصرّح بإكمال الدين وإتمام النعمة بعد خطبته صلّى الله عليه وآله وسلّم التي أتحف بها الناس يوم غدير خمّ ، ولله الحمد حيث كمل الدين وتمّت نعمة الله على عباده . ومن الطبيعيّ أنّه لابد أن يُعلم بأنّ الحشد الغفير الذي تحرّك مع رسول الله من مكّة كان مركّباً من أهل المدينة خاصّة والقرى المجاورة لها ؛ وازداد عددهم بمن جاء من سائر الأمكن كاليمن . وجاء أمير المؤمنين عليه السلام مع أبي موسى الأشعريّ (53) من اليمن ، والتحقا برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في مكّة .

وتوضيح ذلك : أنّ رسول الله بعث خالد بن الوليد إلى أهل اليمن ، يدعوهم إلى الإسلام . فأقام خالد مع جيشه ستّة أشهر يدعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوه . (54)

إلى أن بعث رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أمير المؤمنين عليه السلام إليهم مع ثلاثمائة نفر ، وعقد له لواءً ، وعمّمه بعمامة لها ثلاث ذوائب معلّقة من طرفين ، من الأمام بمقدار ذراع ، ومن الخلف بمقدار شبر ؛ (55) وقال له : إذا بلغت ذلك المكان فاعقل خالداً ! فإن أراد أحد ممّن كان مع خالد أن يعقب معه فاتركه . ولا تبدأ أهل اليمن بقتال إلّا إذا بدأوك به!

وكان هذا أوّل جيش يدخل بلاد مَذْحِجْ على هذا النسق من ناحية نَجْرَان . (56) وفرّق أمير المؤمنين عليه السلام الجيش لأخذ الخمس والغنائم ، وجمع مقداراً من الغنائم ، واستخلف على الغنائم بُرَيْدَةَ بْنَ الْحُصَيْب

الأُسْلَمِيّ ؛ (57) ثمّ دعاهم إلى الإسلام ؛ فأبوا ، وبدأوا بالرمي وقذف الحجارة .

فنظّم الإمام جيشه ، وسلّم مَسْعُود بن سَنَان السُلّمِيّ لواءه ؛ وحمل عليهم فقتل منهم عشريناً وهزم الباقين .

ولم يلاحق الفارّين ، بل دعاهم إلى الإسلام ، فأجابوا مسرعين وبايعوه . وأسلمت قبيلة هَمْدان بدون قتال ، واستجابت كلّها بمجرّد أن قرأ عليهم أمير المؤمنين كتاب رسول الله .

وكتب الإمام إلى رسول الله في إسلام هَمْدان . فلمّا بلغه ذلك سجد لله شكراً وقال ثلاثاً : السّلَامُ عَلَى هَمْدان ؛ ثمّ تتابع أهل اليمن على الإسلام عقيب إسلام قبيلة هَمْدان . (58)

ثمّ أقرع أمير المؤمنين عليه السلام لأخذ الخمس من الغنائم ؛ وهكذا قسّمت الغنائم إلى خمسة أقسام . وكتب على سهم أنّه سَهْم الله . ولمّا أقرع ، كان سهم الخمس أوّل ماخرج من السهام ، فختمه الإمام ليوصله إلى النبيّ ؛ ثمّ وزّع بقيّة الغنائم وهي أربعة أخماس بين أصحابه وجنوده .

وجاء في «الإرشاد» للمفيد ، و «علل الشرائع» للصدوق أو «التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري»: كاتب [رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم] أمير المؤمنين عليه السلام بالتوجّه إلى الحجّ من اليمن . ولم يذكر له نوع الحجّ الذي قد عزم عليه ... (59)

وقسّم عليّ [عليه السلام] على أصحابه بقيّة المغنم ، ثمّ قفل [راجعاً من اليمن مع عسكره وسهم الخُمس من الغنيمة قاصدين مكّة ، فأحرموا في الطريق] فوافى النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسِلّم بمكّة . (60)

وكانت حركة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم من المدينة بعد صلاة الظهر يوم السبت الخامس والعشرين من ذي القعدة ؛ لأنّه . وفقاً للروايات الكثيرة . تحرّك لِحَمْسٍ بَقينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَة . (61) هذا أوّلاً ، وثانياً : من الثابت أنّ اليوم الأوّل من شهر ذي الحجّة كان يوم الخميس ، لإجماعهم على أنّ يوم عرفة الذي خطب فيه رسول الله على جبل عرفات كان يوم الجمعة على نحو اليقين ؛ لذلك فإنّ الأيّام الخمسة الباقية ليوم الخميس وهو الأوّل من ذي الحجّة تدلّ على أنّه سيكون يوم السبت . وغاية الأمر أنّه لا يمكن أن يكون شهر ذي القعدة ثلاثين يوم السبت سيكون اليوم السادس والعشرين ، وفي روايات أنّه اليوم الخامس والعشرون . ولا يمكن أن نقول إنّ خروج رسول الله من المدينة كان يوم الجمعة . لأنّ الروايات المأثورة عن أنس بن مالك تقيد أنّه صلّى الظهر بالمدينة أربعاً . (62) ولمّا كانت صلاة الظهر يوم الجمعة تقام مع الخطبتين ، لذلك لا يمكن أن تكون أربع ركعات ؛ ومن جهة أُخرى ، لا يمكن أن يكون خروج رسول الله في يوم الخميس ، لأنّه في مثل هذه الحالة ستبقى ستّ ليال من شهر ذي القعدة ، لا خمس ؛ وأمّا يوم السبت فقط فإنّه يدلّ على أنّ خمسة أيّام بقيت لآخر الشهر .

واغتسل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، ومشّط شعره ، وادّهن ولبس إزاره ورداءه . وتحرّك بعد صلاة الظهر نحو (ذي الحُلَيفة) على بعد فرسخ واحد عن المدينة ، وصلّى العصر هناك قصراً ، واستخلف على المدينة أبّا دُجَانة سِماك بن خَرَشَة الساعِدِيّ أو سِبَاع بن عُرفُطَة الغِفَاريّ . (63)

وأحرمت فاطمة الزهراء عليها السلام مع نساء النبيّ في ذي الحُلَيفة ؛ ولبّين من هناك ؛ ولمّا كان هذا الحجّ حجّ إفراد ، ولم يجلبن معهنّ الهَدْي (بعيراً ، أو بقرة أو شاة) لذلك كان عقد إحرامهن بالتلبية ، ثمّ جلسن في الهوادج ، وعزمن على الرحيل . وكانت نساء النبيّ التسع كلهنّ حاضرات في ذلك السفر .

غير أنّ رسول الله جلب معه الهَدْي وهو عبارة عن مائة من الإبل ، أو ستّ وستّين ، أو أربع وستّين ، أو ثلاث وستّين . فيكون المجموع مائة مع الهدي الذي جلبه أمير المؤمنين عليه السلام من اليمن ، ومقداره

ثلاثون ونيف.

وقد أشعر رسول الله إحدى هذه الإبل التي جلبها معه وقلّدها بيده الكريمة في ذي الحُلَيفة . (64) وتولّى إشعار بقيّة الهدي وتقليده غيره . وصار عقد حجّه ، وهو حجّ القران ، بالإشعار والتقليد . ثمّ ركب راحلته القصواء وإنطلق فلمّا استوتعلى البيداء ، أهلّ : (65) لَبَيْكَ ! اَللَهُمّ لَبَيْك ! لَبَيْك لَا شَرِيكَ لَكَ اَبَيْك ! إِنّ الْحَمْدَ وَالنّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْك ! لَا شَرِيكَ لَكَ ! (66)

وفي ذي الحُلَيْفة ولدت أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْس (67) محمّداً من زوجها أبي بكر . (68) وأرسلت إلى رسول الله تطلب منه أن يخبرها ماذا تفعل . فأمر رسول الله أن تحرم وتلبّي ! بعدما تحشو بنحو قطن وتربط طرفي تلك الخرقة بشيء تشدّه في وسطها ، وتحرم . (69)

قال الإمام الصادق عليه السلام: وكان في ولادتها البركة للنساء لمن ولدت منهن أو طمثت ... ، يعملن بما أمر به رسول الله ويحرمن من غير قدح في حجّهن . (70)

دخلت أسماء مكّة على تلك الحالة . ولمّا انقضى نفاسها والدم لم ينقطع بعد ، ... «فأمرها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أن تطوف بالبيت وتصلّي ولم ينقطع عنها الدّم ، ففعلت ذلك» . (71)

أجل ، لقد توقف رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم تلك الليلة في ذي الحليفة لأجل أسماء . (72) وتحرّك في صباحها ومعه المسلمون . وما أروعه من منظر! جميع المسلمين يحيطون بنبيّهم العظيم من كلّ جهة مغتسلين محرمين ، وهم ما بين فارس وراجل ، تراهم على امتداد البصر في تلك البيداء الشاسعة ، ويصل نداء التبية إلى الأسماع من كلّ جهة . والقلوب تعرج هائمة والهة عشقاً لجذبات ذلك الاسم الإلهيّ الأعظم . وها هو رسول الله يبعث الحياة في أُمّته وينفخ فيها الروح بجذبة إلهيّة مغناطيسيّة ، وعبّأ تلك الجموع حفاة مكشوفي الرأس في ذلك الوادي الفسيح ، ودفعها لتذوب في حبّ محبوبها الأزليّ وبارئها السرمديّ ، والكلّ يردّد بخشوع : لَبَيْكَ اللّهُمْ لَبَيْكَ لَا شَربكَ لَكَ لَبَيْك .

يقول أبو الفرج بن الجوزيّ ، عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه [عليهما السلام] قال : قلت لجَابِرِ بنِ عَبدِ اللهِ [الأَنْصَارِيّ] : أخبرني عن حجّة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم .

فقال : إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مكث تسع سنين لم يحجّ ، ثمّ أُذّنَ في السنة العاشرة أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عليه عليه [وآله] وسلّم ، ويعمل مثل عمله .

[يقول جابر]: فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحُلَيْفَة ، فصلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم في المسجد ، ثمّ ركب القصواء . حتى استوت به ناقته على البيداء ، نظرتُ إلى مدّ بصري بين يديه ، بين راكب وماشٍ ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن يساره مثل ذلك ، ومن خلفه مثل ذلك .

فأهل بالتوحيد «لَبَيْك اللَّهُمّ لَبَيْك ، لَبَيْك اللَّهُمّ لَبَيْك ، لَبَيْك اللَّهُمّ لَبَيْك اللَّهُمْ لَلْكُوبِ اللَّهُمْ لَبَيْك اللَّهُمْ لَبَيْك اللَّهُمْ لَبَيْك اللَّهُمْ لَلْكُوبُ اللَّهُمْ لَلْكُوبُ اللَّهُمْ لَلْكُوبُ اللَّهُمْ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمْ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمْ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلَّهُمْ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللّلِهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلَّهُمْ لَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلْكُوبُ اللَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُولُولُولِي اللَّهُمُ لِللَّهُمُ لِللَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّهُمُ لَلَّ

ونجد ذلك الرجل العظيم الحاكم على القلوب ، والمسيطر على الأفئدة والمهيمن على الأرواح قد جمع تلك الكتل البشريّة حوله كالفراش المبثوث ، وجعلها تحترق كالشمع هائمة في عشق الجمال الأزلي ، وهو صلّى الله على ناقة قصواء ليس عليها إلّا رحل رثّ بالٍ ومعه قطيفة قد بليت أليافها لقدمها ، ولا أدري هل تساوي أربعة دراهم أو لا ؟

ونقل ابن كثير الدمشقي ، عن الحافظ أبي بكر البزّار بسنده عن أنس قال : إنّ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِه] وَسَلّمَ حَجّ عَلَى رَحْلِ رَثّ وَتَحْتَهُ قَطيفَةٌ ، وَقَالَ : حِجّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةُ . (74)

وذكر الحافظ أبو يعَلى الموصليّ ، في مسنده من وجه آخر عن أنس [بن مالك] قال : حَجّ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ عَلَى رَحْلِ رَتٌ وَقَطِيفَةٍ تُسَاوي . أَو لَا تُسَاوِي . أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، فَقَالَ : «اللّهُمّ حِجّةٌ لَا رِياءَ فيهَا» . (75)

وينبغي أن يعلم أنّ رسول الله الذي يحجّ على رحل رثّ وقطيفة لا قيمة لها يسوق معه مائة من الإبل للهَدي في سبيل الله وإطعام المساكين والمعوزين ، وينحرها كلّها ، ويقسّمها على الفقراء والمحتاجين ؛ ويأمر أمير المؤمنين أن لا يهب جلودها وجلالها القصّاب! وأن ينفقها جميعها في سبيل الله! فهو قدوتنا وأُسوتنا .

لْقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسُوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللهَ وَالْيَوْمَ الْأَخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثيرًا . (76)

وأمّا أهل الثراء الذين يحجّون منّا فإنّهم لا ينحرون أكثر من شاة واحدة في مِنى ؛ ولا أتذكّر أنّ أحداً منّا قد نحر بعيراً هناك ، ولم أسمع بذلك ؛ مع أنّ مصاريف الذهاب والإياب باهظة ، والثروة طائلة أيضاً .

جاء في «السيرة الحلبيّة» عن بعضهم أنّ في هذه الحجّة كان جمل عائشة رضى الله عنها سريع المشي مع خفّة حمل عائشة . وكان جمل صفيّة [إحدى زوجات النبيّ] بطيء المشي مع ثقل حملها ، فصار يتأخّر الركب بسبب ذلك .

فأمر صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أن يجعل حمل صفيّة على جمل عائشة ، وأن يجعل حمل عائشة على جمل صفيّة . فجاء صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لعائشة رضى الله عنها يستعطف خاطرها ، فقال لها : يَا أُمّ عَبْدِ الله ! حملك خفيف وجملك سريع المشي ، وحمل صفيّة ثقيل وجملها بطيء فأبطأ ذلك بالركب ، فنقلنا حملك على جملها وحملها على جملك ليسير الركب !

فقالت له: إنّك تزعم أنّك رسول الله ؟!

فقال صلَّى الله عليه [وآله] وسلَّم: أفي شكَّ أنَّي رسول الله أنتِ يَا أُمَّ عَبْدِ اللهِ ؟!

قالت: فما لك لا تعدل ؟!

قالت: فكان أبو بكر عنه فيه حدّة ، فلطمني على وجهي ، فلامه رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم! فقال: أما سمعت ما قالت ؟!

فقال : دَعْهَا فَإِنَّ المَرْأَةَ الغَيْرَاءَ لَا تَعْرِف أَعْلَى الْوَادِي مِنْ أَسْفَلِهِ . (77)

وعن أحمد بن حنبل بإسناده أنّ أسْمَاء بِنْتِ أِبي بَكْرِ قالت : خرجنا مع النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حجّاجاً حتّى أدركنا بالعرج ، نزل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فجلست عائشة إلى جنب رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وزمالة صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وزمالة أبي بكر واحدة مع غلام أبي بكر ، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه فطلع عليه وليس معه بعيره فقال : أين بعيرك ؟ فقال : أضللته البارحة : فقال أبو بكر : بعير واحد تضلّه ؟ فطفق يضربه ورسول الله صلّى عليه [وآله] وسلّم يبتسم ويقول : «انظروا إلى هذا المحرم وما يصنع !» . (78)

فلمّا بلغ بعض الصحابة أنّ زاملة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ضلّت ، جاء بحيْس [طعام يعدّونه من الدقيق والدهن والتمر] ووضعه بين يديه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لأبي بكر وهو يغتاظ على الغلام : هوّن عليك يا أبا بكر! فإنّ الأمر ليس لك ولا إلينا. وقد كان الغلام حريصاً على أن لا يضلّ بعيره ، وهذا غذاء طيّب قد جاء الله به وهو خلف عمّا كان معه.

فأكل صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأبو بكر ومن كان يأكل معهما حتّى شبعوا . فأقبل صَفْوَانُ بنُ الْمُعَطّل وكان على ساقة القوم والبعير معه وعليه الزاملة ، حتّى أناخه على باب منزله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لأبي بكر : أنظر هل تفقد شيئاً من متاعك ؟ فقال : ما فقدتُ شيئاً إلّا قعْباً كنّا نشرب فيه ! فقال الغلام : هذا القعْبُ معى .

ولمّا بلغ سعد بن عُبادة وابنه قيس أنّ زاملته صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قد ضلّت ، جاءا بزاملة وقالا ؛ أي كلّ واحد منهما : يَا رَسُولَ اللهِ ؛ بلغنا أنّ زاملتك ضلّت الغداة ، وهذه زاملة مكانها . فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : قد جاء الله بزاملتنا ، فارجعا بزاملتكما بارك الله لكما . (79)

يقول المقريزيّ : أصبح رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم الأحد بيَلَمْلَمْ ، (80) ثمّ راح فتعشّى بشَرَف السّيَالَة ، وصلّى هناك المغرب والعشاء . ثمّ صلّى الصبح بعِرْقَ الظبْية ، ثمّ نزل الرّوْحَاء ، ثمّ سار من الرّوْحاء فصلّى العصر بالْمُنْصَرَف . وصلّى المغرب والعشاء بالمُتَعَشّى ، وتعشّى به . وصلّى الصبح بالأثّاية ، وأصبح يوم الثلاثاء بالعَرْج ، واحتجم بلحى جمل (81) «و هو عقبة الجُحْفَة» ، ونزل السُقيّا يوم الأربعاء . وأصبح بالأَبْوَاء ، وصلّى هناك ، ثمّ راح من الأبواء ونزل يوم الجمعة الْجُحْفَة ، ومنها إلى قُدَيْد وسبت فيه ، وكان يوم الأحد بُعسْفَان . ثمّ سار فلمّا كان بالغَمِيم ، اعترض المشاة فصفّوا صفوفاً ، فشكوا إليه المشي ، فقال وكان يوم الاثنين بمرّ الظّهران ، فلم يسرح حتّى أمسى وغربت له الشمس بسَرِف . فلم يصلّ المغرب حتّى دخل مكّة ، ولمّا انتهى إلى الثّبيّتَيْن ، بات بينهما فدخل مكّة نهار الثلاثاء . (82)

وجاء في «الطبقات» لابن سعد أيضاً: وكان يوم الاثنين بمَرّ الظّهْران فغربت له الشمس بسِرف ، ثمّ أصبح فاغتسل ، ودخل مكّة نهاراً. (83) ونحن نعلم طبعاً أنّه لمّا كان يوم الخميس هو الأوّل من ذي الحجّة ، فإنّ دخوله مكّة سيكون يوم الثلاثاء السادس من ذي الحجّة .

فلمّا كان [رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم] بِسَرِف [على بعد ستّة أميال عن مكّة] أمر الناس أن يحلّوا بعمرة [أن يحوّلوا نيّتهم عن الحجّ إلى العمرة] ويلبّوا بنيّة العمرة ؛ ويعتمروا إذا دخلوا مكّة إلّا من ساق الهدي وأضحية ، سواء كانت من الإبل أو من البقر أو من الضأن ، فإنّهم يظلّون على نيّة الحجّ ، ليوصلوا هَدْيهم إلى محلّه بمنى . وينحرونه هناك] ، وكان رسول الله صلّى الله عليه [وآله وسلّم] قد ساق الهدي وناس معه . (84) وعملاً بأمر النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم فقد استبدلت فاطمة الزهراء عليها السلام والمؤمنات ، وأزواج النبيّ التسع نيّة حجّ الإفراد بالعمرة ، ولبّين جميعهنّ بهذه النيّة ؛ ولبّت عائشة أيضاً بقصد العمرة ، وحاضت في سَرِف ؛ ومن المعلوم أنّ الحائض لا تستطيع أن تدخل المسجد الحرام ، وتطوف ، وتصلّي ، بينما تستلزم العمرة طوافاً وصلاة ودخولاً في المسجد .

تقول عائشة : دخل عَلَيّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأنا أبكي ، فقال : ما يبكيك يا عائشة ... لعلّك نفستِ ؟! أي حضت ، قلتُ : نعم ! والله لوددتُ أنّي لم أخرج معكم عامي هذا في هذا السفر !

قال: لا تقولن ذلك! فهذا شيء كتبه الله على بنات آدم ... إنّما أنتِ امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب الله عليه أي بالحجّ! وفي رواية ارفضي عمرتك! أي لا تشرعي في شيء من أعمالها وأحرمي بالحجّ فإنّك تقضين كلّ ما يفعل الحاجّ وأنت حائض إلّا أنّك لا تطوفين بالست . (85)

تقول عائشة : ففعلت ذلك ؛ أي أدخلتُ الحجّ على العمرة ووقفتُ المواقف ودخلت مكّة ، لكنّي لم أدخل المسجد الحرام .

فوقفتْ بعرفة وهي حائض ، حتى إذا طَهُرَتْ ، وذلك يوم النحر ، وقيل : عشية عرفة ، طافت بالبيت وبالصفا والمروة ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قد حللتِ من حجّكِ (86) وعمرتك جميعاً .

هذا هو الحجّ الذي أدّته عائشة ؛ حجّ إفراد ليس معه عمرة ؛ بَيدَ أنّ الزهراء عليها السلام وأزواج النبيّ الأُخريات ، والمؤمنات اعتمرن عمرة مفردة فور دخولهنّ مكّة ؛ ثمّ حللن من الإحرام ، إلى يوم الثامن من ذي الحجّة ، وهو يوم الترّوية ، حيث أحرمن للحجّ من مكّة ، ولبّين بنيّة حجّ الإفراد وجئن إلى عرفات ؛ وأدّين مناسك الحجّ في المشعر ومنى ، وطفن وسعين وصلّين في مكّة ، وأتممن حجّهن ، ثمّ حللن ؛ ولذلك فقد أدّين في سفرهنّ هذا عمرة كاملة وحجّاً كاملاً يقال له : حجّ التمتّع .

وأتمّ رسول الله أيّام الحجّ ، وعاد إلى مكّة بعد أيّام التشريق .

ولِمّا نزل صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بالمُحَصّب (87) صلّى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة ، ثمّ إنّ عائشة قالت له : يا رسول الله ؛ أرجعُ بحجّة ليس معها عمرة ؟!

فدعا عبد الرحمن بن أبي بكر ، فقال : اخرج بأُختك من الحرم ، ثمّ افرغا من طوافكما حتّى تأتياني ها هنا بالمُحصّب ! قالت : فقضى الله العمرة . وفي لفظ : فاعتمرنا من التنعيم (88) مكان عمرتي التي فاتتني ، وفرغنا من طوافها في جوف الليل . فأتيناه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بالمحصّب . (89)

فقال: فرغتما من طوافكما ؟! قلنا: نعم! (90)

ثمّ نزل بذي طوى فبات بها تلك الليلة وصلّى بها الصبح أيّ بعد أن اغتسل بها ، ثمّ سار صلّى الله عليه [وآله] وسلّم [يوم الثلاثاء] ونزل بالمسلمين ظاهر مكّة . ودخل مكّة نهاراً ، أي وقت الضُحى من الثّنِيّة العُلْيَا التى هي ثنيّة كَدَاء (بفتح الكاف والمدّ) قال أبو عبيدة : لا ينصرفّ وهي التي ينزل منه إلى المَعَلاة مقبرة مكّة ، وهي التي يقال لها الآن : الحُجون التي دخل منها رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يوم فتح مكّة كما تقدّم.

ودخل المسجد الحرام صبحاً من باب عبد مناف ، وهو باب بني شيبة المعروف الآن بباب السلام . وكان صلّى الله عليه وآله وسلّم إذا أبصر البيت قال : رفع يديه وكبّر وقال : اللّهُمّ أنْتَ السّلَامُ ، وَمِنْكَ السّلَامُ ، فَحِيّنَا رَبّنَا بِالسّلَامُ ! اللّهُمّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفاً وَتَعْظِيماً ، وَمَهَابَةً وَبِرّاً ، وَزِدْ مِنْ شَرَفِهِ وَكَرَمِهِ مِمّنْ حَجّهُ أَوِ اعْتَمَرَهُ تَشْرِيفاً وَتَعْظِيماً وَبِرًا ! ... وفي رواية : كان صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إذا دخل مكّة فرأى البيت رفع يديه (91) وكبّر وقال : اللّهُمّ أَنْتَ السّلَامُ ، وَمِنْكَ السّلَامُ فَحِيّنَا رَبّنَا بِالسّلَام ... (92)

فعن جابر بن عبد الله [الأنصاريّ] رضى الله تعالى عنهما ، قال : دخلنا مكّة عند ارتفاع الشمس ، فأتى النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم باب المسجد ، فأناخ راحلته ، ثمّ دخل المسجد ، فبدأ بالحَجَر الأسْوَد ، فاستلمه وفاضت عيناه بالبكاء ... فلمّا فرغ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قبّل الحَجَرَ ، ووضع يديه عليه ، ومسح بهما وجهه . (93)

وعن عكرمة ، عن ابن عبّاس قال : رأيت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم سجد على الحجر . (94) وروى الشافعيّ ، قال : استقبل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الحجر فاستلمه ، ثمّ وضع شفتيه عليه طويلاً . وكان صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إذا استلمَ الحجر ، قال :

بِسْمِ اللهِ وَاللهُ أَكْبَرُ ... وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ لعمر : إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيّ لَا تُزَاحِمْ عَلَى الْحَجَرِ (أَي الطَّمْوَدَ) تُؤذي الضّعِيفَ ، إِن وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمْهُ وَالَّا فَاسْتَقْبِلْهُ وَهَلَّلْ وَكَبّرْ ... (95)

ثمّ بعد الطواف صلّى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ركعتين عند مقام سيّدنا إبراهيم عليه الصّلاة والسلام ... قرأ فيهما مع أُمّ القرآن : قُلْ يَأَيّهَا الْكَفِرُونَ ، و قُلْ هُوَ اللهُ أَحَد . ودخل صلّى الله عليه [وآله] وسلّم زمزم ، فنزع له دلو ، فشرب منه ، ثمّ مجّ فيه ، ثمّ أفرغها في زمزم ، ثمّ قال : لولا أنّ الناس يتّخذونه نسكاً لنزعتُ ...

ثمّ رجع صلّى الله عليه وآله وسلّم ، إلى الْحَجَرِ الأَسْوَد فاستلمه ، ثمّ خرج إلى الصّفَا ، وقرأ : إِنّ الصّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآنِرِ اللهِ [فَمَنْ حَجّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطّوّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوّعَ خَيْرًا فَإِنّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ] . (96)

ثمّ قال: أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ. (97)

ورقى الصفاحتى بانت الكعبة ، واستقبل الكعبة وقال ثلاثاً : اللهُ أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ الله وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيثُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ ؛ لَا إِلَهَ إِلّا الله وَحْدَهُ ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ . ثمّ دعا ، وأعاد ما قاله من التكبير والتهليل والدعاء حتى بلغ ثلاثاً .

ثمّ نزل من الصفا ، وسار نحو الْمَرْوَة إلى أن استقرّ به المقام في بطن مسيل (98) فبدأ يسير رَملاً إلى أن رقى من بطن مسيل ، فسار ماشياً حتّى بلغ الْمَرْوَة .

رقى رسول الله من المروة حتى بانت الكعبة فاستقبلها وفعل هناك كما فعل على الصفا من التكبير والتهليل والدعاء ؛ ثمّ سار نحو الصفا ، فلمّا بلغ مكانه الأوّل . بطن مسيل . هرول حتّى خرج من المسيل ورقى الصفا ، وبعد استقبال بيت الله والتكبير والتهليل والدعاء كما في المرّة الأُولى ، نزل من الصفا ، ثمّ رقى المروة على الكيفيّة التي كانت في المرّة الأُولى من الهَرْوَلة والمشي في المواضع الخاصّة ، واستقبل ودعا وكبّر . واستمرّ هذا السعي فبلغ سبعاً ، وانتهى في الشوط السابع على جبل المروة . (99)

وينبغي أن يعلم أنّ الحجّ والعمرة كانا عملين مستقلّين حتّى ذلك الحين . فالحجّ هو عبارة عن الإحرام من الميقات ، والوقوف في عرفات ، والمشعر ، ومناسك منى ، والطواف حول الكعبة ، والسعي بين الصفا والمروة . وتجري هذه الأعمال في أشهر خاصّة . الْحَجّ أَشْهُرٌ مّعْلُومَتٌ . (100) ومن أحرم للحجّ في غير هذه الأشهر فحجّه باطل .

والعُمْرَة عبارة عن الإحرام من الميقات ، والطواف حول بيت الله الحرام ، والصلاة ، والسعي بين الصفا والمروة ، والحلْق أو التقصير . وليس لهذه الأعمال وقت معيّن . بل هي في كلّ وقت من السنة ، وليس لها يوم أو ليلة معيّنة .

ولِمّا كان الحجّ فريضة أوجبها الله على المسلمين لقوله: وَلِلهِ عَلَى النّاسِ حِجّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . (101) لذلك يجب على كلّ متمكّن أن يحرم للحجّ في أحد أشهره: شَوّال، وذي القعدة حتّى الثامن من ذي الحجّة . ويأتي عَرَفات ظهر يوم التاسع، ويؤدّي مناسك الحجّ. وأن يقوم بهذا العمل.

وعلى كلّ من كان متمكّنا من العُمْرَة . طيلة السنة . أن يقوم بها في حينها ، فيحرم من الميقات ، ويأتي مكّة ، ويعتمر .

ومن الطبيعيّ أنّ العمرة عمل يسير نوعاً ما نسبيّاً ، لأنّ الإحرام من الميقات ، ودخول مكّة ، والبقاء بالإحرام في مكّة لعدّة ساعات حتّى تتمّ العمرة ليس عملاً عسيراً إلى حدّ ما .

إلّا أنّ الحجّ عمل عسير جدّاً ، لأنّ من يحرم للحجّ ، ليس له أن يحلّ من إحرامه إلّا أن ينحر في منى يوم عيد الأضحى ، ويحلق ، ويطوف . وهذا يتطلّب وقتاً ، واستمراراً في الإحرام مدّة مديدة . إذ كما نعلم أنّ من نوى الحجّ ، فله أن يحرم من الميقات في الأوّل من شوّال وهو عيد الفطر ، ويأتي مكّة ؛ وبعد دخوله مكّة وطوافه ، وصلاته ، وسعيه ، فليس له أن يحلق ويقصر ، بل يبقى في لباس الإحرام . مبتعداً عن النساء ، وعن كلّ مُحَرّم . ويصبر على هذه الحالة حتّى تمضي عرفة والمشعر ، ويحلّ يوم الأضحى ؛ وله عند ذلك أن يحلّ من إحرامه ، ويتمّ حلّه بالطواف في مكّة ولعلّه يبقى محرماً سبعين يوماً . وهذا عمل عسير جدّاً لا سيّما لمن كان مسافراً وفي أجواء مكّة الحارّة ، وهي حارّة في أغلب الأوقات .

إنّه تكليف شاق في الدين الإسلاميّ المقدّس الذي لم تشيّد الأعمال والتكاليف فيه على أساس صعب وعسير . ومن جهة أُخرى فإنّ البقاء في الإحرام سبعين يوماً عمل شاق ومحرج ولا سيّما بالنسبة إلى الشباب الذين تتّقد عندهم الغريزة الجنسيّة في الجوّ الحارّ ، فيشعرون بالحاجة إلى المواقعة ، ولعلّهم لا يطيقون ذلك فينفد صبرهم . ولعلّ الذين ذهبوا إلى الحجّ مع زوجاتهم ، وكانوا محرمين اضطرّوا إلى المواقعة ، فيبطل حجّهم وتجب عليهم الكفّارة . وربّما كانوا وحدهم فالتجأوا إلى الزنا لا سمح الله ، وعندئذٍ ينقلب هذا العمل الروحيّ وهذه الفريضة التي تمتّع الروح وتفيض بالنور إلى عمل شيطانيّ ، إذ يبتلي الإنسان بإبليس الظلمة الشهوانيّة ، ممّا يدعو إلى الكآبة والبؤس والظلمة .

ولعلّ هناك أسباباً خفية علينا ، لا نعلمها ، الله ورسوله أعلم بها ، دعت إلى تكليف رسول الله أن يُدخل الحجّ في العمرة لغير أهل الحرم والقرى القريبة من مكّة ، ويجعلها عملاً واحداً ، إذ إن الذين يحرمون من الميقات في حجّهم الواجب لا يحرمون بنية الحجّ بل بنيّة العمرة ، ويلبّون . ثمّ يأتون مكّة ، ويؤدّون عمرتهم التي لا تستغرق بضع ساعات . ويبقون بدون إحرام حتّى اليوم الثامن من ذي الحجّة ، وهو يوم التحرّك إلى منى وعرفاتُ . وفي هذه الحالة يحرمون من مكّة بقصد الحجّ ويلبّون ، ويذهبون إلى عرفات ، والمشعر ، ومنى ، ويؤدّون مناسكهم ، وحينئذ يعتمرون ويحجّون في آن واحد . وفي الوقت نفسه فإنّ زمان الإحرام ، الذي يسبّب حرجاً ، لا يستغرق كثيراً . ذلك لأنّ العمرة هي السير من الميقات إلى مكّة ، ولا تستدعي إلّا وقتاً قليلاً . أمّا الحجّ فهو من اليوم التاسع إلى اليوم الثاني عشر الذي تنتهي فيه المناسك . وليس هذا وقتاً طويلاً ، ويقال له : حجّ التمتّع ؛ لأنّ الحاج يستطيع بعد الفراغ من عمرته وحال إحرامه أن يلامس النساء ويفعل سائر المحرّمات إلى أن يحين وقت الحجّ . على عكس الحجّ الذي يحرم فيه من الميقات وتؤدّى فيه فريضة الحجّ فقط . ويقال لهذا الحجّ : حَجّ الإفراد إذا لم يكن فيه هَدْي ؛ وحَجّ القِرَان إذا كان مع الحاجّ هَدْي للنحر . أمّا العمرة التي وحدها ، ولا يعقبها حجّ ، فهي عُمْرة مُغْرَدَة .

لقد تحرّك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في ذلك السفر قاصداً الحجّ ، وتحرّك المؤمنون والمؤمنات معه قاصدين الحجّ . وقد كتب صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى أمير المؤمنين عليه السلام وكان قد بعثه بمهمّةٍ إلى اليمن ، يخبره بعزمه على الحجّ ، وليس هناك حديث عن العمرة ، ولم يخطر ذلك ببال أحد . فالكلّ تقاطروا على مكّة قاصدين الحجّ وملبّين . (102)

ولكن كما رأينا فإنّ رسول الله أمر كلّ من جاء بالهدي أن يبقى بنيّة الحجّ ، ويلبّي . وكان ذلك في «سَرِف» على بعد ستّة أميال عن مكّة ، وأمّا الذي لم يأت بهدي فإنّه يلبّي بقصد العُمْرَة بدل الحجّ .

وبقى صلّى الله عليه وآله وسلّم بقصد الحجّ ، لأنّه جاء بهدي معه . ولبّى بتلك النيّة ، حتّى إذا بلغ مكّة ، قطع التلبية ، لأنّه جاء إلى داخل البيت ، وبلغ مقصوده . وقد أحيا السعي بين الصفا والمروة بعد أن استنكف المسلمون عنه ، أحياه بطوافه وأدائه صلاة الطواف ، وقد سعى بنفسه ، وكان يأمر بالسعي كثيراً . (103) والآن قد فرغ من سعيه ، ووقف على جبل الْمَرْوَة ، وقال : أيّها الناس ، نزل عَلَيّ الساعة جبرئيل ، (104) وهو يأمر كلّ من ليس معه هَدْي أن يحلّ من إحرامه . يقصد الذين لم يسمعوا كلامه في سرف من الذين لم يكن معهم هدي ، فلهم أن يحرموا للعمرة ويلبّوا بنيّتها . ويجعلوا أعمالهم من طواف وسعي وغيرهما من أعمال العمرة ، ويقصّروا ، ثمّ يحلّوا . أمّا الذين كان معهم هَدْي ، فعليهم أن يبقوا محرمين حتّى ينحروا هديهم في محلّه ، وهو منى . (105)

وجاء في «السيرة الحلبيّة»: قال السُهَيليّ: ولم يكن ساق الهدي معه من أصحابه إلّا طلحة بن عبد الله، وكذا [أمير المؤمنين] عليّ [بن أبي طالب عليه السلام] جاء من اليمن وقد ساق الهدي معه. (106)

وأمر صلّى الله عليه وآله وسلّم من ذكر بالإخلال ، كان بعد الحلق والتقصير ، لأنّه أتى بعمل العمرة ، فحلّ له كلّ ما حرم على المحرم من وطء النساء والطيب والمخيط ، وأن يبقى كذلك إلى يوم التروية الذي هو اليوم الثامن من ذي الحجّة ، فيهلّ ، أي : يحرم بالحجّ .

واعترض بعض الصحابة قائلين: نَنْطَلِقُ إِلَى مِنَى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ ؟ وفي لفظ: وَفَرِجُهُ يَقْطُرُ مَنيّاً ؟ أي: قَدْ جَامَعَ النّسَاءَ. (107)

وعن عائشة ، قالت : دخل عَلَيّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وهو غضبان . فقلت : من أغضبك يارسول الله ؟! أدخله الله النار !

فَقَالَ : أَوَ مَا شَعُرْتِ أَتِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرِ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدُّدُونَ . (108)

ويروى أنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بلغه تلك المقالة ، قام خطيباً فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى ، فَقَالَ : أَمّا بَعْدُ ؛ فَتَعْلَمُونَ أَيّهَا النّاسُ ؟! لَأَنَا وَاللهِ أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ وَأَنْقَاكُمْ لَهُ ؛ وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْياً وَلَا مَا اللهُ عَلَمُكُمْ بِاللهِ وَأَنْقَاكُمْ لَهُ ؛ وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْياً وَلَا مَا اللهِ وَأَنْقَاكُمْ لَهُ ؛ وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْياً وَلَا مِنْ اللهِ وَأَنْقَاكُمْ لَهُ ؛ وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْياً وَلَا وَاللهِ أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ وَأَنْقَاكُمْ لَهُ ؛ وَلَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَذِياً وَلَا وَاللهِ أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ وَأَنْقَاكُمْ لَهُ ؛ وَلَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَذَياً وَلا اللهِ وَأَنْقَاكُمْ لَهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ وَاللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ ا

وَفِي رَوَايَةٍ قَالُوا : كَيْفَ نَجْعَلُهَا عُمْرَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجّ ؟

فَقَالَ صَلِّى اللهُ عَلَيهِ وَ [آلِهِ] وَسَلَّمَ: اقْبَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ ، وَاجْعَلُوا إِهْلاَلَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً ، فَلَولَا أَنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ لَفَعْلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ . فَفَعَلُوا وَأَهَلُوا ، فَفُسِخَ الْحَجِّ إِلَى الْعُمْرَةِ . (110)

وَسَأَلُه سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنُ جُعْشُمِ الْكِنَانِيّ فقال: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَتّعْتَنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ ؟! (111) فَشَبّكَ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ أَصَابِعَهُ ، فَقَالَ: بَلْ لِلأَبَدِ الأَبَدِ دَخَلَتِ العُمْرَةُ فِي الْحَجّ هَكَذَا إِلَى يَوْم

قَسَبِكُ صَلَى الله عليهِ [وَالِهِ] وَسَلَمُ اصَابِعِه ، فَعَال : بَلَ لِلابِدِ الابِدِ الْعَمْرَةُ فِي الْحَج هَذَا إلَى يَوْمِ الْقَيَامَةِ . وَفِي رواية : فَشَبّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَاحِدَةً فِي أُخْرَى وَقَالَ : دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِيالْحَجِ هَكَذَا . مَرّتَيْنِ . بَلُ لِأَبَدِ الْأَبَدِ . (112) الأَبَدِ . (112)

وجاء في «إعلام الورى»: قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَدِيّ ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! أَنَخْرُجَنّ إِلَى مِنَى وَرُؤوسُنَا تَقُطُرُ مِنَ النّسَاءِ ؟! فَقَالَ: إِنّكَ لَنْ تُؤمِنَ بِهَا حَتّى تَمُوتَ . (113)

وجاء في «الإرشاد» للشيخ المفيد: ثمّ أمر مناديه أن ينادي: من لم يسق منكم هدياً فليحلّ وليجعلها عمرة ، ومن ساق منكم هدياً فليقم على إحرامه ، فأطاع في ذلك بعض الناس وخالف بعض ، وجرت خطوب بينهم فيه ؛ وقال منهم قائلون :

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَشْعَتُ أَغْبُرُ نَلْبَسُ الثَّيَابَ وَنَقْرُبُ النّسَاءَ وَنُدَهَنُ ؟ وقال بعضهم أمَا تَسْتَحْيُونَ ؟ تَخْرُجُونَ وَرُؤوسُكُمْ تَقْطُرُ مِنَ الْغُسْلِ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِحْرَامِهِ ؟!

فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ عَلَى مَنْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ ؛ وَقَالَ : لَوْلَا أَنِي سُقْتُ الْهَدْيَ لْأَخْلَلْتُ وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً ، فَمَنْ لَمْ يَسُقْ هَدْيَاً فَلْيُحِلّ . فَرَجَعَ قَوْمٌ وَأَقَامَ آخَرُونَ عَلَى الْخِلَافِ ؛ وَكَانَ فِيمَنْ أَقَامَ عَلَى الْخِلَافِ بُوكُ اللهِ عَمْرة أَقُامَ عَلَى الْخِلَافِ اللهِ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطّابِ . فَاسْتَدْعَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطّابِ . فَاسْتَدْعَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ وَقَالَ لَهُ أَسُقْ .

قَالَ : فَلِمَ لَا تُحِلِّ وَقَدْ أَمَرْتُ مَنْ لَمْ يَسُقْ بِالإِحْلَالِ ؟!

فَقَالَ : وَاللّهِ يَا رَسُولَ اللّهِ ! لَا أَحْلَلْتُ وَأَنْتُ مُحْرِمٌ ! فَقَالَ لَهُ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ : إنّكَ لَمْ تُؤْمِنْ بِهَا حَتّى تَمُوتَ . فَلِذَلِكَ أَقَامَ عَلَى إِنْكَارِ مُتْعَةِ الحَجّ حَتّى رَقَا المِنبَرَ فِي إِمَارَتِهِ فَنَهى عَنْهَا نَهْيَاً مُجَدّداً وَتَوَعّدَ عَلَيْهَا بِالعِقَابِ . (114)

(114)

## تعليقات:

- 1) الآية 67 ، من السورة 5 : المائدة .
  - : يقول (2
- (1) يقول : أيّها الساقي اسقني كأساً ولكن من غدير خمّ \*، واغرف أيّها المطرب ولكن بذكر الأمير (أمير المؤمنين) .
- \* استعار الشاعر الفارسيّ لفظ «خمّ» الذي يعني بالفارسيّة (الدنّ) فقال: اسقني كأساً ولكن من دنّ الغدير . ويقصد اسقني من غدير خم . (م)
  - : يقول (3
- (2) وأنتِ أيتها الأفلاك المغرقة في القِدَم اهبطي وابتهجي وشاركي في الفرحة وخذي حظّك من كأس السعادة .
- (3) انفجرت قريحتي بالشعر كما يصدح البُلبل حتّى أنّ الزهرة في السماء قد غرّدت وصدحت (الزهرة مظهر الموسيقي».
  - (4) كلّ شيء في الوجود قد غنّي وطرب في حلقة مستديرة ، فسيّد الروحانيّين هو العليّ الكبير .
  - (5) هبّ نسيم الرحمة ، ورجع الدهر العجوز شاباً ، واخضرّت براعم الحكمة وامتلأت بورود الأرجوان .
- (6) انتقل عرش العظمة والجلال إلى ملك الملوك (الإمام عليّ) وانكشف حجاب الظلمة عن وجه الشمس المنيرة.
  - (7) لقد أنارت أرض غدير خمّ ، وتجلّى النور في الطور من يد صاحب العقل الكبير . (روح القدس) .
    - 4) يقول:
- (8) وظهر عن ذلك السرّ المستور بيان مهم ورفيع ، وتربّع الملك والوزير (النبيّ وعليّ) على أريكة العرش
  - (9) لقد صار شاهد محفل الأزل شمع قلوب الجميع ، فاستناروا بنوره ما دام الأفق والزمان .
  - (10) وانزاح بنوره ظلام الشيطان ومكره وكيده ، إذ تربّع ذلك الملك العالي (النبيّ) على العرش .
- (11) وعندما ارتفع أسد الله (الإمام عليّ) بيد الملك (النبيّ) ، فإنّه ألقى ظلال لطفه ورحمته على الشمس والقمر .
  - (12) وبذلك الجلال والجاه والحظّ المقبل ، أصبح ملك الولاية (الإمام عليّ) أمير المؤمنين بأمر الحقّ .
- (13) بشراكم أيها الناس فإنّ أمير العشق (الإمام عليّ) أصبح وزيراً للعقل الأوّل (النبيّ) وبجهود شيخ العشّاق (الإمام عليّ) استقام أساس التوحيد .
  - 5) يقول:
- (14) وقد أزاح معالم الشرك بسيف عشقه ، وأصبح أسد الأفلاك (عالم الإمكان) مأسوراً مصفّداً في أغلال العشق (عشق الولاية) .
- (15) وجلس فاتح إقليم الجود مجلس خاتم الأنبياء واستقرّت الشمس الساطعة (الإمام عليّ) في سماء الوجود .
  - (16) ولقد استقر قلب عالم الوجود في دائرة الشهود فاسود . كالقير . وجه الحسود العنود .
    - (17) وتربّع صاحب ديوان العشق على عرش الخلافة فازيّن العرش وازدان متشرّفاً به .

- (18) وغطّى الحُسن والظرافة روضة العشق الضاحكة ، وتعالت نغمات نشيد العشق لتلامس الأثير .
- (19) وتجلّت ليلى الحُسن الأزليّ بمائة لون من الغنج والدلال ، فقد أزاح البدر المنير الستار عن وجهها .
  - 6) يقول:
  - (20) ولقد أنشد العازف معدن الحكم كلّها وبدأ الكلام عن اللطيف الخبير .
  - (21) من كنت مولاه فعليّ مولاه ، وأنا نسخة الأسماء الإلهيّة وعليّ طُغراها .
  - (22) وأنا السرّ الملغّز وعلى موضّحه ، وأنا بحر الإيجاد والإنشاء وعلى مداره ومديره .
    - (23) وأنا طور التجلّي وعليّ قلب سيناء ، وأنا سرّ (أنا الله) وعليّ الآية الكبرى .
  - (24) أنا الدرّه البيضاء ، وعلى هو اللؤلؤة المتألّقة ، وأنا الشافع في العقبي وعلي هو المشار والمشير .
  - (25) وعليّ هو الذييدير دائرة الأفلاك ويوجّهها ، وعليّ هو الوتد والأساس الذي ترتكز عليه الأرض .
- (26) وعليّ عنوان عالم الفهم والعلم والإدراك وزينته ، وعليّ هو الوزير والظهير لسيّد الأفلاك التي لولاه لما كانت .
  - 7) يقول:
  - (27) وعلى هو مركز دائرة كن فيكون ، وعلى هو قطب الرحى في الاستبسال في كلّ مكان .
    - (28) وعليّ هو سمير المجلس في الحرم الإلهيّ ، وبنوره استنار وجه الأرض والزمان .
  - (29) غرّته الحسناء قبلة الراجين من أهل القبول ، وتراب المكان الذي يقطنه كعبة أهل الوصول .
    - (30) حاجبه قوس العروج والهبوط ، وكلّ شيء في الوجود من نفوس وعقول حقير في جنبه .
- (31) طلعته البهيّة موضع لظهور الغيب المصون ، وشفته الياقوتيّة التي تنثر الجواهر مصدر الكاف والنون [كُن] .
  - (32) سرّ سويداء قلبه منزّه عن الخوض فيه ، ولا ضمير يسعه صورة ومعنى .
    - 8) يقول:
  - (33) يوسف كنعان العاشق عبدٌ من لسيماه ، والخضر الهائم في فيافي العشق ظامئ لكلامه .
  - (34) وموسى بن عمران العاشق توّاق لرؤيته وزيارته ، وليس سليمان العاشق إلّا فقيراً على بابه .
- (35) أنت يا عليّ ضياء الجمال المتألّق ، وأنت مرآة ذي الجلال ، والمفتقر المصقع ألكن أبكم لا يهتدي إلى وصفك [المفتقر عنوان اختاره الشاعر لنفسه] .
- (36) ومع أنّ بُراق الخيال لا قِبَل له أن يسرح في رحابك ، إلّا أنّه لابد له من التكلّم كي يبلّ صداه ويروي غليله .
  - 9 الغدير» ج 4 ، ص 41 ؛ و «مناقب ابن شهرآشوب» ، الطبعة الحجريّة ، ج 1 ، ص 9
- 10) جاء في «أعيان الشيعة» ج 11 ، ص 231 ، الطبعة الثانية في ترجمة إسماعيل ابن عبّاد ما ملخّصه: أبو القاسم الملقّب بكافي الكفاة والصاحب؛ إسماعيل بن عبّاد ، ولد سنة 326 ، وتوفّي سنة . 385 ينحدر من اصطخر فارس أو الطالقان ، ومسكنه بالري ، كان يصحب أُستاذه أبا الفضل بن العميد ، لذلك أُطلق عليه هذا اللقب ؛ ولمّا تولّى الوزارة ، بقى علماً عليه . وصار وزيراً لمؤيّد الدولة الديلميّ ، ومن بعده وزيراً لفخر الدولة . صلّى على جنازته بعد موته أبو العبّاس الضّبيّ الذي صار وزيراً بعده . ويقول في ص 257 : ومرّ عن المجلسيّ الأوّل وصفه : بأنّه من أفقه فقهاء أصحابنا ، ومرّ عن ولده في مقدّمات بحاره : أنّه كان من الإماميّة ؛ وذكره القاضى نور الله في «مجالس المؤمنين» في عداد وزراء الشيعة ؛ ومرّ قول صاحب «أمل

الأمل» إنّه كان شيعيّاً إماميّاً ؛ وعدّه ابن شهرآشوب في شعراء أهل البيت المجاهرين كما مرّ ؛ ويأتي عند ذكر تلاميذه : عدّ الشهيد الثاني له من أصحابنا .

وجاء في «الغدير» ج 4 ، ص 47 : كانت للصاحب مكتبة عامرة وقد نوّه بها لمّا أرسل إليه صاحب خراسان الملك نوح بن منصور السامانيّ في السير يستدعيه إلى حضرته ، ويرغّبه في خدمته ، وبذل البذول السنيّة ، فكان من جملة أعذاره قوله : ثمّ كيف لي بحمل أموالي مع كثرة أثقالي ؟ وعندي من كتب العلم خاصّة ما يُحمل على أربعمائة حمل أو أكثر !

في «معجم الأُدباء»: قال أبو الحسن البيهقيّ: وأنا أقول: بيت الكتب الذي بالري دليل على ذلك بعدما أحرقه السلطان محمود بن سبكتكين. فإنّي طالعت هذا البيت فوجدت فهرست تلك الكتب عشر مجلّدات، فإنّ السلطان محمود لمّا ورد إلى الري، قيل له: إنّ هذه الكتب كتب الروافض وأهل البدع، فاستخرج منها كلّ ما كان في علم الكلام وأمر بحرقه.

ويظهر من كلام البيهقيّ هذا أنّ عمدة الكتب التي أُحرقت هي خزانة كتب الصاحب ، وهكذا كانت تعبث يد الجور بآثار الشيعة وكتبهم ومآثرهم .

11) وقد حاز الصاحب بن عبّاد على المقام الأوّل في اللغة والأدب والشعر والكلام والفقه والسياسة والكياسة والرصانة ؛ ويروق لنا حقّاً أن نعدّه في الدرجة الأُولى بين أساتذة العلم والأدب والدراية ؛ ومن مفاخر الشيعة حقّاً . ومن المراثي التي أُنشدت عند موته :

مَضَى نَجْلُ عَبّادٍ الْمُرْتَجَى فَمَاتَ جَمِيعُ بَنِي آدَمِ فَمَاتَ جَمِيعُ بَنِي آدَمِ أَوْلِي بِقَبْرِكَ أَهْلَ الزّمان فَيَرْجَحُ قَبْرِكَ بِالْعَالَمِ \*

\*. «الغدير» ج 4 ، ص 78 و . 79

وأنشد السيّد أبو الحسن محمّد بن الحسين الحسينيّ المعروف بالوصيّ الهمدانيّ أبياتاً في رثائه ، نذكرها هنا

نَوْمُ الْعُيُونِ عَلَى الْجُفُونِ حَرَامُ وَدُمُوعُهنَ مَعَ الدّمَاءِ سِجَامُ

تَبْكِي الْوَزِيرَ سَلِيلَ عَبّادِ الْعُلَا

وَالدِّينُ وَالْقُرآنُ وَالإِسْلَامُ

تَبْكِيهِ مَكَّةُ وَالْمَشَاعِرُ كُلَّهَا

وَحَجِيجُهَا وَالنَّسْكُ وَالإِحْرَامُ

تَبْكِيهِ طَيْبَةُ وَالرَّسُولُ وَمَنْ بِهَا

وَعَقِيقُهَا وَالسَّهْلُ وَالْأَعْلَامُ

كَافِي الْكُفَاةِ قَضَى حَمِيداً نَحْبَهُ

ذَاكَ الإِمَامُ السّيدُ الضّرْغَامُمَاتَ الْمَعَالِي وَالْعُلُومُ بِمَوْتِهِ

فَعَلَى الْمَعَالِي وَالْعُلُوم سَلَامُ \*

\* . «الغدير » ج 4 ، ص 78 و ص . 79

- 12) غاية المرام» الطبعة الحجريّة ، المقصد الثاني ، ص 539 ، الحديث الثاني .
  - 13) نفس المصدر ، الحديث الثالث .
    - 14) الحديث الرابع.
  - 15) غاية المرام» المقصد الثاني ص 539 ، الحديث الخامس .
    - 16) غاية المرام» المقصد الثاني ص 539 ، الحديث السابع .
- 17) غاية المرام» الطبعة الحجريّة ، المقصد الثاني ، ص 540 ، الحديث الحادي عشر .
  - 18) غاية المرام» المقصد الثاني ، ص 540 و 541 ، الحديث الأوّل .
    - 19) غاية المرام» المقصد الثاني ، ص 541 ، الحديث الثاني .
  - 20) غاية المرام» المقصد الثاني ، ص 541 و ص 542 ، الحديث السادس .
    - 21) غاية المرام» المقصد الثاني ، ص 542 ، الحديث الثامن .
- 22) أبو الحسن عليّ بن حمّاد بن عبيد الله بن حمّاد العَدُويّ البَصْرِيّ ؛ وذكر صاحب «الغدير» في ج 4 ، من ص 141 إلى ص 171 معلومات رائعة ومؤثّرة في ترجمته وغديريّاته ومراثيه وقصائده ، وشعره جذّاب وسهل وغزير المحتوى ؛ ويمكن أن نعتبره في الطبقة الأولى من شعراء أهل البيت . وكأنّ سلاسة الألفاظ ونظم المعاني يموجان من داخله ، وتماسكت المعاني في قالب الألفاظ ترتيباً وتسلسلاً . شعره صادر عن عاشق لأهل البيت متحمّس لهم . وقد أقضّت مظلوميّتهم مضجعه فحرمته لذيذ الرقاد والطعام . إنّه يصوّر حادثة الطفّ وغيرها من الحوادث تصويراً رائعاً . وكان هذا الشاعر يعيش في القرن الرابع ، عاصر الشيخ الصدوق وكان من أقرانه ؛ أدركه النجاشيّ ؛ وروى عن كتب أبي أحمد الجلوده البصريّ المتوفّى سنة . 332
- 23) والى فعل أمر من وَالَى يُوالِي ، وينبغي أن تكتب (والِ) بحذف لام الفعل ، لأنّ الحرف الأخير يحذف في الأفعال الناقصة عند جزمها . لكن لو كتبت هكذا فإنّها تخلّ بالوزن الشعريّ ، لذلك أشبعوا كسرة اللام فنتجت عنها الياء .
- 24) الغدير» ج 4 ، ص . 148 وذكر ابن شهرآشوب الأبيات الستّة الأُولى في مناقبه ، الطبعة الحجريّة ، ج 1 ، ص . 531
- 25) الجِعْرَانَة والجِعِرّانَة بكسر الجيم وسكون العين ، أو بكسر العين وفتح الراء المشدّدة . كلاهما صحيح .
- 26) البداية والنهاية» الطبعة الأُولى بمصر سنة 1351 ه ، ج 5 ، ص 109 و 114 ؛ و «المناقب» لابن شهرآشوب عن الطبريّ عن ابن عبّاس ، الطبعة الحجريّة ، ج 1 ، ص . 121
- 27) روى في «الكافي» بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: اعتمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ثلاث عمر مفترقات: عمرة في ذي القعدة ، أهَلّ من عَسْفان وهي عمرة الحُدَيْبيّة ، وعمرة أهَلّ من الجُحفة وهي عمرة القضاء ، وعمرة أهَلّ من الجِعرانَة بعدما رجع من الطائف من غزوة حنين . («الكافي» ، طبعة الآخوندي ، الجزء الرابع من الفروع ص 251) . وأمّا الرواية المنقولة في «بحار الأنوار» طبع الكمباني ، ج 6 ، ص 666 عن «الخصال» للصدوق ، أو «الأمالي» للطوسيّ ، عن ابن عبّاس أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم اعتمر أربع عمر ، عمرة الحديبيّة وعمرة القضاء من قابل ، والثالثة من الجِعْرانة والرابعة مع حجّته ؛ فهي غير موثوقة .
  - 28) البداية والنهاية» الطبعة الأُولى بمصر ، ج 5 ص 109 ، عن البخاريّ ، ومسلم وأحمد .
    - 29) البداية والنهاية» ج 5 ، ص . 109

- 30) الطبقات الكبرى» ج 2 ، ص . 173 طبعة دار بيروت ، سنة . 1405
  - 31) السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، سنة 1353 ه ، ج 3 ، ص . 289
    - 32) المناقب» لابن شهرآشوب الطبعة الحجريّة ، ج 1 ، ص . 121
- 33) فروع الكافي» طبعة مطبعة الحيدريّ ، ج 4 ، ص . 244 و «الوفاء بأحوال المصطفى» طبعة مصر ، مطبعة الكيلانيّ ، ج 2 ، ص . 209
  - 34) فروع الكافي» طبعة مطبعة الحيدريّ ، ج 4 ، ص . 34
- 35) المِأزَم هو المضيق بين جبلين ، ولذلك سمّي الموضع الذي بين عَرَفات والمشعر ، ويضيق فيه الطريق : المِأزَمَيْن .
  - 36) علل الشرائع» طبعة المطبعة الحيدريّة في النجف ، ج 2 ، ص . 450
  - 37) فروع الكافي» طبعة المطبعة الحيدريّة ، ج 4 ، ص 251 ، و ص . 35
- 38) أيّد صاحب «شذرات الذهب» هذا القول في كتابه المذكور ، ج 1 طبعة مصر سنة 1350 ، ص 11 و . 33
- 39) السيرة الحلبيّة» طبعة مصر سنة 1353 ه ، ج 3 ، ص . 289 وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» الطبعة الأُولى بمصر ملخّصاً ، ج 5 ، ص . 109
- 40) جاء في «الكافي» الفروع ، ج 4 ص 249 عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال : ذَكَرَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ الْحَجّ ، فَكَتَبَ إلى مَنْ بَلَغَهُ كِتَابُهُ مِمّنْ دَخَلَ فِي الإسْلَامِ أَنّ رَسُولَ اللّهِ يُريدُ الْحَجّ يُؤَذِّنهم بِذَلِكَ ، لِيَحِجّ مَنْ أَطَاقَ الْحَجّ .
  - 41) الآيات 27 إلى 29 ، من السورة 22 : الحجّ .
  - 42 نفسير «مجمع البيان» طبعة صيدا ، ج 4 ، ص . 42
    - 404 . ص ، 14 الميزان» ج 41 ، ص
- 44) وقد قال صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عند ذهابه: عُمْرةٌ في رَمَضَانَ تَعْدلُ حِجّةً . أو قالَ: حِجّةً مَعِي ، أي قال ذلك تطييباً لخواطر من تخلّف ، وصوّب بعضهم أنّ هذا إنّما قاله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بعد رجوعه ؛ أي إلى المدينة . قاله لأمّ سنان الأنصاريّة ، لمّا قال لها : ما منعك أن تكوني حججت معنا ، وقالت : لنا ناضحان . حجّ أبو فلان ، تعني زوجها ، وولدها على أحدهما ، وكان الآخر نسقي عليه أرضاً لنا ! وقال ذلك أيضاً لغيرها من النسوة . قاله لأمّ سليم ، وأمّ طلْق وأمّ الهيثم . («السيرة الحلبية» طبعة مصر ، سنة ذلك أيضاً لغيرها من النسوة . قاله لأمّ سليم ، وأمّ طلْق وأمّ الهيثم . («السيرة الحلبية» طبعة مصر . سنة . (عمر 289)
  - 45) نفس المصدر
- 46) في المصدر «ناحية» ، وقد صحّحه المؤلّف . انظر «تنقيح المقال» للمامقانيّ ، ج 3 ، ص . 265 (م )
  - 47) روضة الصفا» الطبعة الحجريّة بالقطع الرحليّ ، ج 2 ، في أوّل قصّة حجّة الوداع .
    - 48) حبيب السّير» طبعة حيدري ، ج 1 ، ص . 409
    - 49) السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، سنة 1353 ه ، ج 3 ، ص . 49
    - 50) السيرة» للسيّد أحمد زَبْنِي دَحْلان ، ج 3 ، ص 1 في هامش «السيرة الحلبيّة» .

- 51) يقول المرحوم العلّامة الأمينيّ في الجزء الأوّل من «الغدير» هامش ص 9: الذي نظنّه «و ظنّ الألمعيّ يقين» أنّ الوجه في تسمية حجّة الوداع بالبلاغ هو نزول قوله تعالى: «يَأَيَهَا الرّسُولُ بَلّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رّبّكَ». الآية ، كما أنّ الوجه في تسميتها بالتمام والكمال هو نزول قوله سبحانه: «الْيَوْمَ أَكُمُلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي». الآية .
- 52) حِجّة الوداع وحجّة الإسلام . بكسر الحاء . تدّل على الهيئة . وما هو مشهور على ألسنة الناس أنّها بفتح الحاء ، فهي تدلّ على المرّة ، وأنّها خطأ شائع .
  - 4 . ص ، 3 ج ، ج 3 ، ص ، 4 سيرة زيني دحلان» في هامش «السيرة الحلبيّة» ، ج 3 ، ص
  - 54) البداية والنهاية» طبعة مصر ، مطبعة السعادة ، سنة 1351 ه ، ج 5 ، ص . 501
- 55) روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ج 2 ، وقائع السنة العاشرة للهجرة ، ذكر توجّه أمير المؤمنين وترجمته ؛ و «حبيب السّير» طبعة الحيدريّ ، ج 1 ، ص . 408
- 56) جاء في «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، سنة 1383 هـ ، مطبعة المدني ، ج 4 ، ص 109 قوله : وَبَعَثَ عَلِيّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضوان الله عليه إلَى أَهْلِ نَجْرَانَ لِيَجْمَعَ صَدَقَتَهُمْ ، وَيَقْدم عَلَيهِ بِجِزْيتَهِمْ . وذكر الطبريّ هذه العبارة بتفاوت يسير في اللفظ في تأريخه ، ج 3 ، طبعة دار المعارف بمصر الطبعة الثانية ، ص . 147 و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، سنة 1353 ه ، ج 3 ، 232 و . 233
- 57) بُرَيْدَة بن حُصَيْب الأسلميّ ، رئيس وفد طائفة أسلم الذين وفدوا على النبيّ . «تاريخ اليعقوبيّ» طبعة بيروت ، سنة 1379 ه ، ج 2 ، . 79
- 58) الكامل في التاريخ» طبعة بيروت سنة 1385 هـ ، لابن الأثير ، ج 2 ص 300 ؛ و «الإرشاد» للمفيد ، الطبعة الحجريّه ، ص 33 ؛ و «إعلام الورى» طبعة المطبعة الحيدريّ ، طهران ، ص 137
  - 663 . ص ، 6 ، ص ، 6 بحار الأنوار» طبعة كمباني ، ج
  - 170 . و 169 . و 1405 ه ، ج 1405 ، ص 169 و 170 . و 169 و 170 و 170
- (61) تاريخ الطبريّ» طبعة مصر ، مطبعة دار المعارف ، ج (61) ، ص (61) ؛ و «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، (61) ، عصر ، (61) ؛ المعارف ، ج (61) ، ص (61) ، ص (61) ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، طبعة دار بيروت ، ج (61) ، ص (61)
- 62) البداية والنهاية» طبعة مصر الأُولى ، سنة 1351 ه ، ج 5 ، ص . 111 عن البخاريّ ومسلم والنسائيّ ، عن أبي قلابة ، عن أنس ؛ وعن أحمد ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن أنس .
- 63) سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، 1383 ه ، ج 4 ، ص 1020 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 63) سيرة زيني دحلان» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، سنة 1353 ه ، ج 3 ، ص . 3
- 64) الإشعار هو عبارة عن طعن البدنة في سنامها الأيمن ويلطّخونها بالدم بحيث يجري الدم على جانب السنام ليعرف أنّها هدي مسوق إلى مكّة . والتقليد هو أن يجعل في عنق البدنة أو البقرة أو الشاة خَلق نعل صلّى بها الإنسان فيُعلَم أنّها هدي .
  - 120 . والنهاية» ج 5 ، ص 117 إلى (65)
- 66) فروع الكافي» طبعة الحيدري . طهران ، ج 4 ، ص 250 ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، 1353 ه ، ج 3 ، ص 292 ؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة في ضمن بيان حجّة الوداع ، ج . 2

- 67) أسماء بِنتُ عُمَيْس الخُنعَميّة من النساء العظيمات والمكرّمات في الإسلام . وهي أخت ميمونة زوج النبيّ . تزوّجها جعفر بن أبي طالب عليه السلام في السنة الثانية للهجرة . وفي هجرتها معه إلى الحبشة ولدت له عبد الله ، وعَوْناً ، ومُحَمّداً . وفي السنة السابعة رجعت معه إلى المدينة . استشهد جعفر في موقعة مؤتة سنة 8 ه فتزوّجها أبو بكر وولدت له محمّداً . ثمّ مات عنها ، فتزوّجها أمير المؤمنين عليه السلام فولدت له يحيى . (ابن عَبْد البرّ في «الاستيعاب» طبعة مكتبة النهضة . مصر ، ج 4 ص 1785) . وفي ج 4 ص 1897 منه يقول ضمن ترجمة فاطمة بنت رسول الله عليهما السلام : أوصت فاطمة عليها السلام أسماء قائلة : إذا أنا متّ فاغسليني أنتِ وعَلِيّ ! ولا تُدخلي عَلِيّ أحداً . فلمّا توفّيت ، جاءت عائشة تدخل ، فقالت أسماء : لا تدخلي . فشكت إلى أبي بكر ، فقالت : إنّ هذه الخثعميّة تحول بيننا وبين بنت رسول الله . فجاء أبو بكر فوقف على الباب ، فقال : يا أسماء ، ما حملك على أن منعت أزواج النبيّ أن يدخلن على بنت رسول الله ؟! فقالت : أمرتني أن لا يدخل عليها أحد . فقال أبو بكر : اصنعي ما أمرتك . ثمّ انصرف . فغسّلها عليّ عليه السلام وأسماء .
- 68) ينقل في «بحار الأنوار» طبعة كمباني ج 6 ، ص . 662 روايتين في هذا الموضوع عن «الكافي» . و في ص 665 من «إعلام الوري» أيضاً .
- 69) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 292 ؛ و «حبيب السّير» ج 1 ، ص 409 ؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ج . 2 ضمن بيان حجّة الوداع .
  - 70) فروع الكافي» طبعة مطبعة الحيدري . طهران ، ج 4 ، ص 444 عن الصادق عليه السلام .
    - 71) فروع الكافي» ج 4 ، ص 449 ، عن الباقر عليه السلام .
    - 72) إعلام الورى» طبعة مطبعة الحيدري . طهران . ص . 72
- 73) الوفاء بأحوال المصطفى» طبعة مطبعة الكيلانيّ ، مصر ، ج 2 ، ص 209 ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، طبعة دار صادر ، بيروت ، ج 2 ، ص 177 ؛ و «الكافي» الفروع ، مطبعة الحيدري ، طهران . ج 4 ، ص . 250
- 75.74 «البداية والنهاية» طبعة مصر ، مطبعة السعادة ، سنة 1351 ه ، ص 112 و 113 ؛ وذكرهما عليّ بن برهان الدين الحلبيّ الشافعيّ في «السيرة الحلبيّة» طبعة محمّد علي صبيح بمصر ، سنة 1353 ه ، ج 3 ، ص 290 ؛ وكذلك ذكرهما ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ج 2 ، ص . 177
  - 76) الآية 21 ، من السورة 33 : الأحزاب .
    - 293 . س ، 3 ج السيرة الحلبيّة» (77
    - 78) البداية والنهاية» ج 5 ، ص . 113
  - 79) السيرة الحلبيّة» طبعة محمّد على صبيح بمصر ، سنة 1353 ه ، ج 3 ، ص . 293
- 80) يَلَمْلُمْ خطأ والصحيح يَلْيَل ، وذلك كما قال صاحب «معجم البلدان» يَلَمْلُمْ موضع على ليلتين من مكّة ، وهو ميقات أهل اليمن ، ويَلْيَل اسم قرية قرب وادي الصفراء من أعمال المدينة . شَرَفُ السَيّالَة بين ملَلْ والرَوْحَاء . و عِرْقُ الظّبَية موضع بين مكّة والمدينة . و مُنْصَرَف موضع بين مكّة وبَدْر بينهما أربعة برد . و أثاية موضع في طريق الْجُحْفَة بينه وبين المدينة خمسة وعشرون فرسخاً ؛ و العَرْج عقبة بين مكّة والمدينة على جادّة الحاجّ ، تذكر مع السُقْيا . و الْجُحْفَة قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكّة على أربع مراحل ... وبينها وبين المدينة من أعمال فُرْع بينهما وبين

الجُحْفَة تسَعةعشر ميلاً . و الأَبُواء قرية من أعمال ألفُرع من المدينة بينها وبين الجحفة ممّا يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً . و قُدَيْد اسم موضع قرب مكّة . و القُسْفَانْ على مرحلتين من مكّة على طريق المدينة والجُحفة على طريق المدينة والجُحفة على ثلاث مراحل . و الغَمِيْمِ وكُراعُ الغُمَيم موضع بين مكّة والمدينة يقع بين رابغ . و الجُحفة ؛ و الظّهران واد قرب مكّة وعنده قرية يقال لها : مَرّ ، تضاف إلى هذا الوادي فيقال : مَرّ الظّهران ؛ و سَرِفْ موضع على ستّة أميال من مكّة . («معجم البلدان» حسب الترتيب الهجائيّ) . والمُتَعَشّى ليس موضعاً كما يبدو ، بل هو اسم مكان من الفعل تَعَشّى ، أي : المكان الذي يؤكل فيه العشاء .

- 81) الحِجَام: شيء يوضع على فم الجمل حتّى لا يعض ولا يهيج.
- 82) الغدير» الطبعة الثانية ، دار الكتب الإسلاميّة ، سنة 1372 ه ، ج 1 ، ص 9 و 10 عن امتاع المقربزيّ ، ص 513 إلى . 517
- 4 و «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، سنة 1383 ه ، ج 4 الطبقات» لابن سعد ، ج 2 ، ص 4 ؛ و «سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، سنة 1020 ، ص 1020
- 84) الكامل في التاريخ» لابن الأثير ، ج 2 ، ص 302 ؛ و «سيرة ابن هشام» ، ج 4 ، ص . 1020 واللفظ للأوّل .
- 85) سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، ج 4 ، ص 1020 ؛ و «البداية والنهاية» طبعة مصر سنة 1351 ه ، الطبعة الأُولى ، ج 5 ، ص 164 ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، سنة 1353 ه ، واللفظ للأخير .
- 86) سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، ج 4 ، ص 1020 ؛ و «البداية والنهاية» طبعة مصر سنة 1351 ه ، الطبعة الأُولى ، ج 5 ، ص 164 ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة مصر ، محمّد علي صبيح ، سنة 1353 ه ، واللفظ للأخير .
- 87) المحصّب موضع فيما بين مكّة ومنى ، وهو إلى منى أقرب . وهو بطحاء مكّة ، وهو خيف بني كنانة . وحدّه من الحَجون ذاهباً إلى منى . («معجم البلدان» ، باب الميم والحاء ومايليهما) .
- 88) التنعيم موضع بمكة في الحلّ . وهو بين مكّة وسرف على فرسخين من مكّة . («معجم البلدان» باب التاء والنون ومايليهما) .
- 89) جاء في «كامل التواريخ» ج 5 ، ص 164 : أعمرها تطييباً لقلبها كما جاء مصرّحاً به في الحديث .
- 4 و «سيرة الحلبيّة» ؛ ج 3 ، ص 306 ؛ و «سنن البيهقيّ» ج 5 ، ص 95 ؛ و «سيرة ابن هشام» ج 4 ، ص 1020 ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، طبعة ، ص 1020 ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، طبعة دار صادر ، بيروت ، ج 2 ، ص 189 ، واللفظ للأوّل .
- 91) جاء في «تاريخ اليعقوبيّ» طبعة بيروت 1379 ه ، ج 2 ، ص 109 ؛ فلمّا رأى البيت رفع يديه فوق زمام ناقته وبدأ بالطواف قبل الصلاة .
- 92) سنن البيهقيّ» طبعة حيدر آباد الدكن ، سنة 1352 هـ ، الطبعة الأُولى ، ج 5 ، ص 73 ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 152 ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، ج 2 ، ص 173 ؛ و «اللفظ ل «السيرة الحلبيّة» .
- 93) سنن البيهقيّ» ج 5 ، ص 74 ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 294 ؛ و «الكافي» الفروع ، طبعة الحيدري ، طهران ، ج 4 : ص . 250

- 94) سنن البيهقي» ج 5 ، ص 75 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص . 155
- 95) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 294 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 159 واللفظ للأوّل وجاء في «البداية» : والّا فَكَبّرُ وامْض .
  - 96) الآية 158 ، من السورة 2 : البقرة .
- 97) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 295 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 160 ؛ و «الكافي» طبعة الحيدري ، طهران ، الفروع ، ج 4 ، ص 249 ؛ واللفظ للأوّل .
- 98) موضع بين الصفا والمروة ويعرف بالمَسْعَى . وكان وادياً أيّام النبيّ ، وقسم منه مسيل وسطحه أعمق من المواضع الأُخرى بين الصفا والمروة . وكانت هرولة رسول الله ورَمَله في بطن هذا المسيل .
- 99) سنن البيهقيّ» طبعة حيدر آباد الدكن ، سنة 1352 هـ ، الطبعة الأُولى ، ج 5 ، ص 99 و 94 ؛ و «السيرة الحلبية» ج 3 ، ص 295 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 160 ؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ، ج 2 ضمنذكر حجّة الوداع ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» مطبعة الكيلانيّ بالقاهرة ، ج 1 ، ص 209 و . 210
  - 100) الآية 196 ، من السورة 2 : البقرة .
  - 101) الآية 97 ، من السورة 3 : آل عمران .
- 102) جاء في «فروعِ الكافي» ج 4 ، ص 248 و 249 عن الحَلَبيّ ، عن الإمام الصادق عليه السلام : وَأَحْرَمَ النّاسُ كُلّهُمْ بِالْحَجّ لَا يَنْوُونَ عُمْرَةً وَلَا يَدْرُونَ مَا الْمُتْعَةُ . الحديث .
- 103) جاء في «السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 295 عن «صحيح مسلم» : أنّ سبب نزول قوله تعالى : إِنّ الصّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآنِرِ اللهَ فَمَنْ حَجّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ أَن يَطّوّفَ بِهِمَا . هو أنّ المهاجرين في الجاهليّة كانوا يهلّون بصنمين على شطّ البحر يقال لهما : أساف ونائلة . ثمّ يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة ، ثمّ يحلقون . فلمّا جاءهم الإسلام كرهوا أن يطوّفوا بين الصفا والمروة ، يرون أنّ ذلك من أمر الجاهليّة . فأنزل الله تعالى هذه الآية . وقيل إنّ سبب نزولها أنّ الأنصار كانوا في الجاهليّة يهلّون لمناة ، وكان من أحرم بمناة لا يطوّف بين الصفا والمروة ، وأنّهم سألوا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عن ذلك حين أسلموا ، فأنزل الله تعالى : إنّ الصّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآنِر اللهِ . الآية .
- 104) جاء في «علل الشرائع» طبعة المكتبة الحيدريّة ، النجف ، ص 414 ضمن رواية فضيل بن عيّاض عن الإمام الصادق عليه السلام ... فلمّا طاف [رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم] بالبيت وبالصفا والمروة ، أمره جبرئيل عليه السلام أن يجعلها عمرة إلّا من كان معه هدي ، فهو محبوس على هديه لا يحلّ لقوله عزّ وجلّ : حَتّى يَبلُغَ الْهَديُ مَحِلّهُ . فجمعت له العمرة والحجّ وكان خرج على خروج العرب الأول لأنّ العرب كانت لا تعرف إلّا الحجّ وهو في ذلك ينتظر امر الله تعالى وهو يقول عليه السلام : الناس على أمر جاهليّتهم إلّا ما غيره الإسلام . وكانوا [أي العرب في الجاهليّة] لا يرون العمرة في أشهر الحجّ ، فشق على أصحابه حين قال : «اجعلوها عمرة» لأنّهم كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحجّ ... قلت : أفيعتدّ بشيء من أمر الجاهليّة ؟! فقال : إنّ أهل الجاهليّة ضيّعوا كلّ شيء من دين إبراهيم عليه السلام إلّا الختان والتزويج والحجّ ، فإنّهم تمسّكوا بها ولم يضيّعوها .
- 105) انظر: «حبيب السير» مطبعة الحيدري ، طهران ، ج 1 ، ص 409 ؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ، ج 2 ، حجّة الوداع ؛ وتفسير «الدرّ المنثور» طبعة بيروت ، دار المعرفة ، ج 1 ، ص . 216

- 106) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 295 ؛ و «سنن البيهقيّ» ، طبعة حيدر آباد الدكن ، ج 5 ، ص 95 ، واللفظ للأوّل .
- 107) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 296 ؛ و «الطبقات» لابن سعد ، طبعة دار صادر ، بيروت ج 2 ، ص 187 و 188 ؛ و «سنن البيهقيّ» ج 5 ، ص 95.
  - 108) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص . 296
- 109) الوفاء بأحوال المصطفى» ج 1 ، ص 210 ؛ وجاء في كتاب «حياة محمّد» طبعة مطبعة مصر ، سنة 1354 ه ، تأليف محمّد حسنين هيكل ، ص 460 و 461 : ثمنادى محمّد في الناس أن لا يبق على إحرامه من لا هدي معه ينحره . وتردّد بعضهم فغضب النّبيّ لهذا التردّد أشدّ الغضب وقال : ما آمركم به فافعلوه ! ودخل قُبته مغضباً فسألته عائشة : من أغضبك ؟ فقال : وما لي لا أغضب وأنا آمر أمراً فلا يتبع ! ودخل أحد أصحابه وما يزال غضبان ، فقال : من أغضبك يا رسول الله ، أدخله الله النار ! فكان جواب الرسول : أو ما شعرت أني أمرت الناس بأمر فإذا هم فيه يتردّدون ؟ ولو أنّي استقبلت من أمرى ما استدبرت ، ما سقت الهدي معي حتّى أشتريه ؛ ثمّ أُحلّ كما حلّوا ؛ كذلك روى مسلم . فلمّا بلغ المسلمين غضب رسول الله حلّ الألوف من الناس إحرامهم على أسفِ منهم .
  - 110) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 296 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 166 ؛ واللفظ للأوّل .
- (111) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 297 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 166 ؛ و «الطبقات الكبرى» لابن سعد ، ج 2 ، ص 188 ؛ و «علل الشرائع» ص . 414 وجاء في هذا الكتاب أنّ سراقة قال : يَا رَسُولَ اللّهِ عَلّمْنَا دِينَنَا فَكَأَنّا خُلِقْنَا الْيَوْمَ ... إلى آخره ؛ و «الكافي» المطبعة الحيدريّة ، الفروع ، ج 4 ، ص 249 ؛ و «سننالبيهقيّ» ج 5 ، ص . 95
  - 112) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 297 ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» ج 1 ، ص . 210
- (113) إعلام الورى» مطبعة الحيدري ، طهران ، ص 138 ؛ و «علل الشرائع» طبعة النجف المطبعة الحيدريّة ، ص 413 ؛ و «الكافي» مطبعة الحيدري ، طهران ، الفروع ، ج 4 ، ص 249 ، وكذلك ص . 246
- 114) الإرشاد» للشيخ المفيد ، الطبعة اللحجرية ، ص 94 و 95 ؛ «بحار الأنوار» ج 6 ، ص 664 ، طبعة كمبانى ، عن «علل الشرائع» و «تفسير الإمام» و «الإرشاد» .
  - ص 664 ، طبعة كمبانى ، عن «علل الشرائع» و «تفسير الإمام» و «الإرشاد» .

## الدرس التاسع والسبعون إلى الثاني والثمانين: حجّة الوداع و دعم رسول الله لولاية أمير المؤمنين

بِسْم اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على محمد وآله الطّاهرين

ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم قال الله الحكيم في كتابه الكريم:

فَإِذَاۤ أَمِنتُمْ فَمَنْ تَمَتّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَثَةِ أَيَامٍ فِى الْحَجّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَ لِكَ لِمَن لّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَ لِكَ لِمَن لّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (1)

تنصّ هذه الآية الكريمة على أنّ الذين لم يكونوا حاضري المسجد الحرام . ما عدا أهل مكّة والقرى والضواحي القريبة منها . عليهم أن يحجّوا حجّ التمتّع ، ثمّ ينحروا ما استيسر من الهدي ، من الإبل والبقر والضأن في مِنى . وأمّا من كانوا قريبين من المسجد الحرام ، فعليهم أن يحجّوا حجّ الإفراد ، وحجّ القران من غير تمتّع .

وقد علمنا فيما مضى أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم. عملاً بحكم الله ، ونتيجة لنزول جبرئيل بهذه الآية المباركة . أعلن في منزل سَرِف أوّلاً ، وبعد سعيه على المروة ثانياً ، أنّ على من جاء معه إلى الحجّ سواء كانوا من أهل المدينة أو من غيرها ، أن يغيّروا نيّتهم من الإحرام بالحجّ إلى الإحرام بالعُمرة ، ويحلّوا بعد التقصير ، ويتمتّعوا حتّى حلول يوم التروية وهو يوم الإحرام بالحجّ . والتحرّك نحو المشاعر : عَرَفات ، والمشعر ، ومِنى . ولا تشمل هذه التعاليم من ساقوا الهدي معهم .

وعلى النبيّ نفسه ومن ساق معه هدياً من أصحابه أن يظلّوا محرمين للحجّ إلى أن ينحروا هديهم في منى . وقد أدّى الإعلان عن هذا الحكم الإلهيّ إلى اعتراض البعض ممّن خالفوا هذا الحكم بصراحة ، إذ كانوا راغبين في البقاء محرمين حتّى وقت الذهاب إلى عَرفات والمَشعر .

ينقل ابن كثير حديثين عن البخاريّ ومسلم ، عن جابر أنّ بعض الصحابة كانوا يقولون : لِمَ نحلّ ، ولم يبق على الحجّ إلّا أيّام عدّة ؟

قال ابن كثير: قال البخاريّ: حدّثنا أبو النعمان، حدّثنا حَمّاد بن زيد، عن عبد الملك بن جريح، عن عطاء، عن جابر، وعن طاووس، عن ابن عبّاس، قالا: قَدِمَ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الحِجّةِ يُهِلّونَ بِالحَجّ لَا يَخْلُطُهُ شَيءٌ، فَلَمّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً، وَأَنْ نُحِلّ إِلَى نِسَائِنَا، فَفَشَتْ تِلْكَ المَقَالَةُ ... (2) إلى آخر هذا الحديث وما تضمّنه من مخالفة الصحابة.

وقال : قالَ مُسْلِم : حدّثنا قُتيْبة ، حدّثنا الليث . هو ابن سعد . عن أبي الزبير ، عن جابر ... إلى أن بلغ قوله : وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ أَنْ يُحِلّ مِنّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيّ ؛ قَالَ : فَقُلْنَا : حَلّ مَاذَا ؟! قَالَ : الْحَلّ كُلّهُ .

فَوَاقَعْنَا النَّسَاءَ وَتَطَيِّبْنَا بِالطِّيبِ وَلَبِسْنَا ثِيَاباً وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعَ لَيَالِ. (3)

فهذان الحديثان ينصّان على أنّ رسول الله دخل مكّة في اليوم الرابع ، ولمّا كان يوم عرفة في الخميس ، فإنّ يوم دخوله كان في يوم الأحد . وهذا يتضارب مع ما نقلناه عن «الغدير» ، عن «الإمتاع» للمقريزيّ إذ

جاء فيه أنّ دخوله كان في يوم الثلاثاء .

إنّ مخالفة بعض الصحابة ، الذين أرادوا البقاء في إحرامهم ونسكهم وعبادتهم شعث الشعور مغبرين كرسول الله ، أزعجت النبيّ وأغضبته كثيراً حتّى بان الغضب على وجهه . إذ لم يتوقّع صلّى الله عليه وآله وسلّم من ذوي السابقة في الصحبة أن يخالفوه ، ولا سيّما في أمر عباديّ بعد ثلاث وعشرين سنة من العناء والمشقّة ، والتشريد والمكابدة ، وتجرّع الغصص والمرارات والمصائب ؛ وهل العبادة أمر شخصيّ اجتهاديّ حتّى يحلو للإنسان أن يزيد فيه أو ينقص منه كما يهوى ، أو يبدّل شاكلته كما يشتهي ؟ إنّ تشريع العبادة يجانب الصواب ، ولا يحمد ما لم يكن متصلاً بالمبدأ الأعلى ؛ لا سيّما إذا كان اجتهاداً في مقابل القرآن ، والنصّ النبويّ الصريح الذي تجمّد في خطبتيه اللتين تكفّلتا بتبيان الموضوع ، وتصريحه عليه وعلى آله الصلاة والسلام أنّه لم يستبدل العمرة بالإحرام للهدي ، وإلّا لأحلّ من إحرامه مماشاة لهم ، ونظراً لأفضليّة المتعة .

وتحرّك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، بعد سعيه ، ونزل الأبْطَح وهي أرض رمليّة في شرق مكّة ، ولم ينزل في منازل مكّة . وكانت إقامته في الأبطح قبل أن يتحرّك إلى عرفات ، بقيّة يوم الأحد ، والاثنين ، والثلاثاء ، والأربعاء .

حتى أنّه صلّى صلاة الصبح مع أصحابه في الأبطح يوم الخميس الثامن من ذي الحجّة وهو يوم التَرْوِيَة ؟ ولم ينزل في مكّة طيلة تلك الأيّام قطّ ، ولم يرجع من مكانه إلى بيت الله . (4)

وذكرنا في الدرس السادس والسبعين إلى الدرس الثامن والسبعين من دروس هذا الكتاب أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان غير موجود في المدينة عندما قصد رسول الله حجّ بيت الله الحرام ، وذلك أنّه كان مبعوثاً من قبل النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم لدعوة أهل اليمن إلى الإسلام ، وعزل خالد بن الوليد ، وأخذ خمس الغنائم التي كانت بيد خالد ، وكذلك الغنائم والأخماس الأُخرى . وكان قد أُشخص إلى هناك على رأس جيش يضمّ ثلاثمائة من المسلمين . وبعد أداء مهمّته في اليمن تلقّى كتاباً من رسول الله يخبره فيه بعزمه على الحجّ ، (5) ويطلب منه التوجّه إلى مكّة لأداء فريضة الحجّ .

فتحرّك أمير المؤمنين عليه السلام بنحو مكّة مع جيشه ومن التحق به من أهل اليمن ، وكان معه خمس الغنائم الخاصّ برسول الله ؛ إلّا أنّه أحرم قبل الجيش بقليل ، وعجّل في قدومه إلى مكّة فرأى فيها السيّدة المخدّرة الصدّيقة الطاهرة فاطمة الزهراء سيّدة نساء العالمين عليها السلام عقيلته وكريمة الرسول العظيم ، فوجد فاطمة ممّن أحلّ ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت ، فأنكر ذلك عليها ، فقالت : أبي أمرني بهذا . فتشرّف بالمثول عند رسول الله ، وذكر له إحلال الزهراء وطيبها وكحلها ، فقال له : كما أخبرتك فاطمة . (6)

ثمّ بيّن له قصّة نزول الوحي ، وتبديل حكم الحجّ من حجّ الإفراد إلى العمرة وحجّ التمتّع لمن ليس معه هدى . وسأله قائلاً : بِمَ أَهْلَلْتَ يا عليّ ؟ قال : بما أهلّ به النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم . (7) فقال رسول الله : فَهل معك من هدى ؟! قال : لا .

فأشركه رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في هديه ، وثبت على إحرامه مع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حتّى فرغا من الحجّ ، ونحر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الهدى عنهما . (8)

وينبغي أن يعلم أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يسق معه هَدْياً ، ولكنّه أحرم . بنيّته . كإحرام رسول الله ، ولذلك كان شربكه في الحجّ والهدي .

وأمّا ما ذكرته بعض السير والتواريخ أنّ أمير المؤمنين أتى بالإبل من اليمن ، فإنّ هذه الإبل لرسول الله وليست لأمير المؤمنين ، إذ كانت خمس النبيّ من الغنائم . ولذلك قال في «البداية والنهاية» : كان جماعة

الهدي الذي جاء به عليّ من اليمن ، والذي أتى به رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم من المدينة ، واشتراه في الطريق مائة من الإبل . (9)

فالمائة من الإبل كانت لرسول الله كما جاء في كثير من الروايات التي تنصّ على أنّ مع رسول الله مائة من الإبل . وأصبح أمير المؤمنين شريكاً لرسول الله في هذه الإبل . وهذه منقبة عظيمة جدّاً . ودرجة رفيعة لا تسامى إذ يشارك الإمام رسول الله في حجّه وهديه .

ومن هنا يمكن أن نفهم عدم وجود اختلاف بين الروايات التي تنصّ على أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم ساق مائة من الهدي ، (10) والروايات التي تنصّ على أنّه ساق ثلاثاً وستّين بدنة ، وأمير المؤمنين سبعاً وثلاثين ، وأمير المؤمنين ستاً وثلاثين ، (12) أو أنّه ساق ستاً وستّين ، وأمير المؤمنين ستاً وثلاثين ، (12) أو أنّه ساق ستاً وستّين ، وأمير المؤمنين أربعاً وثلاثين . (13) فالمجموع الكلّي مائة في كلّ الأحوال ، وقد نُحرت كلّها بمنى . فما جاء به أمير المؤمنين من الهدي كان لرسول الله ، ولذلك فالمائة من الهدي كانت كلّها لرسول الله . والعجيب هو اتفاق الهدي الذي أتى به رسول الله مع الهدي الذي أتى به أمير المؤمنين ، ومجموعه مائة بدنة . يقول ابن الجوزيّ الله يالله علي قدم به علي مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِه رَسُولُ الله صَلّى الله عَلَيْ وَالَّذِي قَدِم بِه عَلِيّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِه رَسُولُ الله صَلّى الله عَلَيْه [وَآلِه] وَسَلّمَ مِائَةً .

ونحر رسول الله [بيده المباركة] نيّفاً وستين منها . ثمّ أعطى عليّاً نيّفاً وثلاثين . (14) وفهم البعض من هذا النحر أنّ الهدي كان لأمير المؤمنين . وهذا فهم غير صحيح ، لأنّ النحر أعمّ من الملكيّة ، مضافاً إلى ذلك ، لو كان الهدي لأمير المؤمنين عليه السلام ، فما معنى المشاركة في الهدي والحجّ ؟

لقد ساق أمير المؤمنين عليه السلام الهَدْيَ معه وحجّه حجّ القران ، إذ ليس له حقّ النحر ، وليس له أن يحلّ حَتّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلّهُ ، كسائر من ساقوا معهم هدياً .

والشيء اللطيف هنا هو أنّ أمير المؤمنين شريك رسول الله في حجّه وهديه ، لأنّه أحرم كإحرام رسول الله وقال : اللّهُمّ إنّي أُهِلّ بِمَا أَهَلّ بِهِ نَبِيّكَ وَعَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمّدٌ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ . (15)

فأمير المؤمنين عليه السلام بقي على إحرامه وشارك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في حجّه مع أنّه لم يسق معه هدياً . ولعلّ في هذه المشاركة استجابة لدعاء رسول الله بحقّ سيّد عالم الولاية : وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي . (16) كدعاء موسى عليه السلام بحقّ أخيه هارون عليه السلام ، إذ قال : وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي .

ومن لوازم وضروريات الإشراك في الأمر هو المشاركة في الحجّ والهدي وميزاتهما المعنويّة.

وكان من جملة من لم يسق الهدى أبو موسى الأشعريّ ، فإنّه لمّا قدم من اليمن قال له : بِمَ أَهْلَلْتَ ؟ قال : أَهْلَلْتُ كَإِهْلَالِ النّبِيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ! قال له : هل معك من هدي ؟ قال : قلت : لا . فأمرني فطفت بالبيت والصفا والمروة . . . وأحلّ ، أي بعد الحلق والتقصير . (17) فَلِمَ لَمْ يشركه رسول الله في حجّه وهديه ؟ وأمره بالإحلال ؟

إنّها ميزة وفضيلة اختصّ بها ليث الإيمان ومحور الولاية والإيقان ، أعني : عليّ بن أبي طالب ، وَأَنَّى لَهُمْ ذَلك ؟

لقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لأمير المؤمنين عليه السلام: الحقّ بجيشك ، وائت بهم معك! لنجتمع كلّنا في مكّة إن شاء الله.

فودّع أمير المؤمنين عليه السلام رسول الله ، وعاد إلى جيشه ، فالتقاه قرب مكّة ، فرأى أفراده قد كسوا الحلل اليمانيّة التي كانت معهم ، وهي من حقّ رسول الله في الخمس والصدقات ، فعزّ عليه ما رأى من التصرّف ببيت المال وحقوق المسلمين ؛ وانتقد هذا العمل وقال لمن استخلفه عليهم : ما الذي حملك على أن تقسّم هذه الحلل بين جنودك قبل أن نأتي بها إلى رسول الله ، وهي حقّ الله ورسوله والمسلمين ، ولم أمرك بهذا ؟!

فقال : طلبوا منّي ذلك ، ورغبوا أن يتزيّنوا بارتدائها ، ويُحرموا بها ، ثمّ يرجعوها لي .

فأمر أمير المؤمنين عليه السلام بنزع الحلل وإرجاعها في مكانها . فلمّا جاؤوا إلى مكّة ، وقد اضطغنت قلوبهم على أمير المؤمنين ، شكوه إلى رسول الله . (18)

فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِياً فَنَادَى فِي النَّاسِ: ارْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنْ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ خَشِنٌ فِي ذَاتِ اللهِ عَزّ وَجَلّ غَيْرُ مُدَاهِنٍ فِي دِينِهِ . فَكَفّ الْقَوْمُ عَنْ ذِكْرِهِ وَعَلِمُوا مَكَانَهُ مِنَ النّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَسَخَطَهُ عَلَى مَنْ رَامَ الْغُمْيَزَةَ فِيهِ . (19)

وذكر أمين الإسلام الفضل بن الحسن الطبرسيّ هذه الرواية باللفظ نفسه ، وقال : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ : ارْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ مِنْ شِكَايَةِ عَلِيّ فَإِنّهُ خَشِنٌ فِي ذَاتِ اللهِ . (20)

وذكر ابن هشام قائلاً: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ فِينَا خَطِيباً ؛ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَيَّهَا النَّاسُ! لَا تَشْكُوا عَلِيّاً ، فَوَاللهِ إِنَّهُ لَأَخْشَنُ فِي ذَات اللهِ. أَوْ فِي سَبِيلِ اللهِ. مِنْ أَنْ يُشْكَى . (21)

ونقل ابن الأثير هذه العبارة نفسها قائلاً: فَواللهِ إِنَّهُ لَأَخْشَنُ فِي ذَاتِ اللهِ. أَو فِي سَبِيلِ اللهِ. ! (22)

ونقل الطبريّ عن أبي سعيد [الخدريّ] قال: شَكَى النّاسُ عَلِيّ بنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ فِينَا خَطِيباً ، فَوَاللهِ إِنّهُ لَأَخْشَى فِي ذَاتِ اللهِ. أَوْ فِي سَبِيلِ اللهُ [مِنْ أَنْ يُشْكَى] . (23)

وروى الحافظ أبو نُعَيم الإصفهانيّ ، عن أبي سعيد الخدريّ ، قال : شكى الناس عليّاً ، فقام رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خطيباً فقال :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَشْكُوا عَلِيّاً! فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لأُخَيْشِنُ فِي ذاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلّ . (24)

وروى أيضاً بإسناده عن إسحاق بن كعب بن عُجْرة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم . لَا تَسُبّوا عَلِيّاً فَإِنّهُ مَمْسُوسٌ فِي ذَاتِ اللهِ تَعَالَى . (25)

ويقول أبو الفتوح الرازيّ : لمّا صالح رسول الله نصارى نجران على ألفي حلّة من حُلَل الأواقي ، وأشخص علياً إلى اليمن ليأتي بها إليه ، هبط عليه جبرئيل وأمره بالحجّ . وعندما خرج من المدينة ، كتب إلى أمير المؤمنين يخبره بعزمه على الحجّ ، ويطلب منه أن يعود إلى مكّة إذا فرغ من مهمّته ليلتقيه هناك . ولمّا قرأ أمير المؤمنين عليه السلام كتاب النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم عزم على الرحيل ، وأخذ معه الحلل ، فجاء إلى مكّة مع أربع وأربعين بدنة ، وتعجّل في المثول عند رسول الله قبل أن تصل القافلة إلى مكّة . ثمّ عاد ليأتي بالقافلة فرآهم قد لبسوا الحلل ، فأمرهم أن يخلعوها ويعيدوها إلى أعدالهم وجوالقهم . ولمّا شقّ عليهم ذلك ، عابوه وشكوه إلى رسول الله عليه وآله وسلّم : قد أصاب عليّ . ولمّا لم يكفّوا عن النيل منه ، رقى صلّى الله عليه وآله وسلّم المنبر وخطب قائلاً :

ارْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنْ عَلِيّ فَإِنّهُ خَشِنٌ فِي ذَاتِ اللّهِ غَيْرُ مُدَاهِنِ فِي دِينِهِ . (26)

وذكر البيهةيّ على ما نقل منه ابن كثير . شكوى الناس من عليّ بنمط آخر . فقد نقل بسنده عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة ، عن عمّته زينب . بنت كعب بن عجرة . عن أبي سعيد الخدريّ ، أنّه قال : بعث رسولُ الله عليّ بن أبي طالب إلى اليمن . قال أبو سعيد : فكنت فيمن خرج معه . فلمّا أخذ من إبل الصدقة سألناه أن نركب منها ونريح إبلنا ، وكنّا قد رأينا في إبلنا خللاً . فأبى علينا وقال : إنّما لكم فيها سهم كما للمسلمين . قال : فلمّا فرغ عليّ وانطفق من اليمن راجعاً ، أمّر علينا إنساناً وأسرع هو وأدرك الحجّ . فلمّا قضى حجّته ، قال له النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : ارجع إلى أصحابك حتّى تقدم عليهم .

قال أبو سعيد: وقد كنّا سألنا الذي استخلفه ما كان عليّ منعنا إيّاه ، ففعل . فلمّا عرف في إبل الصدقة أنّها قد ركبت ، ورأى أثر الركب ، قدّم الذي أمّره ولامه . فقلتُ : أما إنّ لله عَلَيّ لئن قدمت المدينة لأذكرنّ لرسول الله ولأخبرنّه مالقينا من الغلظة والتضييق .

قال: فلمّا قدمنا المدينة ، غدوت إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] أُريد أن أفعل ما كنت حلفت عليه ، فلقيتُ أبا بكر خارجاً من عند رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، فلمّا رآني وقف معي ورحّب بي وساءلني و ساءلته ، وقال: متى قدمت ؟

فقلتُ : قدمت البارحة ! فرجع معي إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فدخل ، وقال : هذا سَعْدُ بْنُ مَالِك بْنُ الشّهِيدِ ؛ فقال : إئذن له . فدخلتُ فحيّيت رسول الله وحيّاني وأقبل عَلَيّ وسألني عن نفسي وأهلي وأحفى المسألة . فقلتُ : يا رسول الله ! ما لقينا من عَلِيّ من الغلظة وسوء الصحبة والتضييق ؟!

فاتّئد رسول الله وجعلت أنا أُعدد ما لقينا منه حتّى إذا كنت في وسط كلامي ، ضرب رسول الله على فخذي ، وكنت منه قريباً ، وقال : يَا سَعْدَ بْنَ مَالِك بْنِ الشّهِيدِ ! مه بعض قولك لأخيك عَلِيّ ! فَوَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنّهُ أَخْشَنَ فِي سَبِيلِ اللهِ !

قال : فقلت في نفسي : ثكلتك أُمّك سَعْدَ بْنَ مَالِكِ ! ألا أراني كنت فيما يكره منذ اليوم ، ولا أدري لا جرم والله لا أذكره بسوء أبداً سرّاً وعلانية . (27)

ونقل ابن عساكر هذه القصّة في «تاريخ دمشق» الجزء الأوّل من ترجمة الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام ص 387 و 388 تحت الحديث المرقّم 493 ، وذكر هذا الحديث بعينه نقلاً عن أبي سعيد الخدريّ (سعد بن مالك) وقال في آخر كلامه: قال رسول الله: يَا سَعْدَ بْنَ مَالِكِ بْنِ الشّهِيدِ! مَهْ بَعْضَ قَوْلِكَ لِأَخِيكَ عَلِيّ ، فَوَاللهِ إِنّهُ أَخْشَنُ فِي سَبيلِ اللهِ!

ونقل الدهلويّ هذا الحديث في كتاب «إزالة الخفاء» بالتعبير الآتي : أُخْرَجَ أَبُو عَمْرو ، عَنْ إسحاقَ بنِ كَعبِ بنِ عُجْرَةَ ، عَنْ أبيه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ : عَلِيّ مَخْشُوشٌ فِي ذَاتِ اللهِ . (28)

وبعد أن نقل ابن كثير هذه القضيّة عن البيهقيّ ، وذكر تقسيم الحلل اليمانيّة عند غياب أمير المؤمنين ، قال : «هذا السياق أقرب من سياق البيهقيّ ، وذلك أنّ عليّاً سبقهم لأجل الحجّ ، وساق معه هدياً ، وأهلّ بإهلال النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، فأمره أن يمكث حراماً .» (29)

ولكن ينبغي العلم أنّ ما ذكرناه من مجيء أمير المؤمنين عليه السلام إلى مكّة ورؤيته الزهراء عليها السلام بلباس صبيغ ، وعطر ، وكحل ، وذهابه إلى رسول الله سائلاً عن ذلك ، كلّ أُولئك يدلّ على أنّ أوّل لقاء بين رسول الله وأمير المؤمنين بعد سفرة اليمن كان في مكّة . وهذا يغاير ما ذكره الحافظ أبو القاسم الطبرانيّ من حديث عِكْرَمة عن ابن عبّاس بقوله : إنّ عَلِيّاً تَلَقّى النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وآلِه] وَسَلّمَ إِلَى الْجُحْفَة . (30) وكذلك

ما ذكره الشيخ المفيد في «الإرشاد» ، قائلاً : فلمّا قارب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى مكّة من طريق المدينة ، قاربها أمير المؤمنين عليه السلام من طريق اليمن ، وتقدّم الجيشَ للقاء النبيّ ، فلمّا رآه قال له : «أقم على إحرامك وعُدْ إلّى جَيْشِكَ فَعَجّلْ بِهِمْ حَتّى نَجْتَمِعَ بِمَكّةَ إن شَاءَ اللهُ» . (31)

إنّ عليّ بن أبي طالب رجل الحقّ والعدالة ؛ لذلك لم يرق له أن تهدر حقوق الآخرين ولو قيد أُنملة ؛ وأمّا الناس فهم غافلون عن هذه الالتفاتات الدقيقة والمركّزة ، إذ لا يرون التلاعب ببيت المال ، والتصرّف بالحلل والإبل انتهاكاً ، ويحسبون التزيّن محموداً حتّى لو كان على حساب حقّ الله وحقوق الضعفاء ، ويرون عكس ذلك مذموماً .

وأمّا عليّ ، فليس من شيمته التنازل عن العدالة المحضة ، ومداهنة جيشه في التصرّف بالأموال ، لأنّ في هذا النهج ظلماً تسري عدواه تدريجيّاً فتتّسع دائرته ويسفر عن ظلم أكبر كظلم الخلفاء الآخرين .

ولو تقصّينا في الأمر مليّاً فسنجد أنّ شكوى الناس من أمير المؤمنين عليه السلام نابعة من قصورهم الحضاريّ وجدبهم الفكريّ . و دأب الناس على الامتعاض من كلّ ما لا يتماشى مع أذواقهم الشخصيّة حتّى لو ارتكز على الواقع وانسجم مع الحقيقة . وما وافق طباعهم واستجاب لمشتهياتهم النفسانيّة ولذّاتهم المادّيّة فإنّهم يرونه حسناً حتّى لو ارتكز على البطلان والإثم ومنطق القوّة ، وعارض الحقّ والحقيقة .

ومن الشكاوى التي أقاموها ضد أمير المؤمنين عليه السلام شكوى بُرَيْدَة بن حُصيْب الأَسْلَمِيّ التي جاء بها من اليمن بتحريض من خالد بن الوليد .

وما جاء فيها أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنفذ أمير المؤمنين عليه السلام إلى بني زُبَيْدَة وأمّره على المهاجرين ، وذلك بسبب ارتداد عَمْرو بنِ مَعْدِي كَرَب (32) وغارته على قوم بني الحارِثِ بنِ كَعْب ، وفراره إلى اليمن . وأرسل خالد بن الوليد في طائفة من العرب ، وأمره أن يقصد قوم الجُعْفِيّ ، فإذا التقيا فأمير الناس عَلِيّ بنُ أبي طالب .

ولمّا ساروا بعض المنازل ، افترق قوم الجعفيّ ، الذين قصدهم خالد ، فرقتين ؛ فرقة ذهبت إلى اليمن ، وفرقة التحقت ببني زُبيند . وعندما عرف أمير المؤمنين عليه السلام هذا الأمر ، أشخص رسولاً إلى خالد ، وأمره أن يتوقّف عن المسير حيثما كان حتّى يلحق به ، فلم يلتفت خالد ، ومضى في طريقه . فأرسل أمير المؤمنين عليه السلام خالد بن سعيد بن العاص نائبه على الجيش إلى خالد بن الوليد وأمره أن يعجّل حتّى يدركه ، فيحول بينه وبين المسير ؛ ومضى خالد بن سعيد وأنجز مهمّته وأوقف خالداً مع جيشه ؛ ولمّا وصل أمير المؤمنين عليه السلام أغلظ في كلامه مع خالد بن الوليد بسبب مخالفته .

وصل أمير المؤمنين عليه السلام إلى بني زُبَيد ، واستعدّ عمرو بن معدي كرب للحرب ، ثمّ انهزم وأسلم ثانية . وكانت نساء تلك القبيلة وزوجته قد أُسرن . ثمّ أُطلقن بإسلامه ؛ وكلّف الإمام خالد بن سعيد لأخذ الزكاة وجمع الغنائم .

قسّم أمير المؤمنين عليه السلام الغنائم خمسة أقسام ، ثمّ أقرع ليفصل سهم الله ويوزّع الباقي . فكان أوّل سهم وقعت عليه القرعة هو سهم الله . وفيه جارية جميله اصطفاها أمير المؤمنين عليه السلام لنفسه . وشوهدت آثار الغسل على رأسه ووجهه . فلم يطق خالد بن الوليد ذلك ، وكتب إلى رسول الله كتاباً فصّل فيه ما شاهده من منغصات في سفره من أمير المؤمنين ، وأرسله مع بُرَيْدَة بن حُصَيْب الأَسْلَمِيّ ليقرأه على رسول الله ويؤيّد ما فيه ويشهد عليه .

فذهب بُريدة إلى المدينة ، وتشرّف بحضوره عند الرسول الأكرم ، وطفق يعدّ ما شاهده من أعمال عليّ بن أبى طالب كاصطفاء الجارية من سهم الخمس وغير ذلك .

وقرأ عليه كتاب خالد مؤيّداً ما فيه ، وقال : إن رخّصت يا رسول الله للناس مثل هذا ، ذهب فيئهم .

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: يَا بُرَيْدَةُ! أَحْدَثْتَ نِفَاقاً! إِنّ عَلِيّ بنَ أَبِي طَالِبٍ يَحِلّ لَهُ مِنَ الفَيء . . مَا يَحِلّ لِي ؛ إِنّ عَلِيّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ النّاسِ لَكَ وَلِقَومِكَ! وَخَيْرُ مَنْ أُخْلِفُ بَعْدِي لِكَافّةِ أُمّتِي . . . ! يَا بُرَيْدَةُ! لِحْذَرْ أَنْ تَبْغِضَ عَلِيّاً فَيُبْغُضُكَ اللهُ!

قَالَ بُرَيْدَةُ : فَتَمَنَيْتُ أَنَّ الأَرْضَ انْشَقَتْ لِي فَسُخْتُ فِيهَا ، وَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللّهِ مِنْ سَخَطِ اللّهِ وَسَخَطِ رَسُولِهِ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! اسْتَغْفِرْ لِي فَلَنْ أُبْغِضَ عَلِيّاً أَبَداً ، وَلَا أَقُولَ فِيهِ إِلّا خَيْراً . فَاسْتَغْفَرَ لَهُ النّبِيّ . قَالَ بُرَيْدَةُ : فَصَارَ عَلِيّ أَحَبّ خَلْقِ اللّهِ بَعْدَ رَسُولِهِ إِلَيّ . (33)

وقد نقل كبار المؤرّخين والمحدّثين وكتّاب السير هذه القصّة بألفاظ مختلفة . وذكرها ابن سعد في طبقاته . (34) ونقل ابن كثير أنّ رسول الله قال لبريدة : يا بُريدة ! تبغض عليّاً ؟! فقلت : نعم ! فقال : لا تبغضه ! فإنّ له في الخمس أكثر من ذلك .

وذكر في رواية أُخرى أنّ : في السبي وصيفة من أفضل السبي . قال فخمّس [عليّ الغنائم] وقسّم فخرج ورأسه يقطر . فقلنا : يا أبا الحسن ! ما هذا ؟

فقال : ألم تروا إلى الوصيفة التي كانت في السبي فإنّي قسّمت وخمّست فصارت في الخمس ، ثمّ صارت في أهل بيت النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، ثمّ صارت في ألى عليّ ، ووقعت بها .

قال : فكتب الرجل [خالد بن الوليد] إلى نبيّ الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، فقلت : ابعثني فبعثني مصدّقاً فجعلت أقرأ الكتاب وأقول : صَدَقَ .

فأمسك رسول الله يدي والكتاب ، فقال : أتبغض عليّاً ؟! قال : قلتُ : نعم ! قال : فلا تبغضه ، وإن كنت تحبّه فازدد له حبّاً . فو الذي نفس محمّد بيده ، لنصيبُ آل عليّ في الخمس أفضل من وصيفة . (35)

قال: فما كان من الناس أحد بعد قول النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أحبّ إليّ من عليّ . (36)

وذكر الشيخ المفيد هذه القصّة في «الإرشاد» وأضاف قائلاً: فسار بُرَيدة حتّى انتهى إلى باب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فلقيه عمر بن الخطّاب ، فسأله عن حال غزوتهم ، وعن الذي أقدمه ؟! فأخبره: أنّه إنّما جاء ليوقع في عليّ عليه السلام وذكر له اصطفائه الجارية من الخمس لنفسه .

فقال له عمر: امْض لِمَا جِئتَ لَهُ فَإِنَّهُ سَيَغضِبُ لابْنَتِهِ مِمَّا صَنَعَ عَلِيّ !

فدخل بريدة على النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ومعه كتاب من خالد بما أرسل به بريدة ، فجعل يقرأ ووجه رسول الله صلّى الله عليه وآله يتغيّر ، فقال بريدة : يا رسول الله ! إنّك إن رخّصت للناس في مثل هذا ذهبت فيئهم ! فقال له النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم : ويحك يا بريدة ! أحدثت نفاقاً ؟! إنّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام يحلّ له من الفيء ، ما يحلّ لي ؛ إنّ عليّ بن أبي طالب خير الناس لك ولقومك وخير من أُخلّف بعدي لكافّة أُمتى ... (37)

ويقول الشيخ الطوسيّ في «الأمالي» بعد نقله المفصّل لهذه الواقعة : قال بُرَيدة : دخلت على رسول الله صلّى الله عليه وآله [وسلّم] وأخذ الكتاب فأمسكه بشماله . وكان كما قال الله عزّ وجلّ لا يكتب ولا يقرأ . وكنت رجلاً إذا تكلّمت طأطأت رأسي حتّى أفرغ من حاجتي ، فطأطأتُ وتكلّمت فوقعت في عليّ حتّى فرغت ، ثمّ

رفعت رأسي فرأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قد غضب غضباً شديداً لم أره غضب مثله قطّ إلّا يوم قرئيظة وَالنّضِير .

فَنَظَرَ إِلَى ، فَقَالَ : يَا بُرَيْدَةَ ! إِنَّ عَلِيّاً وَليّكُمْ بَعْدِي ! فَأَحِبّ عَلِيّاً فَإِنّهُ يَفْعَلُ مَا يُؤْمَرُ !

قال: [بريدة] فقمت وما أحد من الناس أحبّ إلى منه .

وقال عبد الله بن عطاء [و هو الذي روى ذلك] : حدّثت بذلك أبا حَرْثِ بن سُوَيد بن غَفْلَة ، فقال : كتمك عبد الله بن بريدة بعض الحديث إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال له : أَنَافَقْتَ بَعْدِي يَا بُرَيْدَةُ . (38)

ونقل ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ترجمة الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام خمسة وعشرين حديثاً برواية بُرَيْدَةَ الأسلميّ وغيره ، وهي تحت عنوان : طرق حديث الولاية ... وتبدأ الأحاديث من رقم 452 إلى رقم . 482

نقل في الحديث الأوّل المرقّم 458 بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بُريدة قال غزوت مع عليّ إلى اليمن فرأيت منه حفوة فقدمت على رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فذكرت عليّاً فتنقّصته فَرَأيْتُ وَجُهَ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ يَتَغَيّرُ : فَقَالَ : يَا بُرَيْدَةُ ! أَلَسْتُ أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟! فَقُلْتُ : بَلّى يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيّ مَوْلَاهُ . (39)

ونقل في الحديث الثاني المرقم (459) بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بريدة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ : عَلِيّ مَوْلَى مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ . (40)

ونقل في الحديث الثالث المرقم (460) بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بريدة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلىّ مَوْلَاهُ . (41)

والحديث الرابع المرقّم (461) يحمل نفس المضمون بسند آخر . (42)

ونقل في الحديث الخامس المرقّم (462) بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بُرَيدة ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيّ مَوْلَاهُ . (43)

ونقل في الحديث السادس المرقم (463) بسنده عن سعيد بن جبير ، عن ابن عبّاس ، عن بُرَيدة ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : مَنْ كُنْتُ وَليّهُ فَعَلِيّ وَليّهُ . (44)

وجاء في الحديث المرقّم (464) بسند آخر عن ابن عبّاس أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيّ مَوْلَاهُ . (45)

وجاء في الحديث المرقِم (465) بسنده عن عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بُرَيدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : عَلِيّ بنُ أبِي طَالِبٍ مَوْلَى كُلّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ وَهُوَ وَلِيَكُمْ بَعْدِي . (46)

وذكر في الحديث (466) بسنده عن الأجلح ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قصّة حرب خالد بن الوليد وأمير المؤمنين عليه السلام وظهور المسلمين ، واصطفاء أمير المؤمنين جارية من الفيء . قال :

فكتب معي خالد يقع في عليّ وأمرني أن أنال منه .

قال : فلمّا أتيت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم رأيت الكراهة في وجهه ، فقلت : هذا مكان العائذ بك يا رسول الله ، بعثتني مع رجل [خالد] وأمرتني بطاعته ، فبلّغتُ ما أرسلني [به] .

قَالَ : يَا بُرِيْدَةُ ! لَا تَقَعْ فِي عَلِيّ ، عَلِيّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، وَهُوَ وَلِيّكُمْ بَعْدِي . (47)

وذكر ابن عساكر نصّ ما نقلناه في الحديث السابق ، وذلك في الحديث المرقّم (467) بسنده عن الأجلح ، عن عبد الله بن بُرَيدة ، (عن أبيه) برواة آخرين . (48)

ونقل المضمون نفسه بسند آخر في الحديث المرقم (468) أيضاً . (49)

وذكر في الحديث المرقم (469) بسنده عن عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بعد نقل مقدّمات القضيّة ، أنّ بريدة قال :

وكنت من أشد الناس بغضاً لعلى ، وقد علم ذلك خالد بن الوليد .

فأتى رجل خالداً فأخبره أنّه أخذ جارية من الخمس . فقال : ما هذا ؟ ثمّ جاء [رجل] آخر ، ثمّ أتى آخر ، ثمّ تتابعت الأخبار على ذلك ، فدعاني خالد ، فقال : يا بُرَيدة ! قد عرفتَ الذي صنع ، فانطلق بكتابي هذا إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأخبره . فكتب إليه فانطلقت بكتابه حتّى دخلت على رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، فأخذ الكتاب فأمسكه بشماله . وكان كما قال الله عزّ وجلّ لا يكتب ولا يقرأ . وكنت رجلاً إذا تكلّمتُ طأطأت رأسي حتّى أفرغ من حاجتي .

فطأطأت رأسي فتكلّمت ، فوقعت في عليّ حتّى فرغت . ثمّ رفعت رأسي فرأيت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قد غضب غضباً لم أره غضب مثله قطّ إلّا يوم [بَني] قُرْيَظَةَ وَالنّضير ، فنظر إليّ ، فقالَ : يَا بُرَيْدَةُ ! إِنّ عَلِيّاً وَلِيّكُمْ بَعْدي ، فَأَحِبّ عَلِيّا فَإِنّهُ يَفْعَلُ مَا يُؤْمَرُ . (50) قال [بُريدة] : فقمت وما أحدٌ من الناس أحبّ إلى منه .

وقال عبد الله بن عطاء : حدّثت بذلك أبا حرب ابن سُوَيد بن غَفَلَة ، فقال : كتمك عبد الله بن بُرَيْدَةَ بعض الحديث ، [وهو] أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال له : أَنافَقْتَ بَعْدِي يَا بُرَيْدَةُ ؟!

وذكر في الأحاديث المرقّمة (470) و (471) و (473) و (474) و (474) و (475) و (475) و (476) و (476) و ر475) أنّ بريدة قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : مَنْ كُنْتُ وَلِيّهُ فَعَلِيّ وَليّهُ . (51)

وذكر في الحديث المرقّم (472) أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: مَنْ كُنْتُ وَلِيّهُ فَإِنّ عَلِيّاً وَلِيّهُ .

ونقل في الحديث (478) عن بُرَيدة أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: مَنْ كُنتُ مَولَاهُ فَعَلِيّ مَوْلَاهُ (53) (وَلِيّهُ . خ) . (53)

وذكر في الحديث (479) أنّ رسول الله قال لبُرَيْدة:

أتبغض عليّاً ؟ قال : قلتُ : نعم . قال : فلا تبغضه ! وقال روح مرّة [من رواة هذه الرواية] فأحبّه ، فإنّ له في الخمس أكثر من ذلك .

وذكر في الحديث (480) المضمون نفسه بسند آخر . ونقل ذلك في الحديث (481) بسنده عن عمرو بن عطيّة ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه . بُرَيدة . إلى أن قال بُرَيدة :

أتيت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وهو يغسل رأسله ، فنلت من عليّ عنده [قال:] و [كنّا] إذا قعدنا عند رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، لم نرفع أبصارنا إليه . فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الله عليه عند رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فإذا وجهه يتغيّر مه يا بريدة بعض قولك! قال بريدة : فرفعت بصري إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فإذا وجهه يتغيّر! فلمّا رأيت ذلك قلتُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ! قَالَ بُرَيْدَةُ : وَاللهِ لَا أُبْغِضُهُ أَبَدَاً بَعْدَ الذي رأيْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ . (54)

وذكر في الحديث (482) أنّ رسول الله قال : فَلَا تُبْغِضْهُ وَإِنْ كُنْتَ تُحِبّهُ فَازْدَدْ لَهُ حُبّاً ، فَوَالّذِي نَفْسُ مُحَمّدٍ بِيَدِهِ لَنَصِيبُ آلِ عَلِيّ فِي الْخُمْسِ أَفْضَلُ مِنْ وَصِيفَةٍ .

قَالَ : فَمَا كَانَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ أَحَبّ إِلَيّ مِنْ عَلِيّ . (55) ونقل الحافظ أبو بكر الهيتميّ هذا الحديث عن بُرَيدة ، إلى أن قال : قال بريدة :

فقدمتُ المدينة ودخلت المسجد ، ورسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في منزله ، وناس من أصحابه على بابه ، فقالوا : ما الخبر يا بُرَيْدة ؟!

فقلت : خيراً ، فتح الله على المسلمين .

فقالوا: ما أقدمك ؟

قلت : جارية أخذها على من الخمس فجئت الأُخبر النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم .

فقالوا : فأخبر النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فإنّه يسقط من عين النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، ورسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يسمع الكلام ، فخرج مغضباً ، فقال :

مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَقّصُونَ عَلِيّاً ؟! مَنْ تَنَقّصَ عَلِيّاً فَقَدْ تَنَقّصَنِي ؛ وَمَنْ فَارَقَ عَلِيّاً فَقَدْ فَارَقَنِي ؛ إنّ عَلِيّاً مِنّي وَأَنَا مَنْ عَلِيّاً فَقَدْ مَنْ طِينَتِي وَخُلِقْتُ مِنْ طِينَةِ إِبْرَاهِيمَ ؛ وَأَنَا أَفْضَلُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ؛ «ذُرّيّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيم» .

يَا بُرَيْدَةُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ لِعَلِيِّ أَكْثَرَ مِنَ الْجَارِيَةِ الَّتِي أَخَذَ ؛ وَإِنَّهُ وَلِيّكُمْ بَعْدِي ؟!

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِالصّحْبَةِ إِلّا بَسَطْتَ يَدَكَ فَبَايَعْتَنِي عَلَى الإِسْلَامِ جَدِيداً ! قَالَ : فَمَا فَارَقْتُهُ حَتّى بَايَعْتُهُ عَلَى الإِسْلَامِ . رواه الطبرانيّ في «الأوسط» . (56)

ولابد من العلم بأنّ بعض كتب التأريخ (57) والحديث تغيد أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أرسل أمير المؤمنين عليه السلام مرّتين إلى اليمن أميراً على السريّة .

الأُولى: لملاحقة عمرو بنِ مَعْدِي كَرَبْ وإسلام نَجْرَان . وفيها أشخص خالد بن الوليد إلى بني جُعْفِي ، وأمر أن يكون علي بن أبي طالب أميراً على السريتين إذا اجتمعا . وفي تلك السرية أناب أمير المؤمنين عليه السلام خالد بن سعيد بن العاص أميراً عليها . وأناب خالد بن الوليد أبا موسى الأشعريّ أميراً على سريته . وفي هذه السفرة خالف خالد بن الوليد وعوتب على ذلك . وفيها أيضاً كتب إلى رسول الله كتاباً وأرسله مع بُريْدة بن الحُصَيْبِ الأسْلَمِيّ يشكو فيه أمير المؤمنين عليه السلام إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم . ودخل بريدة المدينة وبلّغ ما أُرسل به وغضب عليه رسول الله وأمره باتباع عليّ ، في وقت كانت سريتا عليّ وخالد مشغولتين في مهمّتيهما .

أمّا الثانية: فكانت بعد بقاء خالد بن الوليد ستّة أشهر في اليمن وإخفاقه في دعوة أهلها إلى الإسلام. فأوفد رسول الله عليّاً إلى اليمن ، وأمره بعزل خالد ، وكلّ مَن رغب مِن سريّة خالد ، فإنّه يلتحق بسريّة أمير المؤمنين عليه السلام . وفي هذه السريّة فوّض أمير المؤمنين عليه السلام إلى بُرَيْدَة بن حُصَيب المحافظة على الغنائم . وبعد فراغه من مهمّته رجع مع جنده إلى مكّة ، وقد انفصل عن السريّة والتحق برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم للحجّ . وفي غيابه هذا قسّم نائبه على السريّة الحلل اليمانيّة على الجند . وعندما قفل أمير المؤمنين راجعاً من مكّة ، وشاهد جنده على تلك الحال ، أمر بخلع الحلل التي هي من الصدقات ، وإرجاعها إلى أعدالها ، والمجيء بها إلى رسول الله ، ممّا أدّى إلى امتعاض الجند وانزعاجهم ، حتّى إذا دخلوا مكّة بدأوا بالانتقاص

من أمير المؤمنين والنيل منه . فأعلن رسول الله للناس أنّ عليّاً ليس من أهل المداهنة والمجاملة في سبيل الله ، وأنّه لائم ، وأنّه ذائب وفان في ذات الله .

من الطبيعيّ أنّ هذه المهمّة التي ذهب بها أمير المؤمنين عليه السلام إلى اليمن ، وإرسال السريّتين وقعت في السنة العاشرة من الهجرة ؛ وعاد أمير المؤمنين من مكّة إلى المدينة بصحبة رسول الله . وفي الجُحفة عند غدير خُمّ ، ألقى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خطبته الغرّاء حول ولاية الإمام الإلهيّة الكلّيّة والمطلقة .

ونقل أبو بكر الهيتَميّ عن عمرو بن شاس الأَسْلَميّ وهو من أصحاب الحديبيّة ، قال : خرجت مع عليّ عليه السلام ، إلى اليمن فجفاني في سفري ذلك حتّى وجدتُ في نفسي عليه . فلمّا قدمت المدينة أظهرت شكايته في المسجد حتّى سمع بذلك رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم .

فدخلتُ المسجد ذات غدوة ، ورسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جالس في ناس من أصحابه : فلمّا رآني ، حدّد إليّ النظر ، حتّى إذا جلست قال : يَا عَمْرُو ! وَاللهِ لَقَدْ آذَيْتَنِي ! قُلْتُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : بَلَى مَنْ آذَى عَلِيّاً فَقَدْ آذَانِي ! (58)

وروى الهَيْتَميّ أيضاً عن أبي رافع ، قال : بعث رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عليّاً أميراً على اليمن ، وخرج معه رجل من أسْلَم يقال له : عمرو بن شاس . فرجع وهو يذمّ عليّاً ويشكوه . فَبَعَثَ إلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ، فَقَالَ : اخْسَأ يَا عَمْرُو! هَلْ رَأَيْتَ مِنْ عَلِيّ جَوْرَاً فِي حُكْمِهِ أَوْ أَثَرَةً فِي قَسْمِه ؟! قَالَ : اللّهُمّ : لَا !

فقال النبيّ : فعلامَ تقول الذي بلغني ؟

قال: بعضه لا أملك.

قال : فغضب رسول الله حتى عُرف ذلك في وجهه ، ثمّ قال : مَنْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ أَبْغَضَنِي ؛ وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَنِي أَبْغَضَنِي أَبْغَضَنِي أَبْغَضَ اللهَ ! وَمَنْ أَحَبِّنِي وَمَنْ أَحَبِّنِي وَمَنْ أَحَبِّنِي وَمَنْ أَحَبِّنِي وَمَنْ أَحَبِّ اللهَ تَعَالَى . (59)

أجل ، فلنعد إلى أصل البحث الذي استعرضناه عن حجّ التمتّع . وأنّ حجّ التمتّع واجب على من كان هو وأهله بعيدين عن المسجد الحرام ، وهذه الفريضة واجبة إلى يوم القيامة ، وتركها معصية وموبقة كبيرة . وقد حذّر القرآن من ذلك وأوعد التاركين لها بالعقاب الشديد .

الحجّ سنّة من شريعة ابراهيم عليه السلام . وعلى الرغم من أنّ تعاليمه وأحكامه الإلهيّة قد ضعفت بعده بين عرب الحجاز ، وضاع أكثرها ، إلّا أنّ الحجّ ظلّ قائماً ، مع تغييرات طرأت على أصله بكرور الأيّام .

وكان الحجّ يقام في فترة معيّنة ، وكان الحجّاج يُحْرِمُونَ من مكان خاصّ يدعى الميقات . ويتوجّهون إلى مكّة وأطرافها لأداء المناسك ؛ فإن ساقوا معهم الهدي ونحروه في مِنى ، كان حجّهم حجّ قِران ، وأمّا إن لم يسوقوا معهم الهدي ، فيكون حجّهم حجّ إفراد . وأمّا حجّ التمتّع فلم يعهده المسلمون ولم يألفوه من قبل . فهو ممّا جاء به الإسلام ، إذ نزل جبرئيل بوحي من الباري تعالى ليبيّن حدوده ومواصفاته . وهو ممّا نطق به القرآن . و لذلك أدّى إلى استغراب كثير من المسلمين ودهشتهم إذ تساءلوا قائلين : كيف يمكن التمتّع أيّام الحجّ ؟

ومن الطبيعيّ أنّ هذا الاستغراب ناتج عن ما ألفته نفوسهم من حجّ القرآن وحجّ الإفراد ، إذ يحرم الحاجّ من الميقات ويأتي مكّة ، فيبقى على الإحرام واجتناب مخيط الثياب ، وعدم استعمال العطر ، وعدم التمتّع بالنساء والمحرّمات الأُخرى . حتّى يذهب إلى عرفات والمَشْعر في منى ، ويؤدّي المناسك .

بَيدَ أَنّ المسألة تختلف تماماً في حجّ التمتّع ، إذ يدخل الحاجّ مكّة ، ويؤدّي العمرة ، ثمّ يُحِلّ ؛ أي : يخرج من لباس الإحرام ، ويستعمل العطر ، ويتمتّع بالنساء ، ويرتكب محرّمات الإحرام الأُخرى ، إلى أن يحين وقت

الحجّ ، فينوي لأداء الفريضة ، ويحرم لها ويلبّي ، ويعود إلى الإحرام مرّة ثانية ويمتنع عن اللذّات والمشتهيات المحظورة .

وأمّا في حجّ القِران والإفراد فإنّ المحرم يبقى أشعث الشعر ، مغبرّ الجسم طيلة فترة الإحرام ، ولكنّه يحلّ في حجّ التمتّع . ويستمتع بجميع التمتّعات مدّة في مكّة وهو في حالة اعتياديّة ؛ ثمّ يحرم مرّة أُخرى . ولهذا فإنّ العرب الذين دأبوا على السنن السابقة ظنّوا أنّ التمتّع الواقع بين الإحرامين صدعاً في الحجّ ، وكأنّهم خالوه نقصاً وخللاً في أركانه . وتوهّموا هذا التمتّع مغايراً لحقيقة الحجّ ، وذلك على أساس ما عرفوه عن الحجّ أيّام الجاهليّة ، ولهذا أعلنوا عن اعتراضهم .

ونحن نعلم أنّ هذا الاعتراض ليس في موضعه ، لأنّ تشريع العبادات وكيفيّة المناسك ، وإقحام الظروف ، أو تحديد الحواجز والعقبات ، كلّ ذلك بِيد الله الذي عيّنه للناس بواسطة الوحي وإنزال الكتاب ، وإرسال النبيّ . وأساساً فإنّ الإنسان أيّاً كان ، ومهما كان علمه وقدرته لا يستطيع أن يضع للناس أحكاماً ما لم يتصل بعالم الغيب ، ويتلقّ الأحكام الإلهيّة من المصادر العالية بقلبه وبلا شائبة وتدخّل نفسانيّ من لدنه ، ولا سيّما إذا كانت تلك الأحكام مرتبطة بالعبادات والعلاقات القلبيّة للناس بربّ العالمين .

الأحكام بِيَدِ الله ، وتُبيّن للناس على لسان نبيّه ؛ ونَسْخ الأحكام بِيَدِ الله أيضاً ؛ لأنّ نسخ الحكم هو حكم جديد لابدّ أن يضعه الله .

وحكم الإسلام يستهدي بسنة إبراهيم الخليل حتى حانت السنة التي كانت فيها حجّة الوداع ، أعني بذلك أنّ الحجّ كان مقتصراً على حجّ القران وحجّ الإفراد ، بيد أنّ هذا الحكم في حجّة الوداع كان خاصّاً بمن كانوا قريبين من المسجد الحرام ، ولهم حكم أهله ، ويعتبرون مع قبائلهم في حكم حاضري المسجد الحرام . ويقصد منهم أهالي مكّة نفسها والحرم والقرى والقصبات القريبة حتّى ستّة عشر فرسخاً المعادلة لثمانية وأربعين ميلاً ، فهؤلاء على ما كانوا عليه سابقاً . وأمّا البعيدون عن هذه المسافة ، فقد تغيّر الحكم في الحجّ الواجب طبعاً ، وتبدّل بحجّ التمتّع . وجاء جبرئيل بالآية القرآنيّة الخاصّة به ورسول الله على المروة ، فتلاها على الناس بعد السعى .

قَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ قَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ إلى أن قال : ذَ لِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . يحدّد التكليف اللازم الْحَرَامِ . وفي ضوء ذلك فإنّ قوله تعالى : ذَ لِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . يحدّد التكليف اللازم الذي يخصّ الناس البعيدين عن المسجد الحرام على نحو الوجوب . و هذا الحكم باق إلى يوم القيامة بإطلاق الآية ، وبنصّ رسول الله الصريح عندما شبك أصابعه في جواب سُراقة بن مالك وقال ما مضمونه إنّه حكم باق إلى يوم القيامة .

والسبب في ذلك: أنّ الشريعة الإسلاميّة السمحاء السهلة رفعت عن الحجّاج التكليف المتمثّل بشهرين أو أكثر من الإحرام الإلزاميّ. وهذا الحكم. طبعاً. ليس فيه حرج ومشقّة على أهالي مكّة وأطرافها ، لأنّهم موجودون هناك ؛ ولهم أن يحرموا ويحجّوا في الوقت القريب من أيّام الحجّ. بَيدَ أنّ الناس البعيدين عن المسجد الحرام ، والقادمين إلى مكّة من بقاع الأرض المختلفة ، والذين يجب عليهم أن يحرموا من مواقيت معيّنة ، ويتحمّلوا عناء السفر من الميقات إلى مكّة حتّى وقت الحجّ ، كان يشقّ عليهم البقاء محرمين خلال تلك الفترة الطوبلة . فرفعت هذه المشقّة في الحجّ الواجب بشكل إلزاميّ .

وصار بإمكان أُولئكم الاستراحة في الوسط العائليّ خلال الفترة الكائنة بين العمرة والحجّ ، وصار لهم التمتّع باللذائذ التي أحلّها الله لهم . والشيء اللطيف في قوله تعالى : لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . هو

أنّ المسافر يحتاج إلى السكينة والهدوء والأهل . ومن كان معه أهله فإنّه يتمتّع بنعمة الحضور كحاضري المسجد الحرام . ومن لم يكن أهله حاضري المسجد ، وهو بحاجة إلى السكينة والهدوء ، فإنّ السماح له بالتمتّع بما يحرم عليه هو بمنزلة حضور الأهل ووجود السكينة والهدوء في مقابل ذلك . والتمتّع بالنساء والجواري بديل عن حضور الأهل والعائلة .

ولمّا كانت أرضيّة الاعتراض على هذا التشريع السماويّ موجودة بين الناس من قبل ، لذلك أمر الله بالتقوى في تتمّة الآية مؤكّداً على ذلك ، وترك المخالفين في دهشة وخوف من العذاب الشديد . قال جلّ من قائل : وَاتّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَاب .

واستهداءً بالسنّة النبويّة الشريفة يتّفق الجميع دون أدنى شكّ على حجّ التمتّع للبعيدين عن المسجد الحرام ، وذلك في حجّة الوداع إذ أحلّ جميع الناس من إحرامهم بأمر رسول الله ، وتمتّعوا ، ثمّ أحرموا ثانية للحجّ . وكذلك يتّفقون على بقاء هذا الحكم في عصر أبي بكر ، ومدّة من حكومة عمر .

ولا خلاف بين الشيعة والسنّة في هذه المسألة ، إلّا أنّ الشيعة تقول إنّ الحكم باق إلى يوم القيامة كما شرّعه الله ورسوله ؛ وأمّا العامّة فتقول إنّه نسخ في عصر عمر ، وإنّ عمر رفع ذلك . وسنّته واجبة التطبيق كسنّة رسول الله .

هذا هو أصل الموضوع الذي يستفاد من المناقشات القائمة بين الطرفين وردودهما ومؤاخذاتهما . ولسنا بحاجة إلى نقل الروايات المتواترة عن الشيعة وأئمتهم في هذا المجال ، لأنّه لا تبقى شبهة قائمة بعد تصريح القرآن وإعلان الرسول المتكرّر في مكّة حتّى نأتى بروايات عن طريق الشيعة تدعم ذلك .

إلّا أنّنا ننقل هنا نصوص بعض الروايات المعتبرة عن كتب العامّة . وذلك بغية إرشاد وتوجيه إخواننا من العامّة ، واستهدافاً للمحافظة على الرفقة والأُخوّة في البحث عن طريق الجدل . يتلو ذلك بحث وجيز بدور حول هذا الموضوع ، آملين أن يكون ذلك مفيداً لهم جميعاً ، بشرط تحرّرهم من الروح العدائيّة ، ومواكبتهم لنا خطوة خطوة مستضيئين بأصل الحقيقة وحاملين لنظرة الأصالة .

إِنَّ فِي ذَ لِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ . (60)

فقد جاء في «الدرّ المنثور» قوله: أَخْرَجَ البُخَارِيّ وَالبَيْهَقِيّ عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ أَنّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ الحَاجّ؛ فَقَالَ : أَهَلّ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وآلِهِ] وَسَلّمَ فِي حِجّةِ الوَدَاعِ وَأَهْلَلْنَا ، فَلَمّا قَدِمْنَا مَكّةَ قَالَ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وآلِهِ] وَسَلّمَ : اجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالحَجّ عُمْرَةً إلّا مَنْ قَلّدَ الْهَدْي . فَطُفْنَا بِالبَيْتِ وَبِالصّفَا وَالمَرْوَةِ وَأَتَيْنَا النّسَاءَ وَلَبِسْنَا الثّيَابَ .

وَقَالَ : مَنْ قَلَدَ الْهَدْيَ فَإِنّهُ لَا يُحِلّ حَتّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلّهُ . ثُمَّ أَمَرَنَا عَشِيّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهِلّ بِالحَجّ ؛ فَإِذَا فَرَغْنَا مِنَ الْمَدْيُ كَمَا قَالَ اللهُ : «فَمَا اسْتَيْسَرَ فَرَغْنَا مِنَ الْمَدْيُ كَمَا قَالَ اللهُ : «فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيُ فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَثَةٍ أَيّامٍ فِي الْحَجّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ» إِلَى أَمْصَارِكُمْ ، وَالشّاةُ تُجْزِئُ ، فَجَمَعُوا نُسْكَيْنِ فِي عَامٍ بَيْنَ الحَجّ وَالعُمْرَةِ ، فَإِنّ الله أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَسُنّةٍ نَبِيّهِ ، وَأَبَاحَهُ لِلنّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكّةَ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ذَ لِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ .

وَأَشْهُرُ الحَجّ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ: شَوّالٌ وَذُو القَعْدَةِ وَذُو الحِجّةِ ؛ فَمَنْ تَمَتّعَ فِي هَذِهِ الأَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ . وَالرّفَثُ : الجِمَاعُ ، وَالفُسُوقُ : المَعَاصِى ، وَالجِدَالُ : المِراءُ . (61)

وذكر في تفسير «الدرّ المنثور» أيضاً : أَخْرَجَ البُخَارِيّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابنِ عُمَرَ ، قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ، فِي حِجّةِ الوَدَاع بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجّ ، وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الهَدْيَ مِنْ ذِي الحُلَيْقَةِ ، وَبَدَأً

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ ، فَأَهَلَ بِالعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهَلَ بِالحَمِّ ، فَتَمَتَّعَ النّاسُ مَعَ النّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ بالنّاسِ مَنْ أَهْدَى ، فَسَاقَ الهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ .

فَلَمَا قَدِمَ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ مَكّةَ ، قَالَ لِلنّاسِ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنّهُ لَا يُحِلّ لِشَيءٍ حُرّمَ مِنْهُ حَتّى يَقْضِيَ حَجّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصّفَا وَالمَرْوَةِ وَلْيُقَصّرْ وَلْيَحَلّلْ ثُمّ لِيُهِلّ بِالحَجّ ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصّفَا وَالمَرْوَةِ وَلْيُقَصّرْ وَلْيَحلّلْ ثُمّ لِيهُلِّ بِالحَجّ ، فَمَن لَمْ يَكُنْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصّفَا وَالمَرْوَةِ وَلْيُقَصّرْ وَلْيَحلّلْ ثُمّ لِيهُلِّ بِالحَجّ فَمَن لَمْ يَجِدْ هَدْياً فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيّام فِي الْحَجّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ . (62)

لا يخلو هذا الحديث من اضطراب وتشويش عند ملاحظة صدره الذي يدلّ على أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أدّى حجّ التمتّع ، ولكن عندما نلاحظ ذيله ، الذي ينصّ على أنّ الذين لم يسوقوا معهم الهدي يجب أن يحُلّوا ثمّ يُلبّوا للحجّ ، فإنّه صريح في استبدال التمتّع بحجّ الإفراد .

وجاء في «الدرّ المنثور» أيضاً : أَخْرَجَ الحَاكِمُ وَصَحّحَهُ مِنْ طَرِيقِ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ عَنْ جَابِدٍ : قَالَ : كَثُرَتِ الْقَالَةُ مِنَ النّاس ، فَخَرَجْنَا حُجّاجاً حَتّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَنْ نُحِلّ إِلّا لَيَالٍ قَلَائِلُ أَمَرَنَا بِالإِحْلَالِ .

قُلْنَا : أَيِرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى عَرَفَةَ وَفَرْجُهُ يَقْطُرُ مَنِيّاً ؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ فَقَامَ خَطِيباً فَقَالَ : أَبِاللهِ تُعَلّمُونِي أَيّهَا النّاسُ ؟! فَأَنَا وَاللهِ أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ . وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْيًا وَلَكِ أَعْلَمُكُمْ فِاللهِ قَأَتْقَاكُمْ لَهُ . وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ هَدْيًا وَلَكَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ؟ وَمَنْ وَجَدَ هَدْيًا فَلْيَحَرُ . فَكُنّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَنْ سَبْعَةٍ .

قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ ابنُ عَبّاسٍ : إِنّ رَسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ قَسّمَ يَومَئِذٍ فِي أَصحَابِهِ غَنَماً ؛ فَأَصَابَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ تَيْسٌ ؛ فَذَبَحَهُ عَنْ نَفْسَهِ . (63)

وجاء في «الدرّ المنثور» أيضاً: أَخْرَجَ ابنُ أبي شَيْبَةَ وَالبُخَارِيّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: نَزَلَتْ آيَةُ المُتعَةِ فِي كِتَابِ اللّهِ ؛ وَفَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ثُمّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتْعَةِ الحَجّ آيَةُ المُتعَةِ فِي كِتَابِ اللّهِ ؛ وَفَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللّهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ثُمّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتْعَةِ الحَجّ أَيَةُ المُتعَةِ فَي كِتَابِ اللّهِ ؛ وَفَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللّهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ثُمّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةً مُتْعَةِ الحَجّ ؛ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتّى مَاتَ ، قَالَ رَجُلُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ . (64)

قال الأُستاذ الأكرم العلّامة الطباطبائيّ رضوان الله عليه في ذيل هذا الحديث بعد نقله لتلك الأحاديث في «تفسير الميزان»: وقد رُوِيَت الرواية بألفاظ أُخرى قريبة المعنى ممّا نقله في «الدرّ المنثور».

وفي «صحيح مسلم» و «مسند أحمد» و «سنن النسائيّ» عن مطرف ، قال : بعث إليّ عِمران بن حصين في مرضه الذي توفّي فيه ، فقال : إنّي كنت محدّثك بأحاديث لعلّ الله أن ينفعك بها بعدي ، فإن عشتُ ، فاكتُم عَلَيّ ! وإن مُتّ ، فحدّث بها عنّي ! إنّي قد سلم عَلَيّ .

واعلم أنّ نبيّ الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قد جمع بين حجّ وعمرة ، ثمّ لم ينزل فيها كتاب الله ولم ينه عنه نبيّ الله ، قال رجل فيها برأيه ما شاء . (65)

وفي «صحيح الترمذيّ» أيضاً و «زاد المعاد» لابن القيّم: سُئِلَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ عَنْ مُتْعَةِ الحَجّ، قَالَ: هِيَ حَلَالٌ. فَقَالَ السّائِلُ: إِنّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا!

فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي نَهَى وَصَنَعَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّم ؛ أَامْرُ أَبِي مُتَبّع أَمْ أَمْرُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ؟ فَقَالَ الرّجُلُ : بَلْ أَمْرُ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ .

فَقَالَ : لَقَدْ صَنَعَها رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ . (66)

وفي «صحيح الترمذي» و «سنن النسائي» و «سنن البيهقي» و «موطاً مالك» وكتاب «الأُمّ» للشافعي، عن محمّد بن عبد الله أنّه سمع سعد بن أبي وقّاص ، والضحّاك بن قيس عام حجّ معاوية بن أبي سفيان ، وهما يذكران التمتّع بالعمرة إلى الحجّ ، فقال الضحّاك : لا يصنع ذلك إلّا من جهل أمر الله.

فقال سعد : بئسما قلت يابن أخى !

قال الضحّاك : فإنّ عمر بن الخطّاب نهي عن ذلك .

قال سعد : قد صنعها رسول الله وصنعناها معه . (67)

[قال:] وفي «الدرّ المنثور»: أخرَجَ البُخَارِيّ وَمُسْلِمٌ وَالنسَائِيّ عَنْ أبي مُوسَى ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ: صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ:

أَهَلَاتَ ؟ قُلْتُ : أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ . قَالَ : هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْي ؟! قُلْتُ : لَا . قَالَ : طُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصّفَا وَالمَرْوَةِ ثُمّ حَلّ . فَطُفْتُ بِالبَيْتِ وَبِالصّفَا وَالمَرْوَةِ ، ثُمّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَطَتْنِي قَالَ : طُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصّفَا وَالمَرْوَةِ ، ثُمّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَطَتْنِي رَجُلٌ رَأْسِي ، فَكُنْتُ أُفْتِي النّاسَ فِي إِمَارَةٍ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةٍ عُمَرَ ، فَإِنّي لَقَائِمٌ بِالمَوسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ وَأَمَارَةٍ عُمَرَ ، فَإِنّي لَقَائِمٌ بِالمَوسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : إِنّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ المؤمنِينَ فِي شَأْنِ النّسُكِ ؟

فَقُلْتُ : يَا أَيِّهَا النَّاسُ ! مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بشَيءٍ فَلْيَتَّئِدّ ! فَهَذَا أَميرُ المؤمنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ ؛ فِيهِ فَائتَمّوا !

قَلَمَا قَدِمَ ، قُلْتُ يا أميرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا هَذَا الَّذِي أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ النَّسْكِ ؟! قَالَ : إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللّهِ ، فَإِنْ اللّهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ، لَمْ يُحِلّ حَتّى نَحَرَ اللّهَ قَالَ : «وَأَتِمّوا الْحَجّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ» ، وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنّةِ نَبِيّنَا صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ، لَمْ يُحِلّ حَتّى نَحَرَ اللّهَ قَالَ : (68)

والنتيجة الحاصلة في هذا الموضوع وما يستفاد من هذه الروايات والروايات المماثلة التي سيأتي بعضها ، وما يفيده النصّ القرآنيّ الصريح هو وجوب التمتّع في الحجّ الواجب لمن كانوا بعيدين عن المسجد الحرام ، إذ يحرمون في البداية بإحرام العمرة ، ثمّ يحلّون في مكّة بعد الطواف والسعي والتقصير ؛ وبعد ذلك يحرمون من مكّة للحجّ ويتمّون حجّهم . فيؤدّون عمرة وحجّة تامّتين بنيّتين وإحرامين مستقلّين وذلك في سفرة واحدة إلى بيت الله الحرام أيّام الحجّ . ودخلت العمرة في الحجّ حتّى كأنّ إحلالاً وتمتّعاً قد تحقّقاً أثناء فريضة الحجّ ، ولذلك أطلقوا على هذا الحجّ : حجّ التمتّع .

وقد ألغى عمر هذا الحكم أيّام حكومته ، وأمر بترك العمرة في أشهر الحجّ ، والإحرام للحجّ من الميقات فقط بلا تمتّع ، والإحرام من الميقات ، وأداء العمرة مستقلّة في الشهور الأُخرى من السنة . فينحصر الحجّ في حجّ الإفراد ، وحجّ القران . وفي هذه الحالة يعود الحجّ إلى كيفيّته السابقة التي كانت سائدة بين العرب في العصر الجاهليّ بقيّة من سنّة إبراهيم عليه السلام . وبصورة عامّة ، فإنّ حجّ التمتّع ، ونسخ الحجّ السابق بالنسبة إلى الأشخاص البعيدين ، والتعليمات النبويّة الجديدة في حجّة الوداع ، ونزول جبرئيل على المروة ، وإنزال قوله تعالى : ذَ لِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وخطب النبيّ المتكرّرة في مكّة ، واعتراضه الشديد على من خالف تعاليمه في هذا المجال ، كلّ ذلك قد ضاع سديً .

ولابدّ لنا هنا أن نخوض في هذا البحث لنرى منطلق هذا العمل ، وأدلّة الذين لا يتمتّعون أثناء الحجّ تأسّياً بسنّة عمر فقط ؟

فقد استدلُّوا على مدّعاهم من وجهات متعدّدة:

الوجهة الأُولى: الآية الكريمة: وَأَتِمّوا الْحَجّ وَالْعُمْرَةَ لِلهِ. (69) زاعمين أنّ الحجّ كلّه يتمثّل بالإحرام من الميقات. وأنّ الذين يحرمون من الميقات وبعد ذلك يعتمرون، ويحلّون في مكّة، ثمّ يحرمون للحجّ من مكّة ؛ فإنّ هناك في حجّهم نقصاً وخللاً، لأنّ العمرة والحجّ في هذه الحالة قد تداخلا، والإحلال بينهما في حكم الإحلال بين الحجّ، وهو ما يستلزم نقصان الحجّ.

والجواب على هذا الادّعاء واضح ، لأنّ إتمام العمرة والحجّ أداؤهما بجميع الشروط والأجزاء ، والاجتناب عن موانعهما ؛ ومن يحرم من الميقات بقصد العمرة ، ويطوف ، ويصلّي ، ويسعى ، ويقصّر في مكّة ، فإنّه يؤدّي عمرة تامّة ؛ ومن يحرم من مكّة ، ويتوجّه إلى عرفات والمشعر بقصد الحجّ ، ويؤدّي مناسك منى والبيت الحرام ، فإنّه يؤدّي حجّة تامّة بجميع أجزائها وشروطها متجنّباً موانعها .

وعلمنا أنّ تحديد الشروط والأجزاء والموانع في كلّ من العمرة والحجّ يعود إلى الشارع المقدّس. ولمّا قرّر لنا أن نحرم من الميقات بقصد الحجّ في حجّ القران وحجّ الإفراد، وأن نحرم من مكّة في حجّ التمتّع، فإنّ تمام ذلك وكماله أداؤه وفقاً لهذا النهج وهذا الشكل؛ وخلاف ذلك يستلزم النقصان وعدم الإتمام؛ والنتيجة الحاصلة هنا هو أن نأخذ هيكل الحجّ وكيفيّته وأجزاءه وشروطه من الشارع؛ وهذا هو التمام، وغيره هو النقصان.

وليس لأحد أن يضيف من عنده جزءاً أو شرطاً ؛ أو يرفعهما ، ومن ثمّ يحدّد التمام والنقصان تبعاً لما يرتئيه ؛ وعلى هذا فإنّ قوله تعالى : وَأَتِمّوا الْحَجّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ لا يعني أكثر من إتمام الحجّ والعمرة لله . وأمّا تمامه بعدم الإحلال بين العمرة والحجّ ، والبقاء في الإحرام حتّى الذهاب إلى عرفات ، فلا يمكن استنتاجه من الآية مهما كانت القرائن . ونذكر الآية كلّها فيما يلي بغية الوقوف على توضيح أكثر لهذه الحقيقة ، ثمّ نأتي بالدليل على أنّ قوله (وَأَتِمّوا) لا يعضد مدّعاهم ولا يدلّ عليه بل يدلّ على نقيضه .

وَأَتِمّوا الْحَجّ وَالْعُمْرَةَ لِلهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلّهُ فَمَن كَانَ مِنكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدْىً مّن رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَاۤ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجّ كَانَ مِنكُمْ مّرِيضًا أَوْ بِهِ أَدْى مّن رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَاۤ رَجَعْتُمْ قَلْتُ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَ لِكَ لِمَن لَمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدِي فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلَتَةٍ أَيّامٍ فِي الْحَجّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ بِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَ لِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ . (70)

فقد جاء في صدر هذه الآية أن نتمّ الحجّ والعمرة لله!

وتماميّة كلّ شيء بشيء إذا ألحقناه بأجزائه الأُخرى فإنّه يتحقّق ، وتترتّب عليه آثاره المطلوبة ، فالإتمام هو عبارة عن إلحاق جزء من الأجزاء بعد البدء بشيء تُقتَطف آثاره المطلوبة بواسطة إلحاق ذلك الجزء .

وكمال شيء عبارة عن حالة أو وصف أو أمر إذا وجده ذلك الشيء ، فإنّ الآثار المطلوبة منه تُجنى بعد تماميّته . وتلك الآثار لا تجنى بغير الكمال .

وعلى سبيل المثال ، فإنّ انضمام بعض أجزاء الإنسان إلى البعض الآخر يمثّل تماميّته ، ولكنّ العالميّة والشجاعة تمثّلان كماله . فضمّ بعض أجزاء المولّد الكهربائيّ ، أو آلة الطباعة إلى بعضها الآخر بغية توليد الكهرباء أو الطبع ، والتخلّص من النقصان ، يمثّل تماميّة ذلك . ولكنّ ترتّب الأثر المطلوب على ذلك ، من توليد كهرباء وطبع بعد فرض التماميّة يمثّل كماله .

فقوله: وَأَتِمَوا الْحَجّ أي: أدّوا جميع الأجزاء المشروطة في الحجّ! ولا تقصّروا في جزء منها! والشاهد على ذلك ما جاء بعده مباشرة: فَإِنْ أُحْصِرْتُمُ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدِي . فإذا تعذّر عليكم إتمامه بسبب مرض أو منع عدوّ، فعليكم إرسال الهدي! وإذا ما نحر في محلّه، فأحلّوا من إحرامكم!

ومن المعلوم أنّ الحصر والإحصار يقتضي النقصان وعدم التماميّة في أجزاء الحجّ؛ فالآية تفيدنا . إذاً . أن نتمّ الحجّ على أيّ حال كان ، ومهما كان نوعه : قراناً أو إفراداً أو تمتّعاً ، وأن نتفادى نقصانه بترك جزء أو شرط من شروطه .

وفي هذه الآية نفسها يأمر الله تعالى بحج التمتّع ، فيقول : فمن تمتّع بالعمرة إلى الحجّ ، فما استيسر من الهدي ، أي : ينحرون في منى ، وتماميّة حجّهم بالهدي والأضحية . وحجّ التمتّع هذا واجب على من كان أهله

غير حاضري المسجد الحرام . فصدر الآية وَأَتِمّوا الْحَجّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ يأمر بإتمام الحجّ ، مهما كان نوعه . وذيلها يقسّم الحجّ إلى قسمين : حجّ التمتّع لمن لم يكونوا حاضري المسجد الحرام ؛ وحجّ غير التمتّع لحاضري المسجد الحرام . ويستفاد وجوب التمتّع من هذه الآية المباركة من قوله : ذَ لِكَ لِمَن لّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لا من قوله : فَمَن تَمَتّع بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجّ ، لأنّ قوله : فَمَن تَمَتّع ينبئ عن قسمين ، وقوله : ذَ لِكَ لِمَن لّمْ يَكُنْ يوجب نوعاً واحداً وهو التمتّع للبعيدين ؛ وهذا المعنى في غاية الوضوح .

وبعد أن عرفنا أنّ كيفيّة الحجّ وأجزاء وشروطه ، وأيّ عبادة أُخرى غيره ينبغي أن تحدّد من قبل الشارع المقدّس . وأنّ رسول الله أكّد من على المروة وفي خطبته بمكّة المكرّمة على كيفيّة الحجّ لمن لم يحضروا المسجد الحرام إلى يوم القيامة وذلك بعد نزول جبرئيل بهذه الآية : ذَ لِكَ لِمَن لّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فإتمام الحجّ للبعيدين عن المسجد الحرام يتحقّق على نحو التمتّع ، لا على نحو الإفراد والقران . وفي ضوء ذلك فإنّ قوله : وَأَتِمُوا الْحَجّ يدعونا إلى إتمام الحجّ حسب التعاليم القرآنيّة والنبويّة إذ هو للبعيدين على نحو التمتّع ، ولا يجزي عدم التمتّع منهم .

وأمّا دلالة الآية: وَأَتِمّوا الْحَجّ على وجوب الفاصلة بين العمرة والحجّ ، وإثبات إتمام الحجّ بالإحرام من الميقات في ضوء الآية الكريمة: فَدُونَ إِثْبَاتِهِ خَرْطُ الْقَتَادِ ، كما نصّ على ذلك الأُستاذ الأكرم العلّامة الطباطبائيّ رضوان الله عليه. (71)

ويستبين ممّا تقدّم جيّداً أنّ استدلال عمر بقوله تعالى : وَأَتِمّوا الْحَجّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ على عدم جواز التمتّع كما مرّ بنا في الرواية المأثورة عن أبي موسى الأشعريّ آنفاً ، غير صحيح ، كما أنّ استدلاله بهذه الآية في رواية أخرى غير صحيح أيضاً .

وهذه الرواية هي الواردة في تفسير «الدرّ المنثور» فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُنْعَةِ ، وَكَانَ ابنُ الزّبِيْرِ يَنْهَى عَنْهَا ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِجَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ؛ فَقَالَ : عَلَى يَدِي دَارَ الحَدِيثُ ؛ يَأْمُرُ بِالْمُنْعَةِ ، وَكَانَ ابنُ الزّبِيْرِ يَنْهَى عَنْهَا ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِجَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ؛ فَقَالَ : عَلَى يَدِي دَارَ الحَدِيثُ ؛ تَمَتّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ؛ فَلَمّا قَامَ عُمَرُ ، قَالَ : إِنّ اللهَ كَانَ يُحِلّ لِرَسُولِ اللهِ مَا شَاءَ مِمّا شَاءَ ، وَإِنّ القُرآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ ؛ فَأَتِمُوا الحَجّ وَالعُمْرَةَ كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ وَافْصِلُوا حَجّكُم مِنْ عُمْرَتِكُمْ فَإِنّهُ أَتَم لِحَجّكُمْ وَأَنّمَ لِعُمْرَتِكُمْ وَأَنّمَ لِعُمْرَتِكُمْ . (72)

فجواب عمر بين من هذا الكلام ، لأنّ حجّ التمتّع . في ضوء القرآن الكريم . لم يختصّ برسول الله ؛ وبناءً على خطبة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم فإنّ الحجّ والعمرة قد تداخلا كتشابك الأصابع إلى يوم القيامة ؛ ويتّفق العلماء جميعاً من الفريقين على أنّ شأن النزول ليس مخصّصاً ؛ أي : أنّ نزول آية في موضوع ما لا يحصر الحكم في ذلك الموضوع ؛ ولذلك فإنّ قوله : إنّ القرآن نزل منازله ، وقوله : فأتمّوا الحجّ وافصلوا الحجّ من العمرة هما من أغرب الغرائب ؛ ويمثّلان استنتاجاً فكريّاً في مقابل النصّ . ومن هنا يستفاد أنّ :

الوجهة الثانية من دليل المخالفين ، وهي أنّ عدم التمتّع يؤدّي إلى إتمام الحجّ والتأسّي بالسنّة النبويّة ؛ لأنّ النبيّ لم ينحر هديه ، ولم يُحِلّ ، ولم يتمتّع إلى أن فعل ذلك في منى على أساس خطبة عمر الواردة في حديث أبي موسى الأشعريّ إذ قَالَ : إن نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ فَإنّ اللهَ قَالَ : «وَأَتِمّوا الْحَجّ وَالْعُمْرَة لِلهِ» ؛ وَإِن نَأْخُذْ بِسُنّة نَبِيّنَا مَلَى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّم لَمْ يُحِلّ حَتّى نَحَرَ الْهَدْيَ ؛ (73) ذلك لأنّ اتباع السنّة النبويّة صحيح عند عدم تصريح النبيّ بخلافه ، كالصوم المستحب ، وقيام الليل للعبادة ؛ وأمّا عند تصريحه بالخلاف كعدم جواز الزواج بأكثر من أربع نساء زواجاً دائميّاً فلا ربب أنّ اتباعه يعتبر مخالفة لأمره وسنّته .

وقد صرّح في حجّة الوداع أنّ عدم إحلاله هو بسبب سوق الهدي ، وإلّا لأحلّ كغيره من المسلمين ؛ وفي هذه الحالة فإنّ البقاء في الإحرام حتّى منى بالنسبة إلى الأشخاص الذين ليس معهم هدي هو خلاف السنّة ، لا انتباع للسنّة . ولمّا كان حكم التمتّع وارداً إلى يوم القيامة ، فإنّ أداء حجّ القِران والإفراد بالنسبة إلى البعيدين عن المسجد الحرام هو مخالف للسنّة في الحجّ الواجب .

والعجيب هو الزعم باتباع السنّة ، وقد قال رسول الله في خطبته بمكّة معترضاً على هذا الزعم الباطل : أَبِاللهِ تُعَلِّمُونِي أَيّهَا النّاسُ ؟!

والإحرام للحجّ لا يتحقّق بمجرّد عدم حلق الرأس إلى أن يبلغ الهدي محلّه بمنى ؛ والآية تدلّ على أنّ سائق الهدي الذي ينبغي أن لا يحلق رأسه ، إذا لم يكن من حاضري المسجد الحرام ، فإنّ حجّه سيكون حجّ التمتّع . لا محالة . . وحاصل الكلام أنّ رسول الله لم يحجّ حجّ التمتّع ؛ إلّا أنّه أمر أصحابه ومرافقيه وأُمّته جميعاً بالتمتّع إلى يوم القيامة ، فكيف يمكننا أن لا نعتبر هذا العمل من السنّة النبويّة ؛ وهل يمكن أن نعتبر أمراً يخصّ رسول الله ، وهو يأمر أُمّته بغيره ، من السنّة النبويّة ، فيؤمر به الناس ؟! حَاشَا وَكَلّا .

ومن هنا يمكننا أيضاً أن نفهم بأنّ ما قالوه حول اختصاص الصحابة بحجّ التمتّع واهٍ لا أساس له . جاء في «الدرّ المنثور» قوله : أخْرَجَ ابنُ أبي شَيبَةَ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبي ذَرّ ، قَالَ : كَانَتِ المُتْعَةُ فِي الحَجّ لِأَصْحَابِ مُحَمّدٍ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ خَاصّةً . (74)

(74)

وجاء فيه أيضاً : أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرّ قَالَ : لا تَصْلَحُ المُتَعَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصّةً . يعنى مُتْعَةَ النّساءِ وَمُتْعَةَ المُتَعَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصّةً . يعنى مُتْعَةَ النّساءِ وَمُتْعَةَ المُتَعَدّ . (75)

ووردت في الجزء الأوّل ، ص 216 منه أيضاً رواية نصّها : أَخْرَجَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفّانَ أَنّهُ سُئِلَ عَن الْمُتْعَةِ فِي الْحَجّ ، فَقَالَ : كَانَتْ لَنَا ، لَيْسَتْ لَكُمْ .

ومضمون هاتين الروايتين يخالف كتاب الله القائل: ذَ لِكَ لِمَن لّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، لأنّ إطلاق هذه الآية وعدم تقييدها بوقت خاصّ ؛ أو بأشخاص معيّنين يخالف متن الروايتين . ولمّا كانت الروايتان مخالفتين لكتاب الله فهما مطروحتان . وكذلك هما مخالفتان لكلام رسول الله لأنّه شَبّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وقال : دخلت العمرة في الحجّ هكذا [كأصابعه المتشابكة] إلى يوم القيامة . مضافاً إلى ذلك ، أنّه يستنتج من إنكار بعض الصحابة ، كعمر ، وعثمان ، وابن الزبير ، وأبي موسى الأشعريّ ، ومعاوية ، (وأبي بكر في بعض الروايات) وتركهم حجّ التمتّع أنّها ليست خاصّة بالصحابة .

يقول ابن كثير الدمشقيّ في «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 166 : وأمّا الإمام أحمد [بن حنبل] فردّ ذلك . . وقال : قد رواه أحد عشر صحابيّاً ، فأين تقع هذه الرواية من ذلك ؟ ... وأفتى ابن عبّاس بوجوب الفسخ [التمتّع] على كلّ من لم يسق الهدي .

وفي «السيرة الحلبيّة» بعد ذكر كلام النبيّ حول تغيير الحجّ إلى حجّ التمتّع وسؤال سراقة بن مالك ، وخطبة النبيّ بعد سماعه كلام المخالفين ، يعترف قائلاً : إنّ هؤلاء جميعهم يصرّحون أنّ المراد من التمتّع هو الإحلال بين العمرة والحجّ ، وهو باق إلى يوم القيامة . لكنّه يقول بعد ذلك :

أجاب عنه أئمتنا بأن ذلك ، أي فسخ الحجّ إلى العمرة ، كان من خصائص الصحابة في تلك السنة ليخالفوا ما كان عليه الجاهليّة من تحريم العمرة في أشهر الحجّ ، ويقولون : إنّه من أفجر الفجور . وبهذا قال أبو حنيفة ، ومالك ، وإمامنا الشافعيّ وجماهير العلماء من السلف والخلف ... وخالف الإمام أحمد [بن حنبل] وطائفة من أهل الظاهر ، فقالوا : بل هذا ليس خاصّاً بالصحابة في تلك السنة ، أي : بل باق لكلّ أحد إلى يوم القيامة . فيجوز لكلّ من أحرم بالحجّ وليس معه هدي أن يقلب إحرامه عمرة ويتحلّل بأعمالها . (76)

الثالثة: من حيث إنّ التمتّع لا يلائم وضع الحجّاج. فهيئة الشخص المحرم بإحرام الحجّ هي هيئة مسافر إلى الله ، يتكبّد عناء السفر ، ويشتري مشقّة الطريق ، أشعث أغبر ، لم يغتسل ولم يتعطّر ، وقد حرّم على نفسه إتيان النساء والجواري وغير ذلك من اللذائذ المادّية . ولو قدّر أن يحلّ الحاجّ من إحرامه في مكّة ، ويمشط شعره ، ويتعطّر ، ويأتي النساء والجواري ، ويرتدي صبيغ الثياب ومخيطها ، ويصبح كما لو كان في مدينته وبين أهله ؛ فلا يبقى للحجّ أيّ احترام ، ويضمر بهاؤه وجلاله وعظمته .

وفي «مسند» أحمد عن أبي موسى [الأشعريّ]: إِنّ عُمَرَ قَالَ: هِيَ سُنّةُ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ. يَعْنِي المُنْعَةَ. وَلَكِنّي أَخْشَى أَنْ يُعْرِسُوا بِهِنّ تَحْتَ الأَرَاكِ ثُمّ يَروحُوا بِهِنّ حُجّاجاً. (77)

وفي «جَمْع الجَوامِع» للسيوطيّ عن سعيد بن المُسَيّب : أَنّ عُمَرَ بْنَ الخَطّابِ نَهَى عَنِ المُتْعَةِ فِي أَشْهُرِ الحَجّ وَقَالَ : فَعَلْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ وَأَنَا أَنْهَى عَنْهَا ؛ وَذَلِكَ أَنّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي مِنْ أُقُقٍ مِنَ الْأَقَاقِ شَعِثاً نَصِيباً مُعْتَمِراً فِي أَشْهُرِ الحَجّ ؛ وَإِنّمَا شَعَتُهُ وَنَصَبُهُ وَتَلْبِيتُهُ فِي عُمْرَتِهِ ، ثُمّ يَقْدِمُ فَيَطُوفُ بِالبَيْتِ مِنَ الأَقَاقِ شَعِثاً نَصِيباً مُعْتَمِراً فِي أَشْهُرِ الحَجّ ؛ وَإِنّمَا شَعَتُهُ وَنَصَبُهُ وَتَلْبِيتُهُ فِي عُمْرَتِهِ ، ثُمّ يَقْدِمُ فَيَطُوفُ بِالبَيْتِ وَيُحِلّ وَيَلْبَسُ وَيَتَطَيّبُ وَيَقَعُ عَلَى أَهْلِهِ إِنْ كَانُوا مَعَهُ حَتّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَرْوِيَةِ أَهَلّ بِالحَجّ وَخَرَجَ إِلَى مِنَى يُلْبّي

بِحِجّةٍ لَا شَعَثَ فِيهَا وَلَا نَصَبَ وَلَا تَلْبِيَةَ إِلّا يَوْماً ؛ وَالحَجّ أَفْضَلُ مِنَ العُمْرَةِ ؛ لَوْ خَلَيْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ هَذَا لَعَانَقُوهُنّ تَحْتَ الأَرَاكِ ، مَعَ أَنّ أَهْلَ البَيْتِ لَيْسَ لَهُمْ ضَرْعٌ وَلَا زَرْعٌ وَإِنّمَا رَبِيعُهُمْ فِيمَنْ يَطْرَأ عَلَيْهِمْ . (78)

وجاء في بعض الروايات أيضاً أنّ عمر قال: قد علمت أنّ النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فَعَلَه وأصحابُهُ ، ولكنّي كرهت أن يعرسوا بهنّ في الأراك ثمّ يروحون في الحجّ تقطر رؤوسهم. (79) و (80)

والجواب هو: أنّ الدليل من هذه الوجهه جليّ أيضاً ، لأنّه اجتهاد في مقابل النصّ . فالله ورسوله نصّا على جواز التمتّع ولا إشكال في النصّ على حجّ التمتّع . فكيف يسوغ لنا حينئذٍ أن نقدّم رأينا الخاصّ واجتهادنا الفكريّ ؟ والله ورسوله أعلم أنّ الذي يخافه عمر وهو منه في قلق ، سيفعله ومع ذلك أمر صلّى الله عليه وآله وسلّم بالتمتّع ، بل أمر الناس أن يتمتّعوا ويؤدّوا حجّهم على هذا النحو . وهذا من الفيوضات الناتجة عن رحمة الله الواسعة ، إذ رفع الله عن أُمّته ما عانته الأُمم السابقة من المشاقّ ، واستجاب دعاءه : رَبّنا وَلا تَحْمِلُ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبّنا وَلا تُحَمِلُا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ . (81)

وعندما يجيز الله ورسوله شيئاً بصراحة ، فهل هناك من يجرأ على المخالفة ؟ مضافاً إلى ذلك ، فإنّ الله ورسوله أعلم بمصالح الأحكام ، وملاك القوانين ، والحؤول دون المفاسد ؛ وكما نوّهنا ، لعلّ طول البقاء في الإحرام يؤدّي بكثير من الحجّاج إلى ارتكاب المعصية والعمل اللا مشروع بسبب عدم تحمّلهمّ. وقد رفع الله هذا التكليف الشاق ورجّح اليُسر على العُسر رَحْمَةً لِلأُمّةِ المَرْحُومَةِ .

ومن عجائب الأمر أنّ الآية التي تشرّع حكم التمتّع يأتي في بيانها بعين المعنى الذي أظهر عمر أنّه يخشاه . ألم يقل تعالى : فَمَن تَمَتّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجّ ؟ وهل التمتّع إلّا استيفاء الحظّ من المتاع والالتذاذ بطيبات النكاح واللباس وغيرهما ؟ والشاهد على ما نقول رواية جاءت في تفسير «الدرّ المنثور» ، قال : أخرج ابن أبي شيبة ، وابن المنذر عن عطاء قال : إنّما سُمّيت المتعة لأنّهم كانوا يتمتّعون من النساء والثياب . وفي لفظ : يتمتّع بأهله وثيابه . فمعنى قوله : فَمَن تَمَتّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجّ هو : وَمَنْ يُعُرِسْ بِزَوْجَتِهِ وَأَمَتِهِ تَحْتَ الأَرَاكِ بَعْدَ الْعُمْرَةِ إِلَى زَمَان الحَجّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْي . (82)

وأعجب منه أنّ جمعاً من الصحابة قد اعترضوا على رسول الله ، واستقبحوا التمتّع بالنساء في الحجّ : نظلق إلى منى وذَكَرُ أحدنا يقطر . وفي لفظ . : وفرجه يقطُرُ مَنِيّاً ؟ (83) فبلغ ذلك النبيّ ، فقام خطيباً وأمرهم بما استقبحوه وخافوه من قبل . وأمرهم بالتمتّع كما فرضه عليهم أوّلاً ، يعني أنّه أمرهم ثانياً بالتمتّع بالنساء وبارتداء الثياب الفاخرة ، واستعمال العطر . وهل أنّ عدم استساغة هذا الأمر يمكن أن يكون شيئاً آخر غير التحجّر الفكريّ ووصمة من آداب الجاهليّة وتقاليدها ؟

الرابعة: من حيث تعطيل أسواق مكّة ، كما في رواية السيوطيّ التي نقلناها عن «جمع الجوامع» عن سعيد بن المسيّب ، إذ يقول فيها عمر: إنّ أهل البيت (بيت الله) ليس لهم ضرع ولا زرع ، وإنّما ربيعهم فيمن يطرء عليهم . لذلك لو كان حجّ وعمرة في مرحلتين فذلك أنفع لهم .

والجواب: هذا تحمّس لله ، والله لا يحتاج إلى متحمّس . وهو اجتهاد في مقابل النصّ . والله تعالى يرزق عباده بأحسن ما يكون ومن حيث لا نحتسب ، وهو بالغ أمره كما قال جلّ من قائل : إِنّ اللهَ بَالغُ أَمْره . (84) وما علينا إلّا أن نكون عباداً مطيعين له ؛ ولا خِيرة لنا من أمرنا فنناقش ما يقضيه لنا ؛ ونتجاوز حدّنا مفرّطين في توجّهنا من مرحلة العبوديّة ، ومسار المأموريّة إلى مرحلة الأمريّة والربوبيّة ، ونتعجّل في الأمر

ونتبارى في تقديم ما نريد على كلام الله ورسوله وأمرهما . وقد علّمنا الله أن لا نفعل ذلك فقال : يَأَيّهَا الّذِينَ ءَامَنُوا لَا ثُقَدّمُوا بَيْنَ يَدَى اللهِ وَرَسُولِهِ . (85)

وقد مرّ المؤمنون في صدر الإسلام بمثل هذا الخوف والقلق من العسر في المعيشة . بحيث إنّهم خالوا أنّ عدم تردّد المشركين على مكّة والمسجد الحرام سيوقعهم في العُسر والضيق . فأنزل الله هذه الآية : يَأَيّهَا الّذِينَ ءَامَنُوا إِنّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَ مَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ إِن شَآءَ إِنّ اللهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ . (86)

الخامسة: من حيث إنّ تشريع التمتّع لمكان الخوف ، فلا تمتّع في غير حال الخوف . جاء في «الدرّ المنثور» قوله : أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابنِ شَقِيقٍ ؛ قَالَ : كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ المُتْعَةِ ؛ وَكَانَ عَلِيّ يَأْمُرُ بِهَا ؛ فَقَالَ عُلِيّ كَلِمَةً ؛ فَقَالَ عَلِيّ [عَلَيهِ السّلام] : لَقَدْ عَلِمْتَ أَنّا تَمَتّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ؛ قَالَ : وَلَكِنّا كُنّا خَائِفِينَ . (87)

وجاء في «الدرّ المنثور» أيضاً : أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ جُرَيْرٍ وَابْنُ المُنْذِرِ عَنْ ابْنِ الزّبَيْرِ أَنّهُ خَطَبَ فَقَالَ : يا أَيّهَا النّاسُ ! وَاللهِ مَا التّمَتّعُ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجّ كَمَا تَصْنَعُونَ ، إنّمَا التّمَتّعُ أَنْ يُهِلّ الرّجُلُ بِالحَجّ فَيحْضُرهُ عَدُو أَوْ مَرَضٌ أَوْ كَمْرٌ ، أَوْ يَحْبِسُهُ أَمْرٌ حَتّى يَذْهَبَ أَيّامُ الحَجّ فَيَقْدِمُ فَيَجْعَلُهَا عُمْرَةً فَيَتَمَتّعُ تَحِلّةً إِلَى العَامِ المُقْبِلِ ثُمّ يَحِجّ وَيَهْدِي هَدْياً ، فَهَذَا التّمَتّعُ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجّ . (88)

الجواب: حكم الآية القرآنيّة وكلام رسول الله مطلق يشمل الخائف وغيره. وقوله: فَإِذَا أَمِنتُمْ ينصّ على أنّ حكم التمتّع في حالة الأمن وعدم الخوف. لذلك فإنّ حصر الآية في حالة الخوف يفتقر إلى الدليل، مضافاً إلى ذلك، فإنّ التفسير الذي أتى به عبد الله بن الزبير ليس أكثر من معنى خياليّ ناتج عن مخترعاته، ولا شاهد عليه من الكتاب والسنّة؛ بل إنّ إطلاق الآية وكلام النبيّ يناقضه. ناهيك عن أنّنا لا نثبت وجوب التمتّع بقوله: فَمَن تَمَتّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجّ، حتّى يقولوا إنّه وحده يفيد لزوم الهدي في حالة فرض التمتّع، بل إنّ استدلالنا بذيل الآية، أعني قوله: ذَ لِكَ لِمَن لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَ مِ. وهذا الذيل يفيد وجوب التمتّع للبعيدين عن المسجد الحرام بنحو مطلق وبدون أيّ تقييد بالخوف من عدو ومرض وكسر وغيرها من هذه الأشياء.

السادسة: من حيث الولاية، أي: أنّ عمر نهى عنها بحقّ ولايته الأمر، وقد فرض الله طاعة أُولي الأمر إذ قال: يَأْيَهَا الّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرّسُولَ وَأُولى الْأَمْرِ مِنكُمْ. (89)

وعلى هذا المنوال روايات ذكروها عن نهي عمر الصريح عن حجّ التمتّع أيّام حكومته ، منها : في «سنن النسائي» عن ابن عبّاس قال : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : وَاللّهِ إِنّي لَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُتْعَةِ وَإِنّهَا لَفِي كِتَابِ اللّهِ ، وَلَقَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ . يَعْنِي العُمْرَةَ فِي الحَجّ . (90)

وفي «سنن البيهقيّ» عن مسلم ، عن أبي نَضْرَة ، عن جابر قال : إنّ ابْنَ الزّبيْرِ يَنْهَى عَنِ المُتْعَةِ وَابْنَ عَبّاسٍ يَأْمُرُ بِهِ . قَالَ : عَلَى يَدي جَرَى الحَدِيثُ ، تَمَتّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمّا وَلِي عُمَرُ خَطَبَ النّاسَ فَقَالَ : إنّ رَسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ هَذَا الرّسُولُ ؛ وَالقُرآنَ هَذَا القُرآنُ ؛ وَإِنّهُمَا كَانَتَا مُتْعَتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَليهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ وَأَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا وَأُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا ، إحْدَيْهُمَا وَأَيْا أَنْهَى عَنْهُمَا وَأُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا ، إحْدَيْهُمَا مُتْعَةُ النّسَاءِ ؛ وَلَا أَقْدِرُ عَلَى رَجُلٍ تَزَوِّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ إلّا غَيَبْتُهُ بِالحِجَارَةِ ، وَالأُخْرَى مُتْعَةُ الحَجّ . (91)

الجواب: ليس لعمر مثل هذه الولاية من الله حتّى يتسنّى له أن يغيّر حكماً ويحلّل حراماً أو يحرّم حلالاً. والآية الكريمة أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرّسُولَ وَأُولِى الْأَمْرِ مِنكُمْ لا تشمل وجوب الإطاعة في مثل هذا المعنى.

لأتنا أوّلاً ذكرنا في الجزء الثاني من كتابنا هذا «معرفة الإمام» ضمن دورة العلوم والمعارف الإسلاميّة أن أولي الأمر هم المعصومون لا غير . وقد اعترف بذلك الفخر الرازيّ على تعصّبه وتشدّده في مذهبه . وقد تحدّثنا عن هذا الموضوع بالتفصيل في الجزء المذكور وناقشناه من جميع أبعاده وجوانبه ، وأجبنا بحول الله وقوّته على شبهات المدافعين عنه ، وأثبتنا استلزام التناقض في متن الآية على فرض شمولها غير المعصومين ، (آية أُولى الأمر) .

ولم نعثر لحد الآن على كلام لأحد يقول بعصمة عمر وأمثاله من الخلفاء ؛ بل إنّ جميع علماء العامّة يدأبون ما استطاعوا لتبرير أخطائه ، ويبذلون قصارى جهودهم لتلمّس مخرج يساعدهم على حمل أُموره وأوامره ونواهيه محملاً صحيحاً . ومع تصرّم أربعة عشر قرناً وجهود كلّ هؤلاء العلماء ، وتأليف الكتب والموسوعات إلّا أنّهم لم يستطيعوا أن يرفعوا خطأه ، ويجعلوا كلامه مقروناً بالحقيقة والصواب ، ويظهروه على أنّه معصوم . وثانياً : أنّ الولاية التي جعلها القرآن الكريم لأهلها لا تشمل عموماً مثل هذه الحالات . وتوضيح هذا المعنى يحتاج إلى مقدّمة مقتضبة ، هي :

تدلّ الآيات القرآنيّة بما لا يحصى عدداً على لزوم اتباع ما أنزله الله على رسوله ، مثل الآية الكريمة : اتبعُوا مَا أُنزلَ إِلَيْكُم مّن رّبتكُمْ . (92)

وتدل لله أيضاً على لزوم اتباع ما شرّعه النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بإذن الله ، نحو الآية : وَلَا يُحَرّمُونَ مَا حَرّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ . (93)

والآية: وَمَا عَاتَبُكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا . (94)

لأنّ الإيتاء هو الأمر بقرينة مقابلته بالنهي . فيجب إطاعة الله ورسوله بامتثال الأوامر وانتهاء النواهي . وكذلك الحكم والقضاء ، إذ ينبغي العمل وفقاً لحكم وقضاء الله ورسوله . وجاء في سورة المائدة قوله تعالى مكرّراً في الآيات 44 ، و 45 ، و 47 ، وهي : وَمَن لّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ اللهُ فَأُولَنِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ . و مَنْ لَمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ اللهُ فَأُولَنِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ .

ومثل الآية: وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولُهُ فَقَدْ ضَلّ ضَلَلًا مّبينًا . (95)

ومثل الآية: وَرَبِّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيرَةُ . (96)

والمراد من الاختيار في هذه الآيات هو القضاء أو التشريع أو ما يعمّ ذلك . وقد نصّ القرآن على أنّه كتاب غير منسوخ ، وأنّ الأحكام باقية على ما هي عليه إلى يوم القيامة . وَإِنّهُ لَكِتَبٌ عَزِيزٌ \* لَا يَأْتِيهِ الْبَطِلُ مِن بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مّنْ حَكِيم حَمِيدٍ . (97)

والضمير في «إنّه برجع إلى الذِكر وهو القرآن إِنّ الّذِينَ كَفَرُوا بِالذّكْرِ لَمّا جَاءَهُمْ (صدر الآية 41) . والمعزيز المنيع الذي لا يؤثّر فيه بمعنى شيء ، وهو حافظ لنفسه دوماً وأبداً .

والمراد من إيتان الباطل ، دخول الباطل فيه بحيث يشوّه صورته كلّها أو بعض أجزائها ، سواء المعارف الحقّة ، أو الإحكام والشرائع ، أو الإخلاقيّات ، أو قصص الماضين وأخبارهم ، أو أخبار الذين سيأتون في المستقبل ، أو الأمثال والحكايات ، ويجعلها كلّها غير مستساغة وغير مقبولة ، أو يصوّرها على أنّها عسيرة التطبيق .

والمقصود من الأمام والخلف في الآية: لَا يَأْتِيهِ الْبَطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ . أمّا وفقاً للزمان ، أي : أنّ الباطل لا يأتيه سواء في الأعصار القادمة أو المنصرمة ، فيكون المعنى : أنّ كلّ حكم يقع في المستقبل ، لا يمكن أن يقدح في القرآن ؛ وأيّ حكم تحقّق في الماضي لم يقدح فيه أيضاً ؛ ولم يورد فيه خللاً يضعفه ويصيره واهياً . وأمّا وفقاً للأخبار التي تترجم تلك الوقائع . وفي هذه الحالة يكون المعنى بالعكس ؛ أي : أنّ كلّ شيء من الأشياء والقوانين والعلوم المعاصرة التي تحكي ما كان في القرون السابقة ، وهي موجودة فعلاً ، لا تستطيع أن تسرّب الوهن في القرآن ، وكذلك الأحكام والقوانين والعلوم التي ستظهر في المستقبل ، فإنّها لا تستطيع أن تضفي صبغة الفتور والضعف على القرآن .

وعلى كِلَا التقديرين ، فإنّ مفاد الآية واحد . وهو أنّه لا تعارض في بيان القرآن أبداً ؛ ولا كذب في أخباره ، ولا سبيل للباطل إلى معارفه وأحكامه وشرائعه ؛ وليس فيه نسخ أو تحريف أو تغيير ؛ ولا يتعارض معه شيء سواء من الحوادث الواقعة من الآن إلى يوم القيامة ، أو الحوادث التي وقعت في الماضي حتّى بدء الخليقه .

وبالجملة تدلّ الآية على عدم إمكان النسخ في أحكامه بنحو الإطلاق والعموم . ولذلك فإنّ كلّ ما شرّعه الله ورسوله ، وحكما به ، على الأُمّة جمعاء واجب اتّباعه ، يتساوى بذلك أدناها مع أُولي أمرها . فهذه مقدّمة للمقصود جرى بيانها بهذا الأُسلوب .

ويستنتج ممّا تقدّم أنّ قوله تعالى: أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ يثبت لأُولِي الأمر حقّ الاتباع في غير الأحكام. وأمّا في الأحكام الإلهيّة الكلّيّة فإنّ أُولِي الأمر ورعيّتهم يتساوون في حفظ الأحكام الإلهيّة والنبويّة، وفي وجوب اتّباعها.

وفي ضوء ذلك ، فإنّ وجوب إطاعة أُولي الأمر ينحصر في أوامرهم ونواهيهم بالنسبة إلى الحالات التي يرون فيها صلاح الأُمّة الإسلاميّة ؛ ولكنّ حكم الله على أيّ حال ينبغي أن يكون محفوظاً في القضيّة والموضوع .

وتشخيص أُولي الأمر ما فيه صلاح الأُمّة الإسلاميّة كتشخيص الإنسان ما فيه صلاحه بالنسبة إلى شؤونه الخاصّة ، وما يفعله ، أو يتركه . فاختياره في كلّ الأحوال ثابت لا يتغيّر . وعلى سبيل المثال ، فإنّ كلّ واحد منّا حرّ في أكل الرمّان يوم الجمعة ، وفي عدم أكله ؛ فنحن نختار الأكل أو عدم الأكل ، ولكنّ جواز أكل الرمّان يوم الجمعة باقٍ على حاله في كِلّا الحالين . ونحن نستطيع أن نشتري السلعة الفلانيّة يوم الخميس أو لا نشتريها . فجواز البيع والشراء من مال حلال قائم في كِلّا الحالين . ونحن نستطيع أن نتقاضى إلى الحاكم الشرعي في المنازعة الفلانيّة ونأخذ حقّنا ، ونستطيع أن لا نتقاضى إليه ، ونتنازل عن حقّنا . فحكم الجواز بالرجوع إليه ثابت في الحالتين معاً .

بَيدَ أَنّا لا نستطيع أن نغير حكماً ؛ كما لو أردنا أن نشرب خمراً أو نتعامل بالربا ، أو نغصب مال الآخرين ونبطل حكم تملّكهم له ، حتّى لو رأينا في ذلك مصلحة لنا . ذلك لأنّ ممارساتنا هذه ستتعارض مع حكم الله ، وحكم الله ثابت لا يتغيّر . فهذا مثال في الممارسات الشخصيّة .

وموضوع وليّ الأمر يجري على نفس النسق . غاية الأمر أنّه يجري بالنسبة إلى الأُمور العامّة وفقاً للمصالح الكلّية مع رعاية حفظ الأحكام الإلهيّة الكلّية استهداءً بالنهج الذي رسمه القرآن المجيد ، وبيّنه النبيّ الكريم .

ويجب على أُولي الأمر أن يحرسوا الثغور الإسلاميّة حسب المصالح النوعيّة ويحدّدوا مهمّة الحرب والسلم . ويرشدوا الناس في الأُمور العباديّة والتجاريّة والزراعيّة إلى طريق مستقيم قريب بغية فلاحهم ونجاحهم ؛ إلّا أنّه

لا يحقّ لهم التحريم العامّ وتغيير الحكم الإلهيّ.

والنتيجة الحاصلة إنّ وليّ الأمر هو بمنزلة شخص واحد ، غاية الأمر في الشؤون النوعيّة التي هي لعامّة الناس . وكلّ مهمّة اختيار وصلاحيّة لشخص من الأشخاص تمثّل في شؤونه الشخصيّة والعائليّة ، وهي لوليّ الأمر في الشؤون العامّة والاجتماعيّة .

ولوليّ الأمرحقّ التصرّف في الشؤون الاجتماعيّة وفقاً لما يراه صالحاً بالنسبة إلى المصالح العامّة مع رعاية حكم الله في كلّ واقعة وحادثة.

ولو قدر أن يسمح لوليّ الأمر التصرّف في الأحكام التشريعيّة ، والتكليفيّة أو الوضعيّة مراعاة للظروف الزمنيّة ، فسوف لن يبقى أيّ حكم وأيّ شريعة أبداً . لأنّ كلّ واحد من أُولي الأمر إذا رفع حكماً أو وضعه ، فإنّ الشريعة سوف تتغيّر ، وأساسها سوف ينقلب بعد تعاقب عدد من أُولى الأمر ، وبالتالي لا يمكننا أن نتصوّر معنى ومفهوماً لاستمرار الشريعة حتّى يوم القيامة .

وما الفرق بين أن يقال: إنّ حكم التمتّع بالنساء نكاحاً مؤقّتاً ، وحكم التمتّع بالنساء في الحجّ وغيره لا ينسجمان مع مناسك الحجّ وطقوسه العباديّة ووضع الحاجّ ؛ وينبغي رفعهما ؛ وبين أن يقال: إنّ استرقاق العبيد لا ينسجم مع واقعنا المعاصر هذا اليوم ، وينبغي إلغاؤه ؛ وبين أن يقال: إنّ المدنيّة المعاصرة لا تستسيغ ولا تستوعب تطبيق الحدود الإلهيّة كقطع يد السارق ، ورجم الزاني وجلده ، والقصاص من الشخص القائل. وإنّ القوانين السائدة في عالم اليوم لا تقرّ ذلك ولا تقبله ؛ فينبغي رفع ذلك. ومثال ما ذكرنا كثير.

ويستفاد هذا المعنى من بعض الروايات المأثورة في هذا الباب : إذ جاء في بعضها أنّ أُبَيّ بن كَعْب قام بوجه عمر وقال له : ليس لك أن تغيّر حكم القرآن وحكم رسول الله ! ولم يجبه عمر .

جاء في «الدرّ المنثور» : أَخْرَجَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْه فِي مُسْنَدِهِ وَأَحْمَدُ عَنِ الْحَسَنِ : أَنّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ هَمّ أَنْ يَنْهَى عَنْ مُنْعَةِ الْحَجّ فَقَامَ إِلَيهِ أُبَيّ بْنُ كَعْبٍ ؛ فَقَالَ : لَيسَ ذَلِكَ لَكَ ! قَدْ نَزَلَ بِهَا كِتَابُ اللهِ وَاعْتَمَرْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ فَنَزَلَ عُمَرُ . (98)

وجاء فيه أيضاً : أَخْرَجَ البُخَارِيّ وَمُسْلِمٌ وَالنّسَائِيّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيّبِ قَالَ : اخْتَلَفَ عَلِيّ وَعُثْمَانُ وَهُمَا بِعُسْفَانَ فِي المُتْعَةِ ؛ فَقَالَ عَلِيّ : مَا تُرِيدُ إِلّا أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرٍ فَعَلَهُ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ ؛ قَالَ : فَلَمّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيّ أَهَلّ بهمَا جَمِيعاً . (99)

استبان لنا ممّا تقدّم أنّ هذه التغييرات والتحريفات التي قام بها عُمَر في الشريعة المحمّديّة كانت غير صحيحة . وعلى فرض اختياره للخلافة وحكومته الشعبيّة كما يظنّ العامّة ، فإنّ تلك الممارسات لا تقبل منه .

ولم ينه عمر عن متعة الحج فحسب ، بل ونهى عن متعة النساء وقال : من تزوّج امرأةً إلى أجل ، أجريت عليه الحدّ . (100) أي : أنّه يجري حدّ الزنا على من يتمتّع بالنساء تمتّعاً شرعيّاً . وله في كثير من الأُمور الأُخرى ممارسات مناهضة للشريعة ، وهي مدوّنة في الكتب المفصّلة للشيعة والعامّة .

وتسلّم عثمان مقاليد الأُمور تأسّياً بسنّة أبي بكر وعمر . فعندما لم تثمر المناقشات والمباحثات التي دارت في الشورى المرشّحة من قبل عمر بعد مضي ثلاثة أيّام ، عرض عبد الرحمن بن عوف على أمير المؤمنين عليه السلام أن يبايعه على أن يعمل بكتاب الله وسنّة رسوله وسيرة الشيخين أبي بكر وعمر [فأبى الإمام] فقال : بل على العمل بكتاب الله وسنّة رسول الله واجتهاد رأيي .

فعدل عنه إلى عثمان وعرض عليه بكتاب فقال: نعم! فبايعه ابن عوف ، واختاره للخلافة وفقاً لهذا الأصل. (101)

ولهذا نرى عثمان في أيّام حكومته قد احترم ما أحدثه أبو بكر وعمر في الشريعة من مخالفات ، وأيّد أحكامهما المختلقة . وكذلك كانت سجيّة معاوية بن أبي سفيان وباقى خلفاء بني أُميّة فإنّهم كانوا يحترمون سيرة الشيخين ؛ بينما لا نجد محملاً صحيحاً لذلك من منظار البحث العقليّ والنقليّ .

إنّنا نعمل بكتاب الله وسنّة نبيّه لأنّنا نعتبرهما معصومين من الخطأ والانتهاك ، وإلّا فما هو الدليل القاطع الذي يلزمنا أن نبني كسبنا وعلمنا وعبادتنا ونكاحنا وجهادنا وأُمورنا الاجتماعيّة إلى يوم القيامة وبدون حجّة قاطعة على مبدأ ليس له ركيزة قويّة راسخة ؟

ما هو المبرّر لممارسات عمر ، وهو لم يكن معصوماً ، ولم يرد في كتاب الله وسنة رسوله ما أجاز له ، حتّى يعمل كيف يشاء ؟ وما هو الدليل العقليّ أو الشرعيّ الذي يجيز لنا اتباعه حتّى يوم القيامة مع أنّه فعل هذه التصرّفات ، مهما كان الدليل الذي عوّل عليه ؟ وما هو الدليل الذي نعوّل عليه في احترام أمره ونهيه وسيرته ؟ وما هو الباعث لنا أن نثمّن ما وضعه في مقابل كتاب الله وتشريع رسول الله ، ونعتبر ذلك قاعدة من قواعد الدين ؟

وحتى لو كانت لعمر حكومة شرعية ، وكان وليّ الأمر على أساس الواقع والحقيقة ، فإنّ ذلك يرتبط بعصره ، وينبغي أن تطبّق أوامره ونواهيه في زمانه ، لا أن تبقى نسْلاً بَعْدَ نَسْلٍ وَجِيلاً بَعْدَ جِيلٍ إِلَى الأَبَدِ .

هذه طامّة كبرى قد ابتلى بها إخواننا العامّة . وليت شعري ما هو الدافع لهم على أن يثقلوا كواهلهم بهذه الأعباء والأوزار والمتاعب ؟ ولم يقوموا بالتلبية والحجّ ؟ إن كان ذلك من أجل اتّباع الحقّ والحقيقة ، وأمر الله وكتابه وسنّة رسوله ، فقد علمنا أنّه ليس كذلك .

وإن كان تطييباً لخواطر عمر وغيره من الحكّام ، فعلينا أن نعلم أنّه خطأ لا يغتفر ، وسيشملهم قوله تعالى : وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُفُرُونَ بِشِرْكُكُمْ . (102)

إنّ كتاب الله وسنة رسوله أصلان من أصول العمل بالدين ؛ وإقحام سيرة الشيخين وسنة عمر يمثّل نسخاً للقرآن والشريعة المحمّديّة ، وإدخالاً للباطل وتضعيفاً للكتاب . وخلافنا نحن الشيعة مع إخواننا العامّة هَدَاهُمُ الله إلى الصّراطِ المُسْتَقِيمِ وَالنّهْجِ القويمِ هو أنّنا نجعل كتاب الله وسنة رسوله والمعصومين محوراً وأساساً للدين والاستنباط ، بَيدَ أنّهم يلحقون بهما سيرة الشيخين ؛ وبالتالي فإنّ مبادئهم المستنبطة مستمدّة من أفكار الشيخين وآرائهما .

ومن الضروريّ هنا أن نذكر نكتة تتمثّل في أنّ العامّة يعتبرون أمير المؤمنين عليه السلام خليفة رابعاً بدون أيّ إشكال . ويطلقون على الخلفاء الأربعة : الخلفاء الراشدين . ويحقّ لنا أن نقول هنا متسائلين : ما هو الدليل الذي يلزمكم بالعمل بسيرة الشيخين ولا يلزمكم بالعمل بسيرة أمير المؤمنين عليه السلام ؟ ألم يكن خليفتكم المنتخب بالحقّ ؟ لماذا تعرضون عن سنّته ولا تعملون بها ؟ وقد جاء في كتبكم المعتبرة كلّها أنّه كان يجيز المتعة ، وقد أفتى بإباحة الزواج المؤقّت علناً ، وكان يأمر بحجّ التمتّع جهاراً ، فَلِمَ لا تقدّمون سنّته وسيرته على سنّة الآخرين وسيرتهم ؟ وعلى فرض تعارضها مع سيرة عمر وأبي بكر وتساقط السيرتين من الحجّية ، بيد أنّ الأوان الأصل هو الرجوع إلى الكتاب والسنّة ، وهو ما يمثّل . بالتالي . فقه أهل البيت عليهم السلام . وقد آن الأوان الإخواننا العامّة أن يرجعوا إلى تأريخهم ويسبروا زواياه وحناياه بالفكر والتأمّل ، والدراية والتدبّر . ويفرزوا بالجرح والتعديل ما أضيف إلى الدين ووضع فيه ، ويعملوا وفقاً لما يتطلبّه الواقع ومتن الحقّ .

ومن المناسب هنا أن نذكر حكايتين : الأُولى : جاء في «الدرّ المنثور» : أخرج البخاريّ ، ومسلم عن أبي حمزة قال : سألت ابن عبّاس عن المتعة ، فأمرني بها . وسألته عن الهَدْي ، فقال : فيها جزور ، أو بقرة ، أو

شاة ، أو شرك في دم ! قال : وكان ناس كرهوها ، فنِمت ، فرأيت في المنام كأنّ إنساناً ينادي : حَجّ مَبْرُورٌ وَمُتْعَةٌ مُتَقَبّلَةٌ . فأتيت ابن عبّاس ، فحدّثتُهُ ، فقال : اللهُ أكْبَرُ ، سُنّةُ أبي القاسِمِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ . (103)

الثانية: نقل عن الراغب الإصفهانيّ في كتابه: «المحاضرات» وهو من الكتب المفيدة، أنّه قال: سأل يحيى بن أكثم شيخاً من أهل البصرة فقال له: بمن اقتديت في جواز المتعة ؟ فقال الشيخ: بعمر بن الخطّاب. فقال له: كيف وعمر كان من أشدّ الناس فيها ؟

قال [الشيخ] : نَعَمْ ، صَحِّ الحَديثُ عَنهُ أَنّهُ صَعَدَ المِنْبَرَ فَقَالَ : يَا أَيّهَا النّاسُ ! مُتْعَتانِ أَحَلّهُمَا اللهُ وَرَسُولُهُ لَكُمْ ؛ وَأَنَا أُحَرّمُهُمَا عَلَيْكُمْ وَأُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا . فَقَبِلْنَا شَهَادَتَهُ ؛ وَلَمْ نَقْبَلْ تَحْرِيمَهُ . (104)

## تعليقات:

- 1) النصف الثاني من الآية 196 ، من سورة 2 : البقرة .
- 2) البداية والنهاية» طبعة مصر الأُولى ، سنه 1351 ه ، مطبعة السعادة ، ج 5 ، ص . 166
- (3) البداية والنهاية» ج 5 ، ص . 166 وجاء في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ، طبعة دار صادر ، بيروت ، سنة 1376 ه ، ج 2 ، ص 175 قوله : فلبست القمص وسطعت المجامر ونكحت النساء .
- 4) روى في «عيون أخبار الرضا» طبعة انتشارات جهان ، ج 2 ، ص 84 الحديث 24 بسنده عن الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام قال : إنّ عَليّاً عليه السلام لم يبت بمكّة بعد إذ هاجر منها حتّى قبضه الله عزّ وجلّ إليه . قال : قلت له : ولم ذاك ؟ قال : كان يكره أن يبيت بأرض قد هاجر منها : (و في نسخة : قد هاجر منها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم) . وكان يصلّي العصر ، ويخرج منها ويبيت بغيرها . وذكر هذه الرواية في «علل الشرائع» ص 452 إلّا أنّه أتى بلفظ قد هاجر منها رسول الله . وجاء في «تاريخ اليعقوبيّ» ج 2 ، ص 112 ، طبعة بيروت سنة 1379 هـ [فرغ رسول الله من حجّه] ولم ينزل مكّة . وقيل له في ذلك : لو نزلت يا رسول الله بعض منازلك ! فقال : ما كنت لأنزل بلداً أخرجت منه .
- 5) جاء في «الإرشاد» للشيخ المفيد ، ص 93 ، [أنّ رسول الله قال لأمير المؤمنين] : بِمَ أَهْلَلْتَ يَا عَلِيّ ؟! فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلّمَ إِنّكَ لَمْ تَكْتُبْ لِي إِهلَالك وَلَا عَرَفْتَنيه فَعَقْدتُ نِيّتِي بِنيّتِكَ فَقُلْتُ : اللّهُمّ إِهْلَالاً كَإِهْلَالاً كَإِهْلَالاً كَاهِلَالاً كَاهِلَالاً كَاهِلَالاً كَاهِلَالاً كَاهِلَالاً كَاهْلالاً كَاهِلال .
- 6) سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، سنة 1383 ه ، ج 4 ، ص 1021 ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 297 ؛ و «البداية والنهاية» طبعة مصر ، سنة 1351 ه ، ج 5 ، ص 167 ؛ و «تاريخ الطبريّ» طبعة دار المعارف ، ج 3 ، ص 148 و (149 ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» مطبعة الكيلاني ، مصر ، ج 2 ، ص 210 ؛ و «حبيب السير» ج 1 ، ص 410 ؛ و «روضة الصفا» الطبعة الحجريّة ، ج 2 ، حجّة الوداع ؛ و «الكافي» ، الفروع ، ج 4 ، ص . 249
- 7) السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 297 ؛ و «الطبقات الكبرى» ج 2 ص 188 ؛ و «الكامل في التاريخ» ج 2 ، ص 302 ؛ و «مروج الذهب» طبعة دار الأندلس ، ج 2 ، ص 290 ؛ واللفظ للسيرة الحلبيّة .
- 8) سيرة ابن هشام» ج 4 ، ص 1021 ؛ و «تاريخ الطبريّ» طبعة دار المعارف ج 3 ، ص 149 ، واللفظ للأوّل .

- 9) البداية والنهاية» الطبعة ج 5 ، ص 167 و 168 ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» ج 2 ، ص 211 ؛ واللفظ للأوّل .
- 10) الكافي» الفروع ، الطبعة الحيدريّة ، ج 4 ، ص 248 ؛ و «البداية والنهاية» الطبعة الأُولى ، مطبعة السعادة بمصر . ج 4 ، ص 188 ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة محمّد علي صبيح سنة 1353 ه ؛ ج 3 ، ص . 303
- 11) علل الشرائع» ص 413 ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 297 ؛ و «الكافي» الفروع ، ج 4 ، ص 249 .
  - 12) الكافي» الفروع ، ج 4 ، ص . 247
- 13) الإرشاد» الطبعة الحجريّة ص 93 ؛ و «الكافي» الفروع ، ج 4 ، ص 247 ؛ و «بحار الأنوار» طبعة الكمبانى ، ج 6 ، ص 663 ؛ نقلاً عن «علل الشرائع» و «تفسير الإمام» ، و «الإرشاد» .
- 44) إعلام الورى بأعلام الهدى» طبعة مطبعة الحيدري . طهران . ص 138 ؛ و «الكافي» الفروع ، ج 4 ، ص 250 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 188 ؛ و «تاريخ اليعقوبيّ» طبعة دار صادر ، بيروت ، ج 2 ، ص 109 ؛ و «الوفاء بأحوال المصطفى» طبعة مصر ، مطبعة الكيلانيّ ، ج 1 ، ص 214
- 15) سيرة ابن هشام» ج 4 ، ص 1021 ؛ و «السيرة الحلبيّة» ج 3 ، ص 296 ؛ و «إعلام الورى» ص 138 ؛ و «حبيب السير» ج 4 ، ص 410 ؛ و «روضة الصفا» ج 2 ، حجة الوداع . واللفظ للأوّلين .
- 16) جاء في «تذكرة الخواصّ» الطبعة الحجريّة ، القطع الرحليّ ، لسبط ابن الجوزيّ ، ص 14 ، عن أحمد بن حنبل في «الفضائل» بسنده عن أسماء بنت عميس ، تقول : سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول : اللّهُمّ إنّي أَقُولُ كَما قَالَ أخي مُوسى : وَاجْعَلْ لِى وَزِيراً مِنْ أَهْلِي عَلِيّاً أَشدُدْ بِهِ أَزْرِي ، وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي كَى نُسَبّحَكَ كَثِيراً وَنَذْكُرَكَ كَثِيراً .
  - 17) السيرة الحلبيّة» ج 5 ، ص 297 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص . 168
  - 18) البداية والنهاية» ج 5 ، ص 106 ، 208 ، 209 ؛ و «تاريخ الطبريّ» ج 3 ، ص . 149
    - 19) الإرشاد» للشيخ المفيد ، الطبعة الحجريّة ، ص . 94
      - 20) إعلام الورى» ص . 138
- سيرة ابن هشام» طبعة مصر ، مطبعة المدنيّ سنه 1383 هـ ، ج 4 ، ص 1022 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص . 209
- 22) الكامل في التاريخ» ج 2 ، ص 301 ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 209 ؛ ونقل في «ينابيع المودّة» طبعة إسلامبول سنة 1301 ه ، ص 216 هذه العبارة بتخريج أحمد بن حنبل ، وقال : وعن كعب بن عُجْرة مرفوعاً : إِنّ عَلِيّاً مَخْشُونٌ فِي ذَاتِ اللهِ تَعالَى . أخرجه أبو عمر ، ثمّ قال : (شرح لأخشن : أي : اشتدّت خشونته) .
- 23) تاريخ الطبريّ» ج 3 ، ص 149 ، عن طبعة دار المعارف بمصر و «مجمع الزوائد» طبعة بيروت ، دار الكتاب . الطبعة الثانية ، سنة 1967 م ، ج 9 ، ص . 129
- 24) حلية الأولياء» طبعة مصر ، سنة 1351 هـ ، الطعبة الأولى . ج 1 ، ص . 68 ونقل شاه وليّ الله الدهلويّ الحديث الأوّل في «إزالة الخفاء» ج 2 ، ص 265 ، عن الحاكم . ونقله الهيتميّ أيضاً في «مجمع الزوائد» ج 9 ، ص 130 ؛ و «سيرة ابن هشام» ج 4 ، ص . 1022

- 25) نفس المصادر السابقة .
- 26) تفسير أبي الفتوح» طبعة مظفّري ، ج 2 ، ص 190 و . 191 (بالفارسيّة) .
  - 27) البداية والنهاية» ج 5 ، ص 105 ؛ الطبعة الأُولى ، مطبعة السعادة .
    - 28) إزالة الخفاء» ج 2 ، ص 265 ؛ طبعة باكستان سنة 1396 ه .
      - 29) البداية والنهاية» ج 5 ، ص . 106
- 30) البداية والنهاية» الطبعة الأُولى بمصر ، سنة 1351 هـ ، مطبعة السعادة ، ج 5 ، ص . 168
  - 31) الإرشاد» للشيخ المفيد ، الطبعة الحجرية ، ص 93 و . 94
- 32) كان سبب ارتداد عمرو بن مَعْدي كرب هو أنّه: نظر إلى أبي عثعث الخثعميّ فأخذ برقبته وأدناه إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فقال: أعدني على هذا الفاجر الذي قتل والدي. فقال: «أهْدَرَ الإسلامُ مَا كَانَ فِي الجَاهِلِيّةِ». [وكان أبو عثعث قد أسلم، لذلك لا يجوز الاقتصاص منه بسبب دم معدي كرب الذي سفكه في الجاهليّة.] فانصرف عمرو مرتداً. («إعلام الورى» ص 134 ؛ و «حبيب السير» ج 1، ص 403 ، و «روضة الصفا» ج 2 ، في ذكر توجّه أمير المؤمنين عليّالي اليمن).
- 33) إعلام الورى» الطبعة الحيدريّة ، ص 134 و 135 ؛ و «حبيب السير» الطبعة الحيدريّة ، ج 1 ، ص 404 ؛ و «روضة الصفا» ج 2 ، ضمن ذكر توجّه أمير المؤمنين عليّ عليه السلام إلى اليمن .
- 34) الطبقات الكبرى» طبعة دار صادر ، بيروت ، ج 2 ، ص 170 ؛ و «السيرة الحلبيّة» طبعة محمّد على صبيح بمصر ، ج 3 ، ص 232 و . 233
  - 35) الوصيفة هي الفتاة الشابة.
  - 36) البداية والنهاية» ج 5 ص . 104
  - 37) الإرشاد» للمفيد ، الطبعة الحجرية . ص 85 إلى . 37
  - 38) الأمالي» للطوسيّ ، الطبعة الحجريّة ، ج 1 ، ص . 157
  - 39) الجزء الأوّل من كتاب ترجمة أمير المؤمنين عليه السلام من «تاريخ دمشق» ص 365 و . 366
    - 40 تاريخ دمشق» ص ، 366
    - 366 . ستاريج دمشق» ص (42.41
      - 43) نفسه ، 366 و . 367
    - 44) تاريخ دمشق» ، ص 367 و . 368
    - 45) الجزء الأوّل من كتاب ترجمة أمير المؤمنين عليه السلام من «تاريخ دمشق» ص . 368
      - 46) نفسه ، ص 368 و . 369
- 47) تاريخ دمشق» ، ص 369 ؛ والهيتميّ في «مجمع الزوائد» طبعة دار الكتاب ، بيروت ، سنة 1967 م ، ج 9 ، ص . 127
  - 48) تاريخ دمشق» ، ص . 370
  - 49) نفسه ، ص 370 ، و . 371
- 50) تاريخ دمشق» ص . 371 وذكر الهيتميّ في «مجمع الزوائد» طبعة دار الكتاب العربيّ ، بيروت ، ج 9 ، ص 128 و 129 ؛ وكذلك ذكره الشيخ الطوسيّ في «الأمالي» .
  - 51) تاريخ دمشق» ص 372 إلى . 375

- 52) نفس المصدر ، ص . 373
- 53) نفس المصدر ، ص . 375
- 54) تاریخ دمشق» ص 376 و . 377
- 55) تاريخ دمشق» 377 و 378 ؛ والهيتميّ في «مجمع الزوائد» ج 9 ، ص . 127
- 56) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» طبعة دار الكتاب العربيّ ، بيروت ، ج 9 ، ص . 128
- 57) الطبقات» لابن سعد ، دار بيروت ، سنة 1405 ه ، ج 2 ، ص . 169 وذكر ابن الأثير في «الكامل في التاريخ» طبعة بيروت ، دار صادر ، سنة 1385 ه ، ص 300 و 301 ، أنّه أرسل أمير المؤمنين عليه السلام إلى اليمن مرّة لدعوة أهلها إلى الإسلام ، ومرّة لجمع الصدقات والجزية .
- 58) مجمع الزوائد» للهَيْتَيمِيّ ، ج 9 ، ص 129 ، وقال : رواه أحمد بن حنبل ، والطبرانيّ باختصار ، والبزّار أخصر منه ؛ و «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 104 و 105 ، و «تذكرة الخواصّ» الطبعة الحجريّة ، ص 26.
  - 59) مجمع الزوائد» ج 9 ، ص 129 ، وقال : رواه البزّار .
    - 60) الآية 37 ، من السورة 50 : ق .
    - 61) تفسير الدرّ المنثور» ج 1 ، ص . 215
    - 62 نفسير «الدرّ المنثور» ج 1 ، ص . 216
- وذكر ابن سعدفي طبقاته مثل هذا الحديث عن جابر ، ج (63 في المنثور » ج 1 ، ص 187 ، ص 187 ، ص 187
  - 64 نفسير «الدرّ المنثور» ج 1 ، ص . 216
  - 66.65) «تفسير الميزان» طبعة دار الكتب الإسلاميّة بطهران ، سنة 1393 ، ج 2 ، ص . 89
    - 67) تفسير الميزان» ج 2 ، ص . 89
    - 216 . ص 4 ، ص 4 ؛ وتفسير «الدرّ المنثور» ج 4 ، ص 4 ، ص 4 ، ص 4 ) تفسير الميزان» ج
      - 69) صدر الآية 196 ، من السورة 2 : البقرة .
        - 70) الآية 196 ، من السورة 2 : البقرة .
          - 71) تفسير الميزان» ج 2 ، ص . 92
    - $90. \,$  ص  $2.2 \,$  نفسير «الميزان» ج  $2.3 \,$  ن ص  $3.1 \,$  نفسير «الميزان» ج  $3.3 \,$  نفسير (72 نفسير «الميزان» ج
      - 73) الميزان» ، ج 2 ، ص . 90
    - 75.74) تفسير «الدرّ المنثور» ج 1 ، ص 216 ؛ وتفسير «الميزان» ج 2 ، ص . 91
  - 76) السيرة الحلبيّة» طبعة مصر مكتبة محمّد علي صبيح ، سنه 1353 ه ، ج 3 ، ص . 298
    - 77) تفسير «الميزان» ج 2 ، ص 90 ، عن «مسند أحمد» .
    - 78) تفسير «الميزان» ج 2 ، ص 90 ، عن «مسند أحمد» .
      - 79 نفسير «الميزان» ج 2 ، ص (79
- 80) يقول في كتاب «شيعه واسلام» ( الشيعة والإسلام) للسبط ، ج 2 ، هامش ص 19 : نقل أبو الفداء في «التاريخ» ج 2 ، ص 39 ، أنّ المأمون العبّاسيّ نسب جملة «متعتان كانتا محلّاتين» . كما نسبها له الجاحظ في «البيان والتبيين» ج 2 ، ص . 22

```
81) الآية 286 ، من السورة 2 : البقرة .
```

البيهقي» ج 5 ، ص 95 ، واللفظ ل «السيرة الحلبيّة» .

84) الآية 3 ، من السورة 65 : الطلاق .

85) الآية 1 ، من السورة 49 : الحجرات .

86) الآية 29 ، من السورة 9 : التوبة .

87 ) تفسير «الدرّ المنثور» ج 1 ، ص 216 ؛ وتفسير «الميزان» ج 2 ، ص 81 .

88) تفسير «الدرّ المنثور» ج 1 ، ص 214 ؛ وتفسير «الميزان» ج 2 ، ص . 94

89) الآية 59 ، من السورة 4 : النساء .

90) تفسير «الميزان» ج 2 ، ص 91 ، عن «سنن النسائي» .

91) تفسير «الميزان» ج 2 ، ص 90 و ص 91 ، عن «سنن البيهقي» .

92) الآية 3 ، من السورة 7 : الأعراف .

93) الآية 29 ، من السورة 9 : التوبة .

94) الآية 7 ، من السورة 59 : الحشر .

95) الآية 36 ، من السورة 33 : الأحزاب .

96) الآية 68 ، من السورة 28 : القصص

97) الآيتن 41 و 42 ، من السورة 41 : فصّلت .

96 . ص ، 2 ؛ وتفسير «الميزان» ج 2 ، ص 916 ؛ وتفسير «الميزان» ج 9 ، ص 96 . و وتفسير (98

99) تفسير «الدرّ المنثور» ج 1 ، ص . 216

100) الميزان» ج 2 ، ص 91 ، نقلاً عن «سنن البيهقيّ» .

101) شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد ، طبعة مصر ، دار إحياء الكتب العربيّة ، سنة 1385 ه ، ج

1 ، ص 188 و . 194

. الآية 14 ، من السورة 35 : فاطر (102

103) تفسير «الدرّ المنثور» ج 1 ، ص 216 و . 217

104) أصل الشيعة وأُصولها» الطبعة العاشرة ، ص . 178

104) أصل الشيعة وأصولها» الطبعة العاشرة ، ص . 178

## الدرس الثالث والثمانون إلى التسعين: حجّ رسول الله وخطبه صلوات الله عليه وآله

بسم اللهِ الرّحْمَن الرّحِيم

وصلّى الله على محمد وآله الطّاهرين

ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم قال الله الحكيم في كتابه الكريم:

وَإِذْ بَوَأْنَا لِإِبْرَ هِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَا تُشْرِكْ بِى شَيْئًا وَطَهَرْ بَيْتِىَ لِلطّآنِفِينَ وَالْقَآنِمِينَ وَالرّكِعِ السّجُودِ \* وَأَذّن فِي النّاسِ بِالْحَجّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلّ فَجّ عَمِيقٍ \* لِيَشْهَدُوا مَنْفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ فِي النّاسِ بِالْحَجّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلّ فَجّ عَمِيقٍ \* لِيَشْهَدُوا مَنْفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ فِي النّاسِ بِالْحَجّ عَلَى مَا رَزَقَهُم مّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَمِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَآنِسَ الْفَقِيرَ \* ثُمّ لُيقْضُوا تَقَنَّهُمْ وَلْيُوفُوا لَيْمَ مَن بَهِيمَةِ الْأَنْعَم فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَآنِسَ الْفَقِيرَ \* ثُمّ لُيقْضُوا تَقَنَّهُمْ وَلْيُوفُوا نَدُورَهُمْ وَلْيَطِّوهُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ \* ذَ لِكَ وَمَن يُعَظّمْ حُرُمَتِ اللّهِ فَهُو خَيْرٌ لّهُ عِندَ رَبّهِ وَأُحِلّتُ لَكُمُ الْأَنْعَمُ إِلّا مَا يُتَلِي عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرّجْسَ مِنَ الْأَوْثَن وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزّوْر . (1)

بعد الطواف والسعي وبيان حكم التمتّع لمن لم يكن معهم هَدْي توقّف رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في الأبطح شرقيّ مكّة أيّاماً قبل حلول الحجّ مع جميع من يخصّه من أهل بيته ولا سيّما بضعته الكريمة فاطمة الزهراء عليها السلام سيّدة نساء العالمين وأولادها الصغار الذين رافقوها في تلك السفرة: الإمام الحسن ، والإمام الحسين ، وزينب ، وأمّ كلثوم عليهم السلام وكانت أعمارهم تتراوح بين السابعة والثامنة ، وأقلّ من ذلك . وكانت حاملاً بالمحسن عليه السلام كما تفيد القرائن .

وفي ضوء ما قيل إنّه دخل مكّه في يوم الأحد الرابع من ذي الحجّة ، فإنّه توقّف أربع ليال أُخرى في مكّة ؛ (2) وخطب في اليوم السابع الذي يسمّونه : يَوْم الزّبِنَةِ ، لأنّه يزيّن فيه البدن بالجلال ، (3) وخطب في اليوم الثامن وهو يوم التروية وأخبرهم بمناسكهم . (4) وتوجّه إلى منى يوم الخميس ، وهو يوم التروية ، قبل الزوال وقيل بعده ، وأمر المتمتّعين في ذلك اليوم أن يحرموا من مكّة ويلبّوا [متّجهين إلى منى] . (5)

وفي ضوء ذلك ، فإنّ جميع المتمتّعين الذين أحلّوا من إحرامهم بأمره منذ اليوم الرابع ، بقوا محلّين حتّى اليوم الثامن (التروية) ماعدا الرسول الأعظم وأمير المؤمنين عليهما السلام ومن ساق معه الهَدْي . ثمّ أحرموا في ذلك اليوم وتوجّهوا إلى منى :

جاء رسول الله إلى منى ، وصلّى الظهر ، والعصر ، والمغرب ، والعشاء فيها ، ثمّ مكث حتّى الصباح ؛ فصلّى الفجر فيها أيضاً وذلك يوم التاسع ، وهو يوم عرفة . ثمّ توجّه إلى عرفات . ولا خلاف في أنّ رسول الله صلّى هذه الصلوات الخمس في منى . وحتّى الذين قالوا إنّه تحرّك يوم التروية بعد زوال الشمس ، صرّحوا بأنّه صلّى الظهر بمنى . (6)

وعلى هذا الأساس ، وبناءً على أصل الروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام فإنّ من المستحبّ المؤكّد هو أنّ على الحجّاج أن لا يذهبوا من مكّة إلى عرفات مباشرة ، بل عليهم أن يبيتوا ليلة عرفة بمنى ، ويتوجّهوا إلى عرفات صبيحة يوم عرفة .

وقد تحرّك صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى عَرَفَات صبيحة يوم عرفة بعد طلوع الشمس ، وأمر أن يضربوا قبابهم بنَمرَة . (7)

ولأنّ قريش كانوا يرون أنّهم أهل الحرم ، لذا فقد كانوا لا يخرجون من المشعر الحرام الذي هو داخل الحرم اثناء الحجّ ، ويجعلون وقوفهم عند المشعر . وكانوا يقولون : إنّ الوقوف في عرفات ، وهي خارج الحرم لغير قريش . ومن هذا المنطلق فإنّ رسول الله لمّا تحرّك من منى ، لم تشكّ قريش . وهو منها . أنّه سيقف في المشعر ؛ إلّا أنّ ظنّها لم يصدق ، إذ إنّه توجّه من منى إلى عرفات ونزل قبّة قد ضربت له بنَمِرة . (8) ووفقاً لقوله تعالى : ثُمّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللهَ إِنّ اللهَ غَفُورٌ رّحِيمٌ . (9) ، فإنّه جعل الوقوف في عرفات . وتحرّك من هناك إلى المشعر الحرام ، ثمّ إلى منى لأداء مناسك منى .

أجل ، كان رسول الله في قبّته بعرفات حتّى إذا زالت الشمس أمر بناقته القَصْواءِ ، (10) فرحلت ، ثمّ أتى بطن الوادي ، فخطب الناس قائلاً :

إِنّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ؛ فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ؛ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ؛ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ؛ أَلَا كُلّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيّةِ مَوْضُوعَةٌ ؛ وَإِنّ أَوّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَمْرِ الْجَاهِلِيّةِ مَوْضُوعَةٌ ؛ وَإِنّ أَوّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْجَاهِلِيّةِ مَوْضُوعَةٌ ، وَإِنّ أَوّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ . وَكَانَ مُسْتَرْضِعاً فِي «بَنِي سَعْدٍ» فَقَتَلَهُ «هُذَيْل» . .

وَرِيَا الْجَاهِلِيّةِ مَوْضُوعٌ ؛ وَأَوّلُ رِباً أَضَعُ رِبانَا رِيَا الْعَبّاسِ بْن عَبْدِ الْمُطّلِبِ فَإِنّهُ مُوضُوعٌ كُلّهُ . (11)

وَاتَّقُوا اللهَ فِي النَّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنّ بِكَلِمَةِ اللهِ ؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُوجَهُنّ بِكَلِمَةِ اللهِ ؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُوجَهُنّ مَبْرَحٍ ! (12) وَلَهُنّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنّ وَكِسْوَتُهُنّ فُرُشَكُمْ أَحَداً تَكْرَهُونَهُ ؛ فَإِنْ فَعلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرّحٍ ! (12) وَلَهُنّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنّ وَكِسْوَتُهُنّ بِالْمَعْرُوفِ .

وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ : كِتَابَ اللهِ ! (13)

وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ ؟! قَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ ! فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السّبّابَةِ ، يَرْفَعُهَا إِلَى السّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا عَلَى النّاسِ : اللّهُمّ اشْهَد ! اللّهُمّ اشْهَدْ ! اللّهُمّ اشْهَدْ ! ثَلَاثَ مَرّاتٍ . (14)

يقول عمرو بن خارِجة : بعثني عَتّاب بن أُسَيْد إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في حاجة ، ورسول الله واقف بعرفة ، فبلغته ثمّ وقفت تحت ناقته وأنّ لعابها ليقع على رأسى ، فسمعته يقول :

أَيّهَا النّاسُ: إِنّ اللهَ أَدّى إِلَى كُلّ ذِي حَقٍ حَقّهُ ؛ وَإِنّهُ لَا يَجُوزُ وَصِيّةً لِوَارِثٍ ؛ (15) وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ؛ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ؛ وَمَنِ ادّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ تَوَلّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللهُ لَا مَرْفاً وَلَا عَدْلاً . (16)

كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ينشئ هذه الخطبة وربيعة بن أُمَيّة بن خَلَف ، وهو جَهْوَرِيّ الصوت ، يُنادي بها في الناس ، ورسول الله يقول له : قل : أيّها الناس ! إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول . . . . . (17)

وبعد خطبة رسول الله ، أذّن بَلَال ، ثمّ أقام ، فصلّى الظهر ، ثمّ أقام [بلال] ، فصلّى العصر .

وما يفيده هذا الكلام هو أنّ رسول الله خطب بعد حلول وقت الظهر ، ثمّ جمع بين الظهر والعصر ؛ وهل كانت صلاة الظهر هذه هي صلاة الجمعة إذ صلّى ركعتين وخطب قبلهما ؛ أو كانت صلاة الظهر دون كيفيّة صلاة الجمعة ، كلّ ما في الأمر أنّ خطبة قد أُلقيت قبلها ؟ ولمّا كان ذلك اليوم هو يوم الجمعة ، وكان النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم قد جمع بين الظهر والعصر ، وخطب قبل الصلاة ، فيمكن أن نقول : إنّ الصلاة كانت صلاة الجمعة . لا سيّما وأنّ الرواية المأثورة عن الإمام الصادق عليه السلام عن أبيه ، عن جابر في حجّة الوّداع تعضد ذلك .

قال جابر: «راح النبيّ إلى الموقف بعرفة ، فخطب الناس الخطبة الأُولى ، ثمّ أذّن بلال ؛ ثمّ أخذ النبيّ في الخطبة الثانية ، ففرغ من الخطبة وبلال من الأذان ؛ ثمّ أقام بلال ، فصلّى الظهر ؛ ثمّ أقام ، فصلّى العصر » ؛ (18) وبنوا على صلاة الجمعة من الخطبتين اللتين كانتا بعد زوال الشمس ، ومن الجمع بين صلاتي الظهر والعصر .

ولمّا كان رسول الله مسافراً ، وصلاة الجمعة لا تجب على المسافر ، وكانت الخطبة بعد الزوال لتهيئة المسلمين للعبادة ، كما أنّ الجمع بين الظهر والعصر كان لهذا الغرض ، ولم تثبت الخطبتان عن النبيّ ، خصوصاً وقد صلّى الظهر إخفاتا لا جهراً كما يفيده بحث مالك مع أبي يوسف بحضور هارون الرشيد ، فيمكننا أن نستنتج من ذلك كلّه أنّه لم يصلّ الظهر على صورة الجمعة . (19)

وبعد الصلاة ركب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم راحلته ، إلى أن أتى الموقف ؛ فاستقبل القبلة ، ولم يزل واقفاً للدعاء من الزوال إلى الغروب . وفي الحديث : أفضل الدعاء يوم عرفة ، وأفضل ما قلت أنا والنبيّون من قبلي ، أي في يوم عرفة : لَا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُو عَلَى كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

واستمر يدعو حتى غربت الشمس . وجاءه جماعة من نجد ، فسألوه عن صورة الحج ، فأمر منادياً ينادي الْحَجّ عَرَفَة ؛ مَنْ جَاءَ لَيْلَةَ جَمْع . أَي : الْمُزْدَلِفَة . قَبْلَ طُلُوع الْفَجْرِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجّ . (20)

وكان رسول الله راكباً على ناقته العَضْبَاء ؛ ولمّا غربت الشمس ، أردف أُسامة بن زيد خلفه ، وتوجّه إلى المُزْدَلَفَة ، وهو يأمر الناس بالسكينة في السير . ولمّا كان في الطريق عند الشِعْب الأَبْتَر ، نزل فيه فبال وتوضّأ وضوءاً خفيفاً . (21)

وجاء بلا تأخير ، حتى وصل المُزْدَلَفَة ، فصلّى المغرب والعشاء جامعاً بينهما بأذان واحد وإقامتين ؛ (22) واضطجع بعد ذلك . وأذن للنساء والضعفة من الصبيان أن يذهبوا إلى مِنَى بعد منتصف الليل . ويقول ابن عبّاس : أرسلني رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مع ضعفة أهله لآتي بهم إلى مِني بعد نصف الليل . وأوصى أن لا يرموا جَمْرَة العقبة حتّى تطلع الشمس .

فلمّا كان وقت الفجر ، قام صلّى الله عليه وآله وسلّم وصلّى بالناس الصبح بمزدلفة مغلساً . ثمّ أتى المَشْعَرَ الْحَرَام فوقف به ، وهو راكب ناقته ، وإستقبل القبلة ، ودعا الله ، وكبّر ، وهلّل ، ووحّد ، حتّى أسفر الصبح . (23)

وتوجّه إلى مني راكباً ، وأردف خلفه الفَضْل بن العَبّاس . فلمّا وصل وادي مُحَسّر ، حرّك ناقته قليلاً ، وسلك الطريق التي تسلك على جَمْرَة العَقَبَة ، فرمى بها من أسفلها سبع حصيّات التقطها له عبد الله بن عبّاس . وصار يكبّر عند رمي كلّ حصاة .

وجاء في «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 187 عن مسلم ، عن يحيى بن الحصين ، عن جدّته أُمّ الحصين ، وجاء في «البداية والنهاية» ج 5 ، ص 187 عن مسلم ، عن يحيى بن الحصين ، عن جدّت وَيَقُولُ : وَكَذَلْكُ بسند آخر عن جابر بن عبد الله ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النّحْرِ وَيَقُولُ : لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكُكُمْ فَإِنّي لَا أَدْرِي لَعَلّي لَا أَحُجّ بَعْدَ حِجّتِي هَذِهِ .

وخطب صلّى الله عليه وآله وسلّم فيما بين رمي الجمرات ، وهو راكب ناقة أو بغلة شهباء . (<sup>24)</sup> والناس بين قائم وقاعد يستمعون إليه . (<sup>25)</sup> وكان أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام يصيح بها في الناس بصوت عال . (<sup>26)</sup>

وننقل فيما يلى هذه الخطبة عن «تاريخ اليعقوبي»:

نَضّرَ اللهُ وَجْهَ عَبْدٍ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا ثُمّ بَلّغَها مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا ، فَرُبّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ ، وَرُبّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ .

ثَلَاثٌ لَايَغِلَ عَلَيْهِنَ قَلْبُ امْرِيمٍ مُسْلِمٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلّهِ ؛ وَالنّصِيحَةُ لِأَمُمّةِ الْحَقّ ؛ وَاللّزُومُ لِجَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ ؛ فَإِنّ دَعْوَتَهُمْ مُحِيطَةٌ مِنْ وَرَائِهِمْ . (27)

وبعد ذلك قال : يا ربيعة بن أُمَيّة بن خلف) قل : أيّها الناس ! يقول رسول الله : لَعَلَّكُمْ لَا تَلْقُونَنِي عَلَى مِثْلِ حَالِي هَذِهِ وَعَلَيْكُمْ هَذَا ! هَلْ تَدْرُونَ أَيّ بَلَدٍ هَذَا ؟ وَهَلْ تَدْرُونَ أَيّ شَهْرٍ هَذَا ؟! وَهَلْ تَدْرُونَ أَيّ يَوْمٍ هَذَا ؟!

فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ! هَذَا الْبَلَدُ الْحَرَامُ وَالشَّهْرُ الْحَرَامُ وَالْيَوْمُ الْحَرَامُ !

قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ كَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هَذَا ؛ وَكَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا ؛ وَكَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ! أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَد !

ثُمّ قَالَ : وَاتَّقُوا اللّهَ وَلَا تَبْخَسُوا النّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ . فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدّهَا

ثُمّ قَالَ : النّاسُ فِي الْإِسلَامِ سَوَاءٌ ؛ النّاسُ طَفّ الصّاعِ لِآدَمَ وَحَوّاءَ ؛ لَا فُضّلَ عَرَبِيّ عَلَى عَجَمَيّ ؛ وَلَا عَجَمِيّ عَلَى عَجَمَيّ ؛ وَلَا عَجَمِيّ عَلَى عَرَبِيّ إِلّا بِتَقْوَى اللهِ! أَلَا هَلْ بَلّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمّ قَالَ : كُلّ دَمٍ فِي الْجَاهِلِيّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمِي ؛ وَأَوّلُ دَمٍ أَضَعُهُ دَمُ آدَمَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطّلِبِ . وَكَانَ آدَمُ بْنُ رَبِيعَةَ مُسْتَرْضِعاً فِي هُذَيلٍ فَقَتَلَهُ بَنُو سَعْدٍ بْنِ بَكْرٍ ؛ وَقِيلَ فِي بَني لَيْثٍ فَقَتَلَهُ هُذَيْلٌ . أَلَا هَلْ بَلَعْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمّ قَالَ : وَكُلّ رِباً كَانَ فِي الْجَاهِلِيّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمِي ؛ وَأُوّلُ رِباً أَضَعُهُ رِبَا الْعَبّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطّلَبِ . أَلَا هَلْ بَلّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمَّ قَالَ : يَا أَيّهَا النّاسُ إِنّمَا النّسِيءُ (28) زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلّ بِهِ الّذِينَ كَفَرُوا يُحِلّونَهُ عَاماً وَيُحَرّمُونَهُ عَاماً لِيُواطِئُوا عِدّةَ مَا حَرّمَ اللهُ . أَلَا وَانّ الزّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيئَةِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَإِنّ عِدَة الشّهُورِ عِدْدَ اللهِ اللهِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : رَجَبُ الّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ، يَدْعُونَهُ مُضَرَ ؛ وَثَلَاثَةٌ مُثَوَالِيَةٌ : ذو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجّةِ وَالْمُحَرّمُ . أَلَا هَلْ بَلّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ!

ثُمَّ قَالَ : أُوصِيكُمْ بِالنَّسَاءِ خَيْراً ؛ فَإِنَّمَا هُنَ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ ؛ لَا يَمْلِكُنَ لِأَنْفُسِهِنَ شَيئاً ؛ وَإِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنّ بِأَمَانَةِ اللّهِ ؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنّ حَقّ ؛ وَلَهُنّ عَلَيْكُم حَقّ كِسُوتِهِنّ وَرِزْقَهِنّ بِالْمَعْرُوفِ ؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنّ حَقّ ؛ وَلَهُنّ عَلَيْكُم حَقّ كِسُوتِهِنْ وَرِزْقَهِنّ بِالْمَعْرُوفِ ؛ وَلَكُمْ عَلَيْهِنّ حَقّ أَلَا يُوطِئْنَ فِراشَكُمْ أَحَداً ؛ وَلَا يَأْذَنّ فِي بُيُوتِكُمْ إلّا بِعِلْمِكُمْ وَإِذْنِكُمْ ؛ فَإِنْ فَعَلْنَ شَيئاً مِنْ ذَلِكَ فَاهْجُرُوهُنّ فِي الْمَصَاجِع وَاضْرِبُوهُنّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّح ! أَلَا هَلْ بَلّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمّ قَالَ : فَأُوصِيكُمْ بِمَنْ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمّا تَأْكُلُونَ وَأَلْبِسُوهُمْ مِمّا تَلْبَسُونَ ، وَإِنْ أَذْنَبُوا فَكِلُوا عُقُوبَاتِهِمْ إِلَى شِرَارِكُمْ . أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمّ قَالَ : إِنّ الْمُسْلِمِ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَغُشّهُ وَلَا يَخُونُهُ وَلَا يَغْتَابُهُ ، وَلَا يَحِلّ لَهُ دَمُهُ وَلَا شَيءٌ مِنْ مَالِهِ إِلّا بِطِيبَةِ نَفْسِهِ . أَلَا هَلْ بَلّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمّ قَالَ : إِنّ الشّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ بَعْدَ الْيَومِ ، وَلَكِنْ يُطَاعُ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِكُمُ الَّتِي تَحْتَقِرُونَ ؛ فَقَدْ رَضِيَ بِهِ . أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمّ قَالَ : أَعْدَى الْأَعْدَاءِ عَلَى اللهِ قَاتِلُ غَيْرِ قَاتِلِهِ ، وَضَارِبُ غَيْرِ ضَارِبِهِ ؛ وَمَنْ كَفَرَ نِعْمَةَ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحَمّدٍ ؛ وَمَن انْتَمَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنّاسِ أَجْمَعِينَ . أَلَا هل بَلّغْتُ ؟! قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللّهُمّ اللهُمّ اللهُمُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنّاسِ أَجْمَعِينَ . أَلَا هل بَلّغْتُ ؟!

ثُمّ قَالَ : أَلَا إِنّي إِنّمَا أُمِرِتُ أَنْ أُقَاتِلَ النّاسَ حَتّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَإِنّي رَسُولُ اللهِ ؛ وَإِذَا قَالُوا ، عَصَموا مِنّي دِماءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلّا بِحَقّ وَحِسَابُهُم عَلَى اللهِ ، أَلَا هَلْ بَلّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمّ قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفّاراً مُضِلّينَ يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . إِنّي قَدْ خَلّفْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلّوا : كِتَابَ اللهِ ، وَعَتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي . أَلَا هَلْ بَلّغْتُ ؟!

قَالُوا : نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمِّ اشْهَدْ !

ثُمّ قَالَ : إِنَّكُمْ مَسْؤُولُونَ ، فَلْيُبَلِّغ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ . (29)

نقلنا هذا الخطبة الشريفة التي خطبها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في مِنى من «تاريخ اليعقوبيّ» لأنّها جاءت فيه تامّة . وذكرت في غيره من الكتب متفرّقة ومجزّأة . وكلّ جزء ومقطع منها نقله بعض الرواة ؟ كما أشرنا إلى عدد من الكتب التي ذكرت فقراتها بنحو تجزيئيّ ، وذلك في الهامش المتقدّم .

وهذه الخطبة في غاية البلاغة والبيان . وتضم مواضيع هامّة ، وقوانين سياسيّة واجتماعيّة عظيمة ، وتعاليم أخلاقيّة وفقهيّة . ويمكن التعويل عليها حقّاً من حيث الرصانة والمتانة والقوّة كالآيات القرآنيّة . وما كان أروع لو كتب لها شرح مفصّل ؛ وطبّقت مواضيعها وفقراتها على الآيات القرآنيّة وسائر الأحاديث والأصول المسلّمة للسنّة النبويّة ، ومنهاج الآل الطاهرين من سلالته صلّى الله عليه وآله وسلّم . وكشف عمّا تضمّه من معارف . ولكن سنتحدّث هنا بشكل موسّع عن فقرة من فقراتها وذلك بغية إيضاحها فلعلّها تحتاج إلى شرح وتوضيح أكثر ، ونرجو الله المنّان أن يمنّ علينا بالتوفيق ، وَعَلَيْهِ تَوكَلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ .

وتتمثّل هذه الفقرة في قوله: يَأْيَهَا النّاسُ إِنّما النّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ، إلى آخر ما قاله في هذا المجال. وكلامه هنا شرح وتوضيح لموضوع جاء في آيتين من القرآن الكريم هما:

إِنّ عِدّة الشّهُورِ عِندَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَبِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَوَ تِ وَالْأَرْضَ مِنْهَاۤ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَ لِكَ الدّينُ الْقَيّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنّ أَنْفُسَكُمْ وَقَتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفّةً كَمَا يُقَتِلُونَكُمْ كَآفّةً وَاعْلَمُوا أَنّ اللهَ مَعَ الْمُتّقِينَ \* إِنّمَا النّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلّ بِهِ الّذِينَ كَفَرُوا يُحِلّونَهُ عَامًا وَيُحَرّمِونَهُ عَامًا لَيُواطِئُوا عِدّةَ مَا حَرّمَ اللهُ فَيُحِلّوا مَا حَرّمَ اللهُ فَيُحِلّوا مَا حَرّمَ اللهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَلِهِمْ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَفِرينَ . (30)

وفي ضوء هاتين الآيتين الشريفتين حرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم التأخير والنسيء في الشهور وأكّد موضّحاً أنّ أعمال كلّ شهر خاصّة بالشهر نفسه ، فينبغي أن تقام فيه لا في غيره .

النسيء (31) مصدر كالنذير والنكير من نَسَأ الشَّيْءَ يَنْسَؤُهُ نَسْأَ وَمَنْسَأَةً وَنَسيئاً: إذا أخّرَهُ تَأخِيراً.

يقول الشيخ الطبرسيّ : وكانت العرب تحرم الشهور الأربعة [رجب ، وذي القعدة ، وذي الحجّة ، ومحرّم] وذلك ممّا تمسّكت به من ملّة إبراهيم وإسماعيل [عليهما السلام] وهم كانوا أصحاب غارات وحروب ، فربّما كان يشقّ عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغزون فيها ، فكانوا يؤخّرون تحريم المحرّم إلى صفر فيحرّمونه ، ويستحلّون المحرّم فيمكثون بذلك زماناً ، ثمّ يُأوّل التحريم إلى المحرّم ، ولا يفعلون ذلك إلّا في ذي الحجّة .

قال الفرّاء : والذي كان (يقوم به) رجل من كَنَانَة يُقال له : نُعَيْم بن ثَعْلَبَة . وكان رئيس الموسم [في الحجّ] فيقول : أنا الذي لا أُعاب ولإ أُخاب ولإ يردّ لي قضاء !

فيقولون : نعم صدقت ! أنسئنا شهراً ! أو أخّر عنّا حرمة المحرّم ! واجعلها في صفر ! وأحلّ المحرّم ! فيفعل ذلك .

والذي كان ينسأها حين جاء الإسلام: جُنَادَة بن عَوْف بن أُمَيّة الكَنَانِيّ ، قال ابن عبّاس: وأوّل من سنّ النسيء: عَمْرُو بْنُ لَحَي بن قُمَعَة بن خِنْدِف. وقال أبو مسلم بن أسلم: بل رجل من بني كنانة ، يقال له: القَلمّس ، كان يقول: إنّي قد نسأت المحرّم العام ، وهما العام صفران. فإذا كان العام القابل قضينا فجعلناهما محرّمين. قال شاعرهم:

\* وَمِنَّا نَاسِئُ الشَّهْرِ الْقَلَمِّسِ \*

وقال الكُمَيْت:

وَيَحْنُ النّاسِئُونَ عَلَى مُعَدّ

شُهُورَ الحِلِّ نَجْعَلُهَا حَرَاماً

وقال مَجَاهِد : كان المشركين يحجّون في كلّ شهر عامين . فحجّوا في ذي الحجّة عامين ، ثمّ في المحرّم عامين ، ثمّ حجّوا في صفر عامين . وكذلك في الشهور حتّى وافقت الحجّة التي قبل حجّة الوداع في ذي القعدة . ثمّ حجّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم في العام القابل حجّة الوداع ، فوافقت في ذي الحجّة ، فذلك حين قال النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم وذكر في خطبته : ألا وَإِنّ الزّمانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَنَّتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ؛ السّنَةُ اثنًا عَشَرَ شَهْراً مِنْها أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ، ثَلَاثةٌ مُتَوالِياتٌ : ذُو القَعْدَةِ وَذُو الْحِجّةِ وَالْمُحَرّمُ وَرَجَبُ مُضَرّ الّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ .

أراد [صلّى الله عليه وآله وسلّم] الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها ، وعاد الحجّ إلى ذي الحجّة ، وبطل النسيء . (32)

وقال صاحب «تفسير أبي السّعُود» بعد ذكره الأشهر الحرم ، وخطبة رسول الله في حجّة الوداع ، وقوله : إنّ الزّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . وَإِنّ الشّهُورَ اثْنًا عَشَرَ شهراً : والمعنى رجعت الأشهر إلى ما كانت عليه من الحلّ والحرمة . وعاد الحجّ إلى ذي الحجّة بعدما كانوا أزالوه عن محلّه بالنسيء الذي أحدثوه في الجاهليّة . وقد وافقت حجّة الوداع ذا الحجّة . وكانت حجّة أبي بكر قبلها في ذي القعدة . (33) ومثل هذا التفسير المذكور في «مجمع البيان» وتفسير «أبي السّعود» يلاحظ في أغلب التفاسير ؛ وخلاصة ما نستنتجه هو أنّ تغييرين كانا يحصلان عند عرب الجاهليّة : الأوّل : تغيير الأشهر الحرم بتحويلها من وقت

لآخر ، كما في تحويل المحرّم إلى شهر صفر ؛ والثاني : تغيير في الحجّ ، يرفع الحجّ به من ذي الحجّة فيقع في شهور أُخر ، يدور فيها ، حتّى يعود ثانية إلى محلّه الأصليّ . ويطلق على هذين التأخيرين : النّسِيء .

والشاهد على التغيير الأوّل ، أي تغيير حرمة الأشهر الحرم إلى شهور أُخرى أحاديث وروايات متنوّعة :

فقد جاء في تفسير «الدرّ المنثور» قوله: أخرج ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن ابن عمر، قال: وَقَفَ رَسُولُ اللهَ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ بِالْعَقَبَةِ، فَقَالَ: إنّ النّسيءَ مِنَ الشّيْطَانِ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ، يُضَلّ بِهِ الّذِينَ كَفَرُوا ؛ يُحِلّونَهُ عَامًا وَيُحَرّمُونَهُ عَامًا ؛ وَيُحَرّمُونَ صَفَرَ عَامًا وَبَسْتَحِلّونَ الْمُحَرّمَ وَهُوَ النّسِيءُ. (34)

وذكر أيضاً في «الدرّ المنثور» أنّ ابن جرير ، وابن منذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه أخرجوا عن ابن عبّاس أنّه قال : كَانَ جَنَادَةُ بْنُ عَوْفٍ الْكِنَانِيّ يُوفِي الْمَوْسِمَ كُلّ عَامٍ ، وَكَانَ يُكنّى أَبَا ثُمَادَةً ، فَيُنَادِي : أَلَا إِنّ أَمَادَةً لَا يَخَافُ وَلَا يُعَابُ ؛ أَلَا إِن صَفَرَ الْأُوّلَ حَلَالٌ . (35)

وَكَانَ طَوائِفُ مِنَ الْعَرَبِ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُغيرُوا عَلَى بَعْضِ عَدُوهِمْ أَتَوْهُ فَقَالُوا أَجِلّ لَنَا هَذَا الشَّهْرَ . يَعْنُونَ : صَفَرَ . وَكَانَتِ الْعَرَبُ لَا تُقَاتِلُ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ ، فَيُحِلّهُ لَهُمْ عَامًا وَيُحَرِّمُهُ عَلَيْهِمْ فِي الْعَامِ الْآخَرِ . وَيُحَرِّمُ اللهُ عَلَيْهِمْ فِي الْعَامِ الْآخَرِ . وَيُحَرِّمُ اللهُ عَلَيْهِمْ فِي الْعَامِ الْآخَرِ . وَيُحَرِّمُ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْهِمْ فِي قَابِلٍ لِيُواطِئُوا عِدَةً مَا حَرِّمَ اللهُ ، يَقُولُ : لِيَجْعَلُوا الْحُرُمَ أَرْبَعَةً غَيْرَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا صَفَرَ عَاماً حَلَالاً وَعاماً خَرَاماً . (36)

وفيه أيضاً : أخرج ابن منذر عن قتادة في الآية : «إِنّمَا النّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ» قال : عَمَدَ أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الضّلَالَةِ فَزَادُوا صَفَرَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ . وَكَانَ يَقُومُ قَائِمُهُمْ في الْمَوْسِمِ ، فَيَقُولُ : إِنّ آلِهَتَكُمْ قَدْ حَرّمَتْ صَفَرَ ، الضّلَالَةِ فَزَادُوا صَفَرَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ . وَكَانَ يَقُومُ قَائِمُهُمْ في الْمَوْسِمِ ، فَيَقُولُ : إِنّ آلِهَتَكُمْ قَدْ حَرّمَتْ صَفَرَ ، فَيُحَرّمُونَهُ ذَلِكَ الْعَامَ ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُمَا : الصّفَرَانِ .

وَكَانَ أَوّلَ مَنْ نَسَأَ «النّسِيءَ» بَنُو مَالِكٍ مِنْ كِنَانَةَ ، وَكَانُوا ثَلَاثَةً : أَبُو ثُمَامَةَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيّةَ ، أَحَدُ بَني فَقِيمِ بْنِ الْحَارِثِ ، ثُمّ أَحَدُ بَنِي كِنَانَةَ . (37)

وفيه أيضاً : أخرج ابن أبي حاتم عن السدّيّ في الآية الشريفة ، قال : كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُقَالُ لَهُ : جُنَادَةُ بْنُ عَوْفٍ يُكَنّى أَبَا أُمَامَةَ يُنْسِئُ الشّهُورَ ؛ وَكَانَتِ الْعَرَبُ يَشْتَد عَلَيْهِمْ أَنْ يَمْكُثُوا ثَلَاثَةَ أَشْهُو لَا يُغِيرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يُغَيّرَ عَلَى أَحَدِهِمْ قَامَ يَوماً بِمِنَى فَخَطَبَ فَقَالَ : إنّي قَدْ أَحْلَلْتُ الْمُحَرّمَ وَحَرّمْتُ صَفَرَ مَكَانَهُ . فَيُقَاتِلُ النّاسُ فِي الْمُحَرّمِ ، فَإِذَا كَانَ صَفَرُ عَمَدُوا وَوَضَعُوا الْأَسِنّةَ ثُمّ يَقُومُ فِي قَابِلٍ فَيَقُولُ : إنّى قَدْ أَخْلَلْتُ صَفَرَ وَحَرّمْتُ الْمُحَرّمَ فَيُواطِئُوا أَرْبَعَةَ أَشْهُر فَيُحِلّوا الْمُحَرّمَ . (38)

وجاءت فيه روايتان أُخريان بتخريج ابن مردويه ، عن ابن عبّاس ، وهما تفسّران الآية الشريفة على نفس النسق . (39)

والشاهد على التغيير الثاني ، أي : تغيير وقت الحجّ من موعده المحدّد إلى موعد آخر ، ودورانه في جميع شهور السنة ، ليرجع مرّة أُخرى إلى ذي الحجّة ، فيتمّ بذلك دورته ، روايات وأحاديث مأثورة :

فقد جاء في «الدرّ المنثور» : أخرج الطبرانيّ ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ،عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه قال :

كَانَتِ الْعَرَبُ يُحِلُّونَ عَاماً شَهْراً ، وَعَاماً شَهْرَيْنِ ، وَلا يُصيبُونَ الْحَجّ إِلَّا فِي كُلّ سِتّةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً مَرّةً ، وَهُوَ النّسِيءُ الّذِي ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ .

فَلَمّا كَانَ عَامُ الْحَجّ الْأَكْبَرِ ثُمّ حَجّ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَاسْتَقْبَلَ النّاسُ اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ : إِنّ الزّمَانَ قَدر اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السّمَاوَاتِ الْأَهِلّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ : إِنّ الزّمَانَ قَدر اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السّمَاوَاتِ

وجاء فيه أيضاً: أخرج أحمد بن حنبل ، والبخاريّ ، ومُسْلم ، وأبو داود ، وابن منذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، والبيهقيّ في كتاب «شعب الإيمان» عن أبي بكرة قال:

خَطَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ في الحَجّ ، فَقَالَ : أَلَا إِنّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السّنَةُ اثْنًا عَشَرَ شَهْراً ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ، ثَلَاثَةٌ مُتَوالِياتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجّةِ وَالْمُحَرّمُ ، وَرَجَبُ مُضَرُ الّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ . (41)

وورد فيه أيضاً : أخرج البزّاز ، وابن جرير ، وابن مردويه عن أبي هريرة بهذا المضمون . (42) وأخرج ابن جرير ، وابن منذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، عن ابن عمر . (43) وأخرج ابن منذر ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه عن ابن عبّاس . (44)

وجاء فيه أيضاً : أخرج عبد الرزّاق ، وابن منذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، عن مُجَاهِد أنّه قال في تفسير الآية : إِنّمَا النّسِيءُ زِيادَةٌ فِي الْكُفْرِ : فَرَضَ اللهُ الْحَجّ في ذِي الْحِجّةِ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُسَمّونَ الْأَشْهُرَ : فُرضَ اللهُ الْحَجّ في ذِي الْحِجّةِ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُسَمّونَ الْأَشْهُرَ : فُر الْحِجّةِ وَالْمُحَرّمُ وَصَفَرُ وَرَبِيعٌ وَرَبِيعٌ وَجُمَادَى وَجُمَادَى وَرَجَبُ وَشَعْبَانُ وَرَمَضَانُ وَشَوّالُ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجّةِ ثُمّ يَحُجّونَ فِيهِ .

ثُمّ يَسْكُتُونَ عَنِ الْمُحَرّمِ فَلَا يَذْكُرُونَهُ ، ثُمّ يَعُودُونَ فَيُسَمّونَ صَفَرَ صَفَرَ ، ثُمّ يُسَمّونَ رَجَبَ جُمَادَى الآخِرَةَ ، ثُمّ يُسَمّونَ شَعْبَانَ رَمَضَانَ ، وَرَمَضَانَ شَوّالَ ، وَيُسَمّونَ ذَا الْقَعْدَةِ شَوّالَ ، ثُمّ يُسَمّونَ ذَا الْقَعْدِةِ ، ثُمّ يُسَمّونَ ذَا الْعَجّةِ . يُسَمّونَ ذَا الْعَجّةِ ، ثُمّ يَحُجّونَ فِيهِ وَاسْمُهُ عِنْدَهُمْ ذُو الْحِجّةِ .

ثُمّ عَادُوا إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الْقِصّةِ فَكَانُوا يَحُجّونَ فِي كُلّ شَهْرٍ عَاماً حَتّى وَافَقَ حِجّةُ أَبِي بَكْرٍ الآخِرَةُ مِنَ الْعَامِ فِي ذِي القَعْدَةِ ، ثُمّ حَجّ النَبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ حِجّتَهُ الّتِي حَجّ فِيها فَوَافَقَ ذُو الْحِجّةِ ، فَذَلِكَ حِينَ فِي ذِي القَعْدَةِ ، ثُمّ حَجّ النَبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ فِي خُطْبَتِهِ : إِنّ الزّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . (45) يَقُولُ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلّمَ فِي خُطْبَتِهِ : إِنّ الزّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . (45) ومحصّل هذه الرواية على ما فيها من التشويش والاضطراب أنّ العرب كانت قبل الإسلام تحجّ البيت في دي الحجّة ، غير أنّهم أرادوا أن يحجّوا كلّ عام في شهر ، فكانوا يدورون بالحجّ الشهور شهراً بعد شهر ، وكلّ شهر وصلت إليه النوبة عامهم ذلك سمّوه ذا الحجّة ، وسكتوا عن اسمه الأصليّ .

ولازم ذلك : أن تتألّف كلّ سنة فيها حجّة من ثلاثة عشر شهراً وأن يتكرّر اسم بعض الشهور مرّتين أو أزيد كما تشعر به الرواية . ولذا ذكر الطبريّ أنّ العرب كانت تجعل السنة ثلاثة عشر شهراً ، وفي رواية : اثني عشر شهراً وخمسة وعشرين يوماً .

ولازم ذلك أيضاً: أن تتغيّر أسماء الشهور كلّها، وأن لا يواطئ اسم الشهر نفس الشهر إلّا في كلّ اثنتي عشرة سنة مرّة، إن كان التأخير على نظام محفوظ، وذلك على نحو الدوران. (46)

وتحدّث الفخر الرازيّ في تفسيره عن النسيء مفصّلاً ، وقال في ذيل الآية : إِنّ عِدّةَ الشّهُورِ عِندَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَبِ اللهِ : اعلم أنّ هذا شرح النوع الثالث من قبائح أعمال اليهود والنصارى والمشركين ، وهو إقدامهم على السعي في تغييرهم أحكام الله . وذلك لأنّه تعالى لمّا حكم في كلّ وقت بحكم خاصّ فإذا غيّروا تلك الأحكام بسبب النسيء فحينئذٍ كان ذلك سعياً منهم في تغيير حكم السنة بحسب أهوائهم وآرائهم ، فكان ذلك زيادة في كفرهم وحسرتهم .

ثمّ قال في بيان المسألة الأولى من المسائل التي طرحها: اعلم أنّ السنة عند العرب عبارة عن اثني عشر شهراً من الشهور القمريّة والدليل عليه هذه الآية ، وأيضاً قوله تعالى: هُوَ الّذِي جَعَلَ الشّمْسَ ضِيَآءً والْقَمَرَ نُورًا وَقَدّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السّنِينَ وَالْحِسَابَ . (47)

فجعل تقدير القمر بالمنازل علّة للسنين والحساب ، وذلك إنّما يصحّ إذا كانت السنة معلّقة بسير القمر ، وأيضاً قال تعالى : يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلّةِ قُلْ هِيَ مَوَ قِيتُ لِلنّاسِ وَالْحَجّ . (48)

وعند سائر الطوائف [غير العرب] عبارة عن المدّة التي تدور الشمس فيها دورة تامّة ، والسنة القمريّة أقلّ من السنة الشمسيّة بمقدار معلوم . وبسبب ذلك النقصان تنتقل الشهور القمريّة من فصل إلى فصل ، فيكون الحجّ واقعاً في الشتاء مرّة ، وفي الصيف أُخرى وكان يشقّ الأمر عليهم بهذا السبب . وأيضاً إذا حضروا الحجّ حضروا للتجارة ، فربّما كان ذلك الوقت غير موافق لحضور التجارات من الأطراف ، وكان يخلّ أسباب تجاراتهم بهذا السبب .

فلهذا السبب ، أقدموا على عمل الكَبِيسَة (49) على ما هو معلوم في علم الزيجات ، واعتبروا السنة الشمسيّة ، وعند ذلك بقي زمان الحجّ مختصّاً بوقت واحد معيّن موافق لمصلحتهم ، وانتفعوا بتجاراتهم ومصالحهم .

فهذا النسيء ، وإن كان سبباً لحصول المصالح الدنيوية ، إلّا أنّه لزم منه تغيّر حكم الله تعالى . لأنّه تعالى لمّا خصّ الحجّ بأشهر معلومة على التعيين ، وكان بسبب ذلك النسيء ، يقع في سائر الشهور تغيّر حكم الله وتكليفه . فلهذا المعنى ، استوجبوا الذمّ العظيم في هذه الآية .

ولمّا كانت السنة الشمسيّة زائدة على السنة القمريّة ، جمعوا تلك الزيادة فإذا بلغ مقدارها إلى شهر ، جعلوا تلك السنة ثلاثة عشر شهراً . فأنكر الله تعالى ذلك عليهم ، وقال : إنّ حكم الله أن تكون السنة اثني عشر شهراً لا أقل ولا أزيد . وتحكّمهم على بعض السنين أنّه صار ثلاثة عشر شهراً حكم واقع على خلاف حكم الله تعالى ويوجب تغيير تكاليف الله تعالى . وكلّ ذلك على خلاف الدين .

ومذهب العرب من الزمان الأوّل أن تكون السنة قمريّة لا شمسيّة . وهذا حكم توارثوه ، عن إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام . فأمّا عند اليهود والنصارى ، فليس كذلك . ثمّ إنّ بعض العرب تعلّم صفة الكبيسة من اليهود والنصارى ، فأظهر ذلك في بلاد العرب . (50)

وقال الفخر الرازيّ أيضاً بعد حديثه عن مواضيع مفصّلة: النسيء هو التأخير، وقال أبو زيد: نَسَأْتُ الإبِلَ عَنِ الْحَوْضِ أَنْسَأُهَا نَسْأً إِذَا أَخَرْتَهَا ، وَأَنْسَأْتُهُ إِنسَاءً إِذَا أَخَرْتَهُ عَنْهُ والاسْمُ النّسِيئَةُ وَالنّسَءُ.

وقال قطرب:

النَّسِيءُ أَصْلُهُ مِنَ الزِّيَادَةِ يُقَالُ: نَسَأَ فِي الْأَجَلِ وَأَنْسَأَ ، إِذَا زَادَ فِيهِ .

وقال الواحديّ في جوابه: الصحيح القول الأوّل ، وهو أنّ أصل النسيء التأخير ، والمراد هنا التأخير ، لا الزيادة . (51)

ثمّ قال الفخر الرازيّ : لو رتب العرب [في الجاهليّة] حسابهم على السنة القمريّة ، فإنّه يقع حجّهم تارة في الصيف ، وتارة في الشتاء ، وكان يشقّ عليهم الأسفار ولم ينتفعوا بها في المرابحات والتجارات ، لأنّ سائر الناس من سائر البلاد ما كانوا يحضرون إلّا في الأوقات اللأئقة الموافقة . فعلموا أنّ بناء الأمر على رعاية السنة القمريّة يخلّ بمصالح الدنيا ، فتركوا ذلك واعتبروا السنة الشمسيّة . ولمّا كانت السنة الشمسيّة زائدة على السنة القمريّة بمقدار معيّن احتاجوا إلى الكبيسة ، وحصل لهم بسب تلك الكبيسة أمران :

أحدهما : أنّهم كانوا يجعلون بعض السنين ثلاثة عشر شهراً بسبب اجتماع تلك الزيادات .

والثاني: أنّه كان ينتقل الحجّ من بعض الشهور القمريّة إلى غيره ، فكان الحجّ يقع في بعض السنين في ذي الحجّة ، وبعده في المحرّم ، وبعده في صفر ، وهكذا في الدور حتّى ينتهي بعد مدّة مخصوصة مرّة أُخرى إلى ذي الحجّة .

فحصل بسبب الكبيسة هذان الأمران: أحدهما: الزيادة في عدّة الشهور. والثاني: تأخير الحرمة الحاصلة لشهر إلى شهر آخر. وقد بيّنا أنّ لفظ النسيء يفيد التأخير عند الأكثرين، ويفيد الزيادة عند الباقين. وعلى التقديرين، فإنّه منطبق على هذين الأمرين.

والحاصل من هذا الكلام: أنّ بناء العبادات على السنة القمريّة يخلّ مصالح الدنيا. وبناؤها على السنة الشمسيّة يفيد رعاية مصالح الدنيا، والله تعالى أمرهم من وقت إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ببناء الأمر على رعاية السنة القمريّة، واعتبروا السنة الشمسيّة رعاية لمصالح الدنيا أوقعوا الحجّ في شهر آخر سوى الأشهر الحرم. فلهذا السبب عاب الله عليهم وجعله سبباً لزيادة كفرهم.

وإنّما كان ذلك سبباً لزيادة الكفر ، لأنّ الله تعالى أمرهم بإيقاع الحجّ في الأشهر الحرم ، ثمّ إنّهم بسبب هذه الكبيسة أوقعوه في غير هذه الأشهر وذكروا لأتباعهم أنّ هذا الذي عملناه هو الواجب وأنّ إيقاعه في الشهور القمريّة غير واجب . فكان هذا إنكاراً منهم لحكم الله مع العلم به وتمرّداً على طاعته ، وذلك يجب الكفر بإجماع المسلمين .

وأمّا الحساب الذي به يعرف مقادير الزبادات الحاصلة بسبب تلك الكبائس ، فمذكور في الزبجات .

قال الواحديّ : وأكثر العلماء على أنّ هذا التأخير ما كان يختصّ بشهر واحد ، بل كان ذلك حاصلاً في كلّ الشهور . وهذا القول عندنا هو الصحيح على ما قرّرناه واتّفقوا أنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لمّا أراد أن يحجّ في سنة حجّة الوداع ، عاد الحجّ إلى شهر ذي الحجّة في نفس الأمر ، فقال :

أَلَا إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً . وأراد أنّ الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها . (52)

وقد سبق أبو ريحان البيرونيّ (53) الفخر الرازيّ فتحدّث في مواضع من كتابه المشهور «الآثَارُ البَاقِيَةُ عَنِ الْقُرُونِ الْخَالِيَةِ» عن كيفيّة النسيء فيالشهور بين العرب، وأصل تأسيس التأريخ الإسلاميّ وأسماء الشهور. وقال في موضع من ذلك الكتاب بعد ذكره الشهور العربيّة الاثني عشر التالية: الْمُحَرِّمُ، صَفَرُ ، رَبِيعٌ الْأُوّلُ ، رَبِيعٌ الْأَوْلُ ، رَبِيعٌ الْأَوْلُ ، فُو الْعَجْدِ ، ذُو الْحَجّةِ : وَالْمُحَرِّمُ ، شَوّالُ ، ذُو الْقَعْدَةِ ، ذُو الْحَجّةِ : (54)

وكان العرب فيالجاهليّة يستعملونها على نحو ما يستعمله أهل الإسلام . وكان يدور حجّهم في الأزمنة الأربعة ، ثمّ أرادوا أن يحجّوا في وقت إدراك سلعهم من الأُدْم والجلود والثمار وغير ذلك ، وأن يثبت ذلك على حالة واحدة وفي أطيب الأزمنة وأخصبها .

فتعلّموا الكبسَ من اليهود المجاورين لهم وذلك قبل الهجرة بقريب من مائتي سنة فأخذوا يعملون بها ما يشاكل فعل اليهود من إلحاق فضل ما بين سنتهم وسنة الشمس شهراً بشهورها إذا تمّ . ويتولّى القَلَامِسُ (55) بعد ذلك أن يقومون بعد انقضاء الحجّ ، ويخطبون في الموسم ، وينسئون الشهر ، ويسمّون التالي له باسمه .

فيتَّفق العرب على ذلك ويقبلون قوله ويسمّون هذا من فعلهم: النسيء ، لأنّهم كانوا ينسأون أوّل السنة في كلّ سنتين أو ثلاث شهراً على حسب ما يستحقّه التقدّم. قال قائلهم:

لَنَا نَاسِئٌ تَمْشُونَ تَحْتَ لِوائِهِ

يُحِلّ إِذَا شَاءَ الشّهُورَ وَيُحَرّمُ

وكان النسيء الأوّل للمحرّم ، فسمّي صفر به وشهر ربيع الأوّل باسم صفر ، ثمّ والوا بين أسماء الشهور . وكان النسيء الثاني لصفر فسمّي الشهر الذي كان يتلوه وهو ربيع الأوّل بصفر أيضاً . وكذلك حتّى دار النسيء في الشهور الاثني عشر ، وعاد إلى المحرّم ، فأعادوا بها فعلهم الأوّل .

وكانوا يعدّون أدوار النسيء ويحدّون بها الأزمنة فيقولون قد دارت السنون من زمان كذا إلى زمان كذا دورة . فإن ظهر لهم مع ذلك تقدّم شهر عن فصل من الفصول الأربعة لما يجتمع من كسور سنة الشمس وبقيّة فصل ما بينها وبين سنة القمر الذي ألحقوه بها كبسوها كبساً ثانياً . (56) وكان يبيّن لهم ذلك بطلوع منازل القمر وسقوطها حتّى هاجر النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم . وكانت نوبة النسيء كما ذكرت بلغت شعبان ، فسمّي محرّماً ، وشهر رمضان صفر .

فانتظر النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حينئذٍ حجّة الوداع وخطب للناس وقال فيها: ألا وإنّ الزّمَانَ قَدِ المُتَذَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

عنى بذلك أنّ الشهور [القمريّة] قد عادت إلى مواضعها ، وزال عنها فعل العرب بها . ولذلك سمّيت حجّة الوداع ، الحجّ الأقْوَم ثمّ حرّم ذلك ، وأهمل أصلاً . (57)

ويقول في موضع آخر: وفي التاسع عشر [من شهر رمضان] فتح مكّة. ولم يقم رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الحجّ، لأنّ شهور العرب كانت زائلة بسبب النسيء. وتربّص حتّى عادت إلى مكانها، ثمّ حجّ حجّة الوداع، وحرّم النسيء. (58)

قال نلينو في كتاب «علم الغلك»: أمّا هذا الظنّ أنّ النسيء نوع من الكبس لتحصيل المعادلة بين السنة المشتملة على شهور قمرية والسنة الشمسيّة ، فليس من أبكار أفكار فخر الدين الرازيّ ، لأنّ جملة من أصحاب علم الهيئة قد سبقوه إلى ذلك الظنّ . وأقدمهم على ما نعرفه هو أبو مَعْشَر البَلْخِيّ (59) المتوفّى سنة 272 ه . قال أبو معشر في كتاب «الألوف» : (60) وأمّا العرب فيالجاهليّة فكانوا يستعملون سنيّ القمريّة برؤية الأهلّة كما يفعله أهل الإسلام . وكانوا يحجّون في العاشر من ذي الحجّة . وكان لا يقع هذا الوقت في فصل واحد من فصول السنة ، بل يختلف فمرّة يقع في زمان الصيف ومرّة في زمان الشتاء ، ومرّة فيالفصلين الباقيين لما يقع بين سنيّ الشمس والقمر من التفاصيل .

فأرادوا أن يكون وقت حجّهم موافقاً لأوقات تجاراتهم ، وأن يكون الهواء معتدلاً في الحرّ والبرد ومع توريق الأشجار ونبات الكلأ لتسهل عليهم المسافرة إلى مكّة ويتّجروا بها مع قضاء مناسكهم . فتعلّموا عمل الكبيسة من اليهود وسمّوه النسيء ، أي : التأخير إلّا أنّهم خالفوا اليهود في بعض أعمالهم ، لأنّ اليهود كانوا يكبسون تسع عشرة سنة قمريّة بسبعة أشهر قمريّة حتّى تصير تسع عشرة شمسيّة . والعرب تكبس أربعاً وعشرين سنة قمريّة باثني عشر شهراً قمريّة .

واختاروا لهذا الأمر رجلاً من بني كنانة ، وكان يدعى : القَلَمّس . وأولاده القائمون بهذا الشأن تدعى : القلامسة ، ويسمّون أيضاً : النّسَأَة . والقَلَمّس هو البحر الغزير . وآخر من تولّى ذلك من أولاده : أبو ثُمامة ، جُنادة بن عَوْف بن أُمّيّة بن قَلَع بن عَبّاد بن قَلَع بن حُذَيْفَة .

وكان القَلَمَس يقوم خطيباً في الموسم عند انقضاء الحجّ بعرفات . ويبتدئ عند وقوع الحجّ في ذي الحجّة فينسئ المحرّم ، ولا يعدّه في الشهور الاثني عشر ، ويجعل أوّل شهور السنة صفر فيصير المحرّم آخر شهر ويقوم مقام ذي الحجّة ويحجّ فيه الناس فيكون الحجّ في المحرّم مرّتين . ثمّ يقوم خطيباً في الموسم في السنة

الثالثة عند انقضاء الحجّ وينسئ صفر الذي جعله أوّل الشهور للسنتين الأُوليين ، ويجعل شهر ربيع الأوّل أوّل شهور السنة الثالثة والرابعة حتّى يقع الحجّ فيهما ، في صفر الذي هو آخر شهور هاتين السنتين ، ثمّ لا يزال هذا دأبه في كلّ سنتين حمّسة وعشرين شهراً .

وقال أبو معشر أيضاً في كتابه عن بعض الرواة: إنّ العرب كانوا يكبسون أربعة وعشرين سنة قمريّة بتسعة أشهر قمريّة. فكانوا ينظرون إلى فضل ما بين سنة الشمس وهو عشرة أيّام وإحدى وعشرون ساعة وخُمس ساعة بالتقريب. (61) ويلحقون بها شهراً تامّاً كلّما تمّ منها ما يستوفي أيّام شهر ، ولكنّهم كانوا يعملون على أنّه عشرة أيّام وعشرون ساعة فكانت شهورهم ثابتة مع الأزمنة جارية على سنن واحد لا تتأخّر عن أوقاتهم ولا تتقدّم إلى أن حجّ النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. (62)

وقد خصّ نلّينو الدرس الثاني عشر ، والثالث عشر ، والرابع عشر من هذا الكتاب للحديث عن معارف عرب الجاهليّة بالسماء والنجوم ، ومسألة النسيء المذكور في القرآن الكريم ، وجاء بعدد من الآيات القرآنيّة وأقوال المفسّرين . (63)

وحصيلة ما جاء في بحثنا هذا عن تفسير النسيء في الآية الشريفة ، مع روايات كثيرة وردت في هذا المقام ، وكلام للمؤرّخين من علماء الهيئة والنجوم أمثال أبي ريحان البيرونيّ ، وأبي معشر البلخيّ ، وكذلك كلام الرحّالة الكبير والمؤرّخ الجليل عليّ بن الحسين المسعوديّ المتوفّى سنة 346 ه في كتابه «مروج الذهب» (64) وكتابه النفيس : «التنبيه والإشراف» هو أنّ أصول الشهور القمريّة قد تغيّرت بين عرب الجاهليّة لسببين :

الأوّل: تأخير الأشهر الحرم من وقتها كما في شهر محرّم الذي كانوا يؤخّرونه وينسئون حرمته ، ويسمّونه صفراً ، ولم يبالوا بالحرب والقتال والنهب والغارة فيه . وكانوا يكفّون عن القتال خلال أربعة أشهر في السنة من حيث الكميّة لا من حيث النوعيّة حفظاً لحرمة الأشهر الأربعة المحترمة (ذي القعدة ، وذي الحجّة ، ومحرّم ، ورجب) ولِيُوَاطِئُوا عِدّة مَا حَرّمَ الله .

الثاني: تأخير أيام الحجّ أو أيام الصوم وبعض العبادات والمناسك إلى وقت آخر ، لملائمة المناخ ، ومن أجل بيع البضائع التجاريّة ، وجذب القبائل لأداء الحجّ . ولذلك كان الحجّ يقام في فصل خاصّ من حيث اعتدال الجوّ ، ويدور في الشهور القمريّة ، حتّى يعود إلى زمنه الأصليّ كلّ ثلاث وثلاثين سنة حسب السنة الكبيسة الدقيقة ، وكلّ ستّ وعشرين سنة حسب الكبيسة التقريبيّة ، كما مرّ بنا في رواية عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ، وقد رجع إلى وقته الأصليّ في حجّة الوداع التي حجّها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، ولذلك قال رسول الله في خطبته : إنّ الزّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيئتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . ونحن لا نصرّ على أن ننظر إلى الآية القرآنيّة في عدّة الشهور والنسيء متعلّقة بتأخير الأشهر الحرم ، أو تأخير الحجّ عن وقته المعيّن ، بل إنّ الآية المباركة . عامّة ومطلقة . تشمل كلا النوعين من النسيء ، ونقل الروايات المشهورة بل المستفيضة يعضد هذا المعنى أيضاً .

وفي ضوء ذلك ، فإنّ تأخير حرمة الأشهر الحرم عن وقتها حرام في الشريعة الإسلاميّة النيّرة ، وكذلك تأخير الآداب والأحكام والتعاليم المقرّرة في أوقات معيّنة كالصوم في شهر رمضان ، والحجّ في شهر ذي الحجّة . لذلك فإنّ استبدال الشهور الشمسيّة بالشهور القمريّة ، واستبدال السنين الشمسيّة بالسنين القمريّة لا يجوز بأيّ وجه من الوجوه .

وليس للمسلم أن يصوم في شوّال أو في غيره من الشهور المعتدلة . أو يصوم في فصل الشتاء لملائمة الجوّ وقصر النهار . أي : ليس له أن يجعل صومه وفقاً لحساب السنين والشهور الشمسيّة .

وليس له أن يحجّ في المحرّم أو في غيره من الشهور المعتدلة بسبب ملائمة الجوّ وتبعاً لبيع البضائع والأُمور الاعتباريّة والمصالح المادّيّة والدنيويّة . فيجعل حجّه في فصل الربيع أو الخريف . أي : لا يحقّ له أن يحجّ طبقاً لحساب السنين والشهور الشمسيّة .

وكذلك الأمر بالنسبة إلى التكاليف الأُخرى من واجبات ومستحبّات ومحرّمات ومكروهات . وكذلك بالنسبة إلى الأحكام الاجتماعيّة والسنن الاعتباريّة والآداب والنقاليد والعادات التي يواجهها في المجتمع .

وليس للمسلم أن يجعل السنة الشمسيّة ملاكاً وميزاناً لأعماله وتأريخه ، ذلك لأنّ القرآن المجيد جعل السنة القمريّة سنة المسلم بكلّ صراحة ، فقال : عزّ من قائل : إِنّ عِدّةَ الشّهُورِ عِندَ اللهِ اثْثًا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَبِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَوَ تِ وَالْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ . (65)

تصرّح هذه الآية بأنّ السنين والشهور الإسلاميّة الرسميّة هي السنون والشهور القمريّة من جهات متعدّدة: الأُولِى: قوله: مِنْهَاۤ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ. لأنّ من الضروريّات أنّ الإسلام لم يجعل شهراً ما من الأشهر الحرم، إلّا هذه الأشهر الأربعة من الشهور القمريّة، وهي ذو القعدة، وذو الحجّة، ومحرّم، ورجب. وهذه الأشهر هي من الشهور القمريّة، لا الشمسيّة. وجاء في روايات عديدة، وفي خطبة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّ ثلاثة منها متوالية وواحداً فرد: ثَلَاثةٌ مِنْهَا سَرْدٌ، وَوَاحِدٌ مِنْهَا فَرْدٌ. (66) والمتوالية هي: ذو القعدة، وذو الحجّة ومحرّم، والفرد هو شهر رجب.

الثانية: قوله: عِندَ اللهِ.

والثالثة: قوله: في كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَوَ تِ وَالْأَرْضَ. فهذان القيدان يدلّان على أنّ الشهور غير قابلة للتغيير والاختلاف أبداً. ولا تأثّر بالوَضْع والجعل وغيرهما من الأُمور الوضعيّة لأنّها عند الله الذي لا يتغيّر علمه وإحاطته، وفي كتابه يوم خلق السماوات والأرض.

فقد كانت هكذا في الحكم المكتوب في كتاب التكوين ، وفي القانون المدوّن في لوح الخلق ، وَلَا مُعَقّبَ لِحُكْمِهِ تَعَالَى . ومعلوم أنّ الشهور الشمسيّة مهما كان وضعها وعنوانها وتأريخها شهور عرفيّة وضعيّة تبلورت على أساس حساب المنجّم والزيادة والقلّة الاعتباريّة والوضعيّة .

أمّا الشهور القمريّة فإنّها كانت كما هي عليه الآن منذ خلق الله السماوات والأرض. تبدأ برؤية الهلال عند خروجه من المحاق ومن تحت الشعاع، وتنتهي بالمحاق والدخول تحت الشعاع. وَالشّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرّ لّهَا ذَ لِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ \* وَالْقَمَرَ قَدّرْنَهُ مَنَازِلَ حَتّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ \* لَا الشّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا النّهُ سَابِقُ النّهَارِ وَكُلّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ . (67)

والشهور القمريّة حسيّة ووجدانيّة ولها بداية ونهاية معيّنتان في عالم التكوين . فهي على عكس الشهور الشمسيّة التي تمثّل شهوراً عرفيّة واصطلاحيّة . وعلى الرغم من أنّ الفصول الأربعة والسنين الشمسيّة حسيّة تقريباً ، إلّا أنّ الشهور الاثني عشر التي لها أصل ثابت هي الشهور القمريّة . وفي ضوء هذا المعنى ، فإنّ معنى الآية سيكون على النحو التالي :

أنّ الشهور الاثنا عشر التي تتألّف منها السنة هي الشهور الثابتة في علم الله سبحانه وتعالى . وهي الشهور التي عيّنها في كتاب التكوين يوم خلق السماوات والأرض . وقرّر الحركات العامّة لعالم الخلق ، ومنها حركات الشمس والقمر . وأصبحت تلك الحركة الحقيقيّة والثابتة أساساً وأصلاً لتعيين مقدار هذه الشهور الاثني عشر . ومن الآيات التي تنصّ على لزوم التأريخ القمريّ هي الآية الخامسة من سورة يونس التي مرّ ذكرها : هُوَ

الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السَّنِينَ وَالْجسَابَ.

ومن الواضح أنّ الناس في أيّ بقعة كانوا من البرّ والبحر والجبال والصحارى يستطيعون أن يضبطوا حسابهم على امتداد الشهر القمريّ دون الحاجة إلى المنجّمين وأهل الحساب ، وذلك من خلال رؤية الأشكال المختلفة للقمر في السماء كالهلال ، والتربيع والتثليث ، والتسديس حتّى الليلة الرابعة عشرة حيث يظهر فيها بدراً . وهي ممّا يختصّ بها الشهر القمريّ لا الشمسيّ . وعلى الرغم من ذكر الشمس في الآية السابقة ، إلّا أنّها جعلت منازل القمر سبباً للحساب والتقويم .

ومن هذه الآيات: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَ قِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ. (68)

إنّ استبدال الشهور القمريّة بالشمسيّة هو النسيء الذي يعني تأخير الأعمال عن موعدها المقرّر . وهذا هو الذي اعتبره القرآن الكريم زيادة في الكفر . وهو ما جاء في الكلمات البيّنة الرائعة التي وردت في خطبة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم التي ألقاها بمنى وأعاد فيها الشهور القمريّة إلى وضعها الطبيعيّ بعد أن استبدلت الشهور الشمسيّة بها في العصر الجاهليّ ، وكانت قد جعلت على أساس سنّة إبراهيم الخليل وإسماعيل الذبيح عليهما السلام . وأعلن على رؤوس الأشهاد أنّ هذا الحجّ هو الحجّ الصحيح الذي وقع في وقته ، وحان أوانه إثر استدارة الزمان . ويطلق على هذا الحجّ : حِجّة الإسلام لأنّه استقرّ في موضعه وفقاً للقانون الإسلاميّ ، ووقع في شهر ذي الحجّة ، وهو شهر الحجّ الحقيقيّ .

وجاء في «السيرة الحلبيّة» : يُقَالُ لَهَا : حِجّةُ الْاسْلَامِ ، قِيلَ لإِخْرَاجِ الكُفّارِ الْحَجِّ عَنْ وَقْتِهِ لِأَنّ أَهْلَ الْجَاهِلِيّةِ كَانُوا يُؤَخِّرُونَ الْحَجِّ فِي كُلّ عَامٍ أَحَدَ عَشَرَ يَوْماً حَتّى يَدُورَ الزّمَانُ إِلَى ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَيَعُودُ إِلَى وَقْتِهِ . كَانُوا يُؤَخِّرُونَ الْحَجِّ فِي كُلّ عَامٍ أَحَدَ عَشَرَ يَوْماً حَتّى يَدُورَ الزّمَانُ إِلَى ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَيَعُودُ إِلَى وَقْتِهِ . وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، فَإِنّ هَذِهِ الْحِجّةِ : إِنّ الزّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللّهُ السّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، فَإِنّ هَذِهِ الْحِجّةِ عَالَى مَا الْحَجّ إِلَى وَقْتِهِ ، وَكَانَتْ سَنَةَ عَشْرَ . (69)

ونصّ على ذلك كلّ من اليعقوبيّ ، والمسعوديّ ، وابن الأثير (70) بل إنّ المسعوديّ عندما ذكر حوادث السنة العاشرة للهجرة ، نقل كلام النبيّ : إنّ الزّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ ، مكتفياً به دون التعرّض إلى ما حصل في حجّة الوداع من أُمور .

وهذه المعاني كلّها صورة معبّرة ناطقة وشاهد صدق على أنّ استبدال السنين الشمسيّة بالقمريّة لا يجوز . وعلى المسلم أن يولى غاية اهتمامه لحفظ الأوقات على أساس التأريخ الذي قرّره رسول الله مرتكزاً على سنّة إبراهيم الخليل ، وجعله القرآن الكريم حتماً ولازماً .

لقد من الله عزّ وجلّ عَلَيّ بتوفيقه وعنايته فأعددت رسالة حول لزوم التعويل على بداية الشهور القمريّة برؤية الهلال في الخارج . وهذه الرسالة موسوعة علميّة وفقهيّة في لزوم اشتراك الآفاق في رؤية الهلال لدخول الشهور القمريّة . وقد اشتملت على بحوث فنيّة ذات أُسلوب رسائليّ تتكفّل بعلاج كلّ إشكال ، وقطع دابر كلّ خلاف .

تفيد هذه الرسالة ، بالبرهان العلميّ والدليل الشرعيّ ، أنّ الشهور القمريّة يجب أن تبدأ برؤية الهلال في الليلة الأولى . وأنّ قول المنجّمين على أساس الحساب والرّصَد ليس له حجّة شرعيّة . وبناءً على ضرورة الآيات القرآنيّة ، وإجماع أهل الإسلام ، وسنّة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إذ قال : صُومُوا لِرؤيبّهِ ، وأفطَرُوا لِرُؤيبّهِ ! فإنّ الشهور القمريّة جميعها ينبغي أن تتحقّق بمشاهدة الهلال فوق الأفق . وأينما رئي الهلال ، بدأ الشهر . وفي الأماكن التي يتعذّر فيها رؤية الهلال في تلك الليلة ، ويُرى في الليلة التي تليها ، فإنّ بداية الشهر تكون من هذه الليلة . لذلك صحّت الفتوى المشهورة القائلة بأنّ دخول الشهر القمريّ تابع للرؤية ، وإنّ كلّ نقطة في العالم تابعة لأفقها . وقول بعض العلماء والأساطين الذين يعتبرون خروج الهلال من تحت الشعاع

كاف لجميع العالم أو لنصف الكرة الأرضيّة ، ويحكمون بدخول الشهر في أرجاء العالم خلال ليلة واحدة ، ليس له اعتبار ، بل إنّ الأدلّة المتقنة تقضى بخلافه ، والبراهين المنتهية بضرورة ردّه ودحضه قائمة .

هذه الرسالة العلميّة والفقهيّة باللغة العربيّة ، وعنوانها : رِسَالَةٌ حَوْلَ مَسْأَلَةِ رُؤْيَةِ الْهِلَالِ . وقد صدرت في سياق الكتب المطبوعة تحت الرقم(6) من دورة العلوم والمعارف الإسلاميّة .

فإن قال شخص:

ما ضرّ لو أنّ المسلمين قاموا بأعمالهم وتكاليفهم العباديّة ، من صوم وحجّ وفقاً للشهور القمريّة ، ومارسوا آدابهم وشؤونهم الاجتماعيّة والسياسيّة الأُخرى وفقاً للشهور الشمسيّة ، وحينئدٍ لا يلزم النسيء الذي يمثّل زيادة في الكفر ، إذ إنّهم يقومون بأعمالهم التي لا علاقة لها بالشرع على أساس تأريخ آخر كالتأريخ الروميّ أو الروسيّ أو الفارسيّ القديم من حيث تعداد أيّام الشهور ، حسب عقود اعتباريّة يضعونها . وعلى فرض أنّهم يجعلون هجرة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بداية للتأريخ في هذه التواريخ المذكورة ، فإنّ تأريخهم الرسميّ فقط هو التأريخ الشمسيّ تبعاً للمصالح الدنيويّة .

فإنّنا نقول في إجابته:

إنّ جميع الإشكالات تنبع من هذا الأُسلوب في التفكير ، وذلك :

أُوّلاً: أنّ جعل التأريخ الشمسيّ تأريخاً رسميّاً خلاف لنصّ القرآن والسنّة النبويّة وسيرة الأئمّة الطاهرين وعلماء الإسلام، بل خلاف لمنهج المسلمين جميعهم.

ثانياً: هذا العمل يؤدي إلى فصل الدين عن السياسة ، إذ إنّ القيام بالأعمال العباديّة وفقاً للتأريخ القمريّ ، وممارسة الأحكام الاجتماعيّة والشؤون السياسيّة طبقاً للتأريخ الشمسيّ من المصاديق الواضحة لفصل الدين عن السياسة . وينتهى بعزل الدين عن شؤون الحياة المهمّة وحصره في الشؤون الشخصيّة والفرديّة .

ثالثا: ويؤدّي إلى تعطيل الكتب والتواريخ المدوّنة ، وقطع الصلة بين الخَلَف والسلف الصالح ، لأنّنا نرى . منذ عصر صدر الإسلام حتّى الآن . أنّ جميع كتب التفسير ، والحديث ، والتأريخ والتراجم ، وحتّى الكتب العلميّة كالنجوم ، والرياضيّات ، والهيئة والفقه ، وغيرها قد دوّنت على أساس السنين القمريّة والشهور القمريّة . أو ونجد أنّ آلاف بل ملايين الكتب المؤلّفة في النطاق الذي كان يحكمه المسلمون سواء باللغة العربيّة ، أو الفارسيّة ، أو التركيّة أو الهنديّة ، أو الإفريقيّة ، أو الأوروبيّة الشرقيّة ، كلّها تستند إلى التأريخ الهجريّ والسنوات والشهور القمريّة . فلو جعلنا التأريخ الشمسيّ هو الأساس في التأريخ ، أفلا يعني هذا إقصاء تلك الكتب عنّا ، وقطع الصلة بين هذا الجيل ، وبين الثقافة الإسلاميّة الأصيلة في القرون والأعصار الماضية ؟

إنّ استبدال التأريخ الشمسيّ بالتأريخ القمريّ يماثل استبدال الخطّ الإسلاميّ بالخطوط الأجنبيّة ، بل هو من متفرّعات ذلك الأصل ومن الفروع الناميّة لذلك الجذر .

رابعاً: ويحول هذا العمل دون اتّحاد المسلمين في العالم ، ذلك لأنّ تأريخ المسلمين جميعهم هو التأريخ القمريّ ، فإذا استعملنا التأريخ الشمسيّ ، فإنّنا سنختلف معهم في التأريخ . وكذلك إذا أختار المسلمون أيضاً لأنفسهم تأريخاً آخر كالتأريخ الميلاديّ أو الزردشتيّ أو الكورشيّ أو غيرها من التواريخ . فإنّهم بهذه الطريقة . ويا للأسف . سيسيرون في اتّجاه معاكس لإتّجاه النبيّ الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم ممّا يؤدّي إلى تفرّق كلمتهم وتشرّذمهم وشقّ عصاهم وانفصام عقدهم .

إنّ التأريخ من الأُمور الأُصوليّة للأحكام الإسلاميّة . واتّحاد المسلمين في التأريخ يفضي إلى اتّحادهم في الثقافة النبويّة واختلافهم فيه يؤدّي إلى تفرّقهم وتشتّهم .

والإسلام الذي جمع الناس كلّهم من عرب ، وعجم ، وأتراك وأكراد ، وهنود ، وشرقيّين وغربيّين ، وسود وبيض ، وصفر وحمر تحت راية واحدة هي راية التوحيد ، على الرغم من اختلاف آدابهم وعاداتهم القوميّة حريّ بالتعظيم . وما أسوأ ما نفعل إذا تركنا المسلمين وشأنهم في التأريخ الذي يعتبر من أهمّ البواعث على الاتّحاد والوفاق ، وأهمّ الدعائم لتوطيد علاقاتهم وتعزيزها ! وليس من الإنصاف أن نجعل كلّ جماعة منهم تسير في الاتّجاه الذي اختارته لنفسها !

وتوحيد التأريخ كتوحيد اللغة الملحوظ في العبادات والمناسك ، كالقرآن ، والصلاة ، والدعاء ، والذكر ، يجعل المسلمين صفّاً واحداً . والاختلاف في التأريخ كالاختلاف في اللغة يشتّتهم ويفرّق كلمتهم .

وبينما نرى المسلمين في العالم يحتاجون إلى الاتحاد والوفاق أكثر من أيّ شيء آخر ، وأنّ نبيّهم أمرهم بالاتّحاد ، وأنّ كتابهم ناداهم بقوله : وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرّقُوا ، وأنّ القرآن والنبيّ أعلنا أنّ التأريخ هو القمريّ ، فلماذا نمزّق رسالة سعادتنا بأيدينا ، ونسير في الاتّجاه المعاكس ؟

وقد تنبّه أعداء الإسلام في القرون الأخيرة جيّداً إلى أنّ السبيل الوحيد للسيطرة على المسلمين ، والقضاء على كيانهم العقيديّ والثقافيّ هو إيجاد التفرقة بينهم في الآداب والتقاليد وتقسيم أقطارهم ، وتدمير الأركان التي تقوم عليها وحدتهم ، وذلك تحقيقاً لمصالحهم المادّية ، وإمعاناً في استغلالهم . لذلك استخدموا كلّ قواهم من أجل تقويض كيان المسلمين ، وعملوا كلّ ما في وسعهم لتمزيق أوصالهم على امتداد السنين الخالية . وأفلحوا في ذلك من خلال خطط مزوّرة فجعلوهم طرائق قدداً ، وزعزعوا دعائم حضارتهم وآدابهم وأخلاقهم وعلومهم واحدة تلو الأُخرى .

وكان المرحوم والدي آية الله السيّد محمّد صادق الحسينيّ الطهرانيّ رضوان الله عليه يقول: عندما سيطر الإسكندر على الشرق وفتح الأقطار كلّها، وسار حتّى الهند، كتب إلى أُستاذه أرسطو يخبره أنّه استولى على أقطار الشرق جميعها. وطلب منه أن يرشده ماذا يفعل لكي تبقى تلك الأقطار تحت سيطرته.

فأجابه أرسطو أن يقسم تلك الأقطار المفتوحة إلى أقطار صغيرة ، ويجعل على كلّ قطر حاكماً ، ويعلن نفسه حاكماً على الجميع ! وحينئذ تتقاد الشعوب كلّها إلى طاعته والعمل بأوامره ، ولا يتمرّد حاكم منهم ولا يرفع لواء المعارضة خوفاً على عرشه . وعندئذ تعمر تلك الأقطار ويجدّ حكّامها لحفظ مصالحه . ولو قدر لأحد أن يقوم ضدّه ، فإنّه يبادر إلى قمعه وإخماد نار فتنته بما أُوتى من قدرة كبيرة !

بَيدَ أنّه إذا حكم تلك الأقطار وحده ، أو فوّض أُمورها إلى شخص واحد غيره . فإنّه يُخشى من أن يستفحل أمرها شيئاً فشيئاً وتتوحد فيما بينها وتتمرّد ضدّه . وذلك الشخص حتّى لو كان من أخصّ الخواصّ ، فإنّه يتمرّد ويطغى أيضاً ، ويطالب بالحكومة والسلطنة ، وحينَئذٍ يندحر ويأفل نجمه ، وتفلت تلك الأقطار كلّها من قبضته

وقد انتهج الإنجليز نفس الخطّة في تعاملهم مع المسلمين . وساروا عليها بعد اندحار الإمبراطوريّة العثمانيّة المترامية الأطراف التي حكمت قسماً عظيماً من آسيا ، وأوروبا ، وإفريقيا تحت عنوان الخلافة الإسلاميّة أكثر من ستّة قرون (من سنة 1299 إلى سنة 1923 م) . تعاقب على حكومتها ثمانية وثلاثون سلطاناً على التوالي أوّلهم السلطان عثمان خان الغازي الذي تسلّم زمام الأمور سنة 699ه وآخرهم السلطان عبد العزيز الثاني الذي حكم حتّى سنة 1342 هـ وقد قسّم الإنجليز الدولة العثمانيّة عدّة أقسام ، جعلوا على كلّ قسم عميلاً من عملائهم .

فالقسم الأوروبي الشامل لأقطار شبه جزيرة البلقان وهنغاريا وقسم من رومانيا الذي يضمّ بوخارست ، قسّموه إلى دول : يوغسلافيا (صربيا) ، وألبانيا ، واليونان ، وبلغاريا ، وقسم من تركيا الأوروبيّة ، وهنغاريا (المجر) ، ورومانيا الشاملة لبوخارست .

والقسم الآسيويّ قسّموه إلى تركيا ، وسورية ، ولبنان والأردن وفلسطين ، والحجاز ، وعدن ، واليمن ، والعراق ، والكويت .

والقسم الإفريقيّ قسّموه إلى مصر ، وطرابلس التي تمثّل القطر الليبيّ ، وكما يلاحظ ، فإنّهم جزّءوا الدولة العثمانيّة إلى تسعة عشر جزءاً .

لقد بذل الكفّار قصارى جهودهم بعد تقسيم هذه الأقطار وقبله أيضاً من أجل القضاء على وحدة المسلمين الذين يحملون القرآن المجيد رمزاً لها ، وذلك بعد تغلغلهم في الأقطار الإسلاميّة الأُخرى قدراً ما وسيطرتهم عليها تحقيقاً لأهدافهم المشؤومة . وعملوا كلّ ما في وسعهم لزرع الأفكار القوميّة وتعاهدها بالرعاية ، وجعل كلّ شعب متمسّكاً بقوميّته وآدابه وتقاليده ، ومحبّاً لوطنه الذي يمثّل الحدود المعيّنة التي وضعوها في اجتماعاتهم . وشغلوا الناس بالصحف ، والإذاعات ، والسينمات ، وهيمنوا على معارفهم وثقافتهم بواسطة المدارس والجامعات ، وتأسيس الجامعات المستقلّة بذريعة الحفاظ على قوميّتهم وآدابهم التي لا تمثّل إلّا ألفاظاً جوفاء ، وهراء لا طائل تحته . وليس فيها إلّا الفخر بالعظام البالية النخرة لأسلافهم ، والتهافت على مقدار من الكؤوس والكيزان المحطّمة بوصفها آثاراً قوميّة ، وجمعها في متاحف فخمة .

فحرّضوا الفرس على التمسّك بالآداب والتقاليد الزرادشتيّة وإحياء الزّند [كتاب زرادشت] والأوِسْتا [كتابه المقدّس أيضاً] والمدح المفرط بملحمة الشاهنامة التي نظهما الفردوسيّ ، وعرض الأساطير الخاصّة بكورش ، وداريوش ، وسيروس ، ورستم ، وزال [والد رستم] .

وقد رأينا بأعيننا كيف كانوا يقفزون من فوق النار في آخر أربعاء من السنة الشمسيّة ، وكيف يحترمون النوروز والمهرجان [وهو عيد قديم للفرس ، يعتبر أكبر عيد بعد عيد النوروز] ويخرجون من البيوت في اليوم الثالث عشر من فروردين [يصادف الثاني من نيسان] ، وآلاف الحكايات والأساطير المخدّرة التي كانت تمثّل التعاليم السياسيّة للطبقة الحاكمة المتسلّطة على رقاب الناس وينبغي أن تطبّق في هذا البلد مع ما تتطلبّه من تكاليف باهظة .

واعتبروا لغة القرآن لغة أجنبية ، وهي اللغة الأُولى لكلّ مسلم ولم يعد لتدريسها في المدارس قيمة تذكر ، إذ امتهنوها امتهاناً حتّى كادت أن تعدم . وكانوا يستبدلون المفردات العربيّة العذبة بالمفردات الأجنبيّة والغربيّة التي يأخذونها من كتاب «أوسْتا» متذرّعين بذرائع واهيّة ، وأنشأوا مجمعاً لغويّاً لوزارة التربيّة والتعليم لا يشمّ منه إلّا توجّه محموم يقضي بمحو الإسلام ، والاهتمام بالتغريب .

وقد طبّق المستعمرون أعداء الإسلام هذا المنهج في البلدان الإسلاميّة الأُخرى من خلال الاهتمام بالجذور التأريخيّة لكلّ بلد قبل الإسلام . ففي إيران ركّزوا على النعرة الفارسيّة ، وفي الأقطار العربيّة على نعرة العروبة ، وفي تركيا على النعرة التركيّة ، وفي شبه القارّة الهنديّة ، على النعرة الهندوسيّة ، وهكذا في بقيّة الأقطار حتّى لو كانت صغيرة ، كما في الإمارات الواقعة على سواحل الخليج الفارسيّ نحو قَطَر ، والقطيف ، وأبو ظبي ، وغيرها ، إذ منحوا تلك الأقطار استقلالاً ظاهرباً ، وضربوا على وتر النعرة القوميّة .

فهذه الأقطار التي قسموها ومنحوها الاستقلال ، لم تستقل بحقيقة الاستقلال ، بل ظلّت تعيش في بقعتها الهزيلة شبه ميّتة ، تحت وصاية المستعمرين وانتدابهم .

تعيش في بقعتها الهزيلة شبه ميّتة ، تحت وصاية المستعمرين وانتدابهم .

ومن أهم الأشياء التي أفلحوا في طمس معالمها هو التأريخ الإسلاميّ القمريّ الذي أبطلوا مفعوله في كافّة الأقطار الإسلاميّة إلّا في المملكة العربيّة السعوديّة كما يبدو . ونسخوا ذلك التأريخ ، واستبدلوا التأريخ الشمسيّ به ، وذلك بحجّة أنّه نداء للاتّحاد العالميّ ، وضرورة للارتباط بتأريخ الأقطار الصناعيّة والتجاريّة ، وأنّه لابدّ منه في العلاقات السياسيّة على الصعيد العالميّ . وأصبح التأريخ القمريّ الإسلاميّ منسوخاً بالتأريخ الشمسيّ متّخذين ميلاد السيّد المسيح بداية له . فأضحى التأريخ الميلاديّ هو التأريخ الرسميّ للبلدان الإسلاميّة ، وبذلك لا يعرف الناس شيئاً عن الهجرة النبويّة ، ولا عن محرّم وصفر .

وجعلوا بداية السنة في العراق وبين النهرين: كانون الثاني والشهور شهوراً روميّة ، وهكذا بدأوا بالتقويم وفقاً للشهور الميلاديّة التي تبدأ بكانون الثاني ، ويقع الشتاء في الشهر الأوّل والثاني منها. وهذه الشهور هي: كانون الثاني ، شباط ، آذار ، نيسان أيار ، حزيران ، تمّوز ، آب ، أيلول ، تشرين الأوّل ، تشرين الثاني كانون الأوّل ، (71) وهو الشهر الأوّل في الشتاء ، وجعلوا ميلاد السيّد المسيح بداية للتقويم ، وأطلقوا على السنين : اسم السنين المسيحيّة أو الميلاديّة .

وفعلوا مثل ذلك في أقطار بلاد الشام (سوريا . لبنان . فلسطين) ومصر وغيرها مستعملين تأريخ الإفرنج نفسه وبأسماء إفرنجيّة أجنبيّة مثل : نوفمبر ، وديسمير وأمثالهما . وجعلوا تقويمهم ميلاديّاً أيضاً . وهكذا فعلوا في شبه القارّة الهنديّة (الهند ، والباكستان) .

وقد وجدوا أنّ من غير الصالح أن يجعلوا التأريخ ميلاديّاً في إيران دفعة واحدة لأنّ شعبها يتشرّف بتشيّعة واتباعه العلماء الأبرار ولعدم استسلامه وخضوعه لحكّام الجور ، على عكس الشعوب الأخرى التي تعتنق المذهب السنّيّ فإنّها تنظر إلى الحكّام على أنّهم أولو الأمر وأنّ طاعتهم واجبة مهما كانوا . فإذا حكموا بتبنّي التأريخ الميلاديّ ، فالجميع سامعون طائعون .

وكان استبدال التأريخ الميلادي الشمسي بالهجري القمري عسيراً جدّاً ، بل ممتنعاً ، وذلك بسبب وجود العلماء المتنفّذين في هذا البلد الشيعي .

لذلك نرى أنّ المستعمرين قاموا بتحقيق أهدافهم في هذا المجال مرحليّاً ، لكي يعتاد الناس على المراحل السابقة وبألفوها شيئاً ، حتّى لا يجدوا مانعاً من تنفيذ المراحل اللاحقة .

فطبقوا مرحلة واحدة من تلك المراحل قبل ثمانين سنة ، وذلك في الدورة الثانية لمجلس النوّاب ، وهذه المرحلة هي استبدال الشهور الشمسيّة بالشهور القمريّة ، وفي الدوائر الحكوميّة فقط دون حدوث تغيير في رأس السنين الشمسيّة ، أو في أسماء الشهور الشمسيّة ، فرأس السنين هو هجرة النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم من مكّة إلى المدينة المنورة . (72) وأسماء الشهور هي الأسماء العربيّة المتداولة ، وفقاً لحركة الشمس في البروج الأثني عشر ، أي : من أوّل الربيع بالترتيب ، وهذه البروج هي :

الحَمَل ، والثَوْر ، والجَوْزاء ، والسّرَطان ، والأسد ، والسّنْبُلَة ، والميزان ، والعَقْرَب ، والقَوْس ، والجَدْي ، والدّنُو ، والحوت .

وقد طرحوا المسوّغ لهذا التغيير فيالمجلس ، وهو تنظيم الشؤون الماليّة ، وذكروا أنّ السنة الشمسيّة من مصلحة الحكومة ، ذلك لأنّ السنة الشمسيّة تزيد على السنة القمريّة أحد عشر يوماً وحينئذٍ تصبّ ميزانيّة الحكومة ودفع رواتب الموضّفين وفقاً لهذه الشهور في مصلحة الحكومة ونفعها .

وعلى سبيل المثال ، لو كانت نفقات الحكومة حسب السنين الشمسيّة أربعة وعشرين مليوناً سنويّاً ، فإذا أرادت أن تنفق ذلك المبلغ حسب الشهور القمريّة فإنّ عليها أن تزيد النفقات مليونين في كلّ ثلاث سنوات ، وذلك لزيادة شهر في كلّ ثلاث سنوات ، فتتضرّر الحكومة مليونين . (73)

وكذلك عندما بدأت دائرة الجمارك أعمالها في إيران ، تصوّروا أنّ التأريخ الشمسيّ ضروريّ في الشؤون الحكوميّة . فسألوا الناس : أيّ سنة شمسيّة هذه ؟ فلم يحصلوا على شيء . قالوا : ثمّة حَمَل وثور في سنين المنجّمين ، وهم يعلمون ذلك ، وهو ما أخذه البلجيك وطبّقوه .

وكلّما فكّرتُ في هذه الأدلّة لأعرف كيف تكون كافية لاستبدال الشهور والسنين القمريّة الإسلاميّة بالشهور والسنين الشمسيّة ، فلم أهتدِ إلى شيء . وهل يكون الدليل على هذه الدرجة من الضعف ، إذ يغيّرون السنة المتداولة في بلد ما إلى سنة شمسيّة بسبب حاجة التعرفة الجمركيّة إلى ذلك ، ويبدّلون جميع الآداب والتقاليد والعطل والإجراءات الإداريّة والمراسيم في كافّة الداوئر كدائرة العدل ، والتربية والتعليم وغيرهما ، وحتّى وزارة الماليّة وبتلاعبون بشؤون البلد كلّها من خلال هذه الممارسات ؟ فأيّ حساب هذا ؟! وأيّ كتاب هو ؟!

وأمّا الميزانيّة ونفقات الحكومة التي تتضرّر حسب الشهور القمريّة ، فإنّ دليلها باهت واهٍ إلى درجة أنّ الإنسان يندهش من عقول الذين اقترحوا تغيير التأريخ ودرايتهم .

فمن قال بأنّ تجعل الحكومة ميزانيّتها من الضرائب التي تجمعها من الشعب حسب الشهر والسنة القمريّة ، ثمّ تصرفها حسب الشهر والسنة الشمسيّة ، وتدفعها لموظّفيها ؟ فلو جمعتها الحكومة حسب التأريخ الشمسيّ ، فإنّها تدفعها وفقاً لذلك التأريخ . ولو جمعتها حسب التأريخ القمريّ ، فإنّها تدفعها وفقاً له أيضاً . وهكذا تبقى النسبة متعادلة ومحفوظة في كلا الحالين ، ولا يمكن أن يُتَصَوّر ربح وخسارة أبداً .

فلو كانت ميزانيّة البلاد أربعة وعشرين مليوناً في السنة الشمسيّة ، وأراد ذوو الأمر صرفها حسب السنة القمريّة ، فلن تبقى على المبلغ نفسه ، بل تقلّ طبعاً ، وما يضرّ دفع المقدار الأقلّ حسب شهور وسنين أقصر ؟

إنّ تعيين الميزانيّة وعائدات الحكومة ومصاريفها ، وكذلك إنفاقها وجمعها ، كلّ ذلك سواء كان حسب السنين الشمسيّة أو القمريّة ، فإنّه يعود إلى الحكومة ، وهي صاحبة التصرّف ، والتناسب محفوظ على أيّ حال ، لا ينقص أو يزيد ربالاً وإحداً .

لو دعوتم عشرة ضيوف إلى بيتكم مثلاً ، فإنّكم تضعون أمام كلّ واحد إناءً أو صحناً لطعامه! ولو دعوتم عشرين ضيفاً! فعليكم أن تهيّئوا عشرين إناءً! والضيوف في كلا الحالين يأكلون من أوانيهم المعدّة لهم ويشبعون! بيد أنكم لو دعوتم عشرين ضيفاً ، ووضعتم أمامهم طعاماً يكفي لعشرة ضيوف فقط! فإنّ الجميع يبقون جياعاً!

ولا ضرورة تلزمكم أن تدعوا عشرين ضيفاً ، وتقدّموا لهم طعاماً يكفي لعشرة ! فإمّا أن تدعوا عشرين ، تقدّموا لهم طعاماً لعشرين ، أو تدعوا عشرة ، وتقدّموا طعاماً لعشرة . وفي كلتا الحالتين يشبع ضيوفكم جميعهم ، ولا تخجلون بسبب قلّة الطعام ، وتؤدّون ما عليكم !

إنّ كلّ ما أتى به أُولئك الأشخاص تبريرات وذرائع واهية . فهم يريدون إلغاء محرّم ، وصفر ، ورمضان ، وذي الحجّة وطمس معالمها . ليخطوا خطوتهم الأُولى ، ويطووا مرحلة من المراحل ليمهدوا الطريق لخطوات قادمة ومراحل لم تطو بعد .

قام المجلس الثاني بإلغاء السنين والشهور القمريّة من التقويم الرسميّ . واستبدل الحَمَل والتَّوْر والجوزاء بمحرّم وصفر . وعندما اعترضت عليهم الفئة المؤمنة الواعية الملتزمة بأنّ هذه الخطوة تعني إلغاء الشعائر الإسلاميّة ! وتغيير محرّم وصفر ! أجابوا :

لا دخل لنا بمحرّمكم وصفركم! أقيموا مجالس العزاء في هذين الشهرين! وصوموا في شهر رمضان! وأدّوا مناسك الحجّ في ذي الحجّة!

لا يعنينا أبداً ممارسة أعمالكم العباديّة في أوقاتها المقرّرة في الشرع! إنّه شيء يخصّكم! فنحن نجعل التأريخ الشمسيّ تأريخاً رسميّاً للبلاد بسبب الأعمال الحكوميّة ، والعلاقات الدبلوماسيّة وتنظيم شؤون الحكومة وتنسيقها ، والأنظمة الإداريّة والوزارات! وليس في هذا ضرر لأيّ شخص أو لأيّ مرفق حيويّ!

ومتى طلبنا منكم أن تصوموا في الحَمَل! أو تحجّوا في السرطان! فالحقّ. حينئذٍ . معكم! ولكم أن تعترضوا علينا!

ولم يقل أحد لهؤلاء: إنّ الإسلام لا يفرّق بين الشؤون العباديّة والسياسيّة ، وإنّ الأنظمة الإداريّة لا تنفصل عن الصلاة والصوم ، وإنّ عمل الوزارات يصبّ في خدمة الثقافة الإسلاميّة الأصيلة ، والحجّ والزيارة ، وصوم شهر رمضان ، وإقامة العزاء على سيّد الشهداء عليه السلام . وليس عندنا : نحن وأنتم ! فالحكومة الإسلاميّة واحدة !

إنّ استبدال التأريخ القمريّ بالتأريخ الشمسيّ يؤدّي إلى فصل الشعب المسلم عن الحكومة ، ويستلزم عزل الإسلام عن الحقل الاجتماعيّ والرسميّ . ويؤول . في الحقيقة . إلى نسْخِ الإسلام وإقرار النظام الغربيّ والتغريب

فهذه هي المرحلة الأُولى من التغيير التي كانت جارية وسارية المفعول في البلاد على امتداد عشرين سنة ، إلى أن حان الوقت لتنفيذ المرحلة الثانية لهذه الخطّة ، وكانت الأرضيّة ممهّدة من كلّ الجهات ، وأعداء الإسلام يتربّصون وينتهزون الفرصة لتنفيذ تلك المرحلة .

فكانت الدورة الخامسة لمجلس النوّاب التي عقدت جلستها الثالثة والأربعين بعد المائة يوم الثلاثاء 27 حوت العربيّة المصادف 21 شعبان 1342 قمريّ ، فنسخت التأريخ الشمسيّ الذي كان وفقاً للشهور العربيّة وبأسماء عربيّة ، وأبدلته بالتأريخ الهجريّ الشمسيّ القديم .

وكلّ ما طرح في المجلس من كلمات وخطب للحؤول دون تحقيق هذا الأمر لم يؤت أُكُله . ولا سيّما كلمة السيّد شريعتمدار الدامغانيّ الذي تحدّث بنحو استدلاليّ ، فقال :

إنّ الشهور الشمسيّة المعيّنة وفقاً لحركة الشمس في البروج أفضل من الشهور التأريخيّة القديمة المزيّفة المختلفة التي لا تنسجم مع المبادئ العلميّة من قريب أو بعيد .

علماً أنّ أصل الاقتراح الذي طرح في المجلس جاء من قبل الاقطاعيّ كيخسرو شاهرخ (74) المجوسيّ المعادي للإسلام وأحد أعضاء المحفل الماسونيّ الإيرانيّ ، وبتشجيع من قبل السيّد حسن تقي زاده (75) العميل الخاصّ للأجانب في إيران ومن رؤساء المحفل الماسونيّ والمتمرّسين ذوي الخبرة الممتدّة ستين سنة فيه .

وكان للسيّد محمّد تديّن (76) دور ملحوظ في هذا الموضوع كما يظهر من كلامه في ذلك المجلس.

وهذا الاقتراح يقضي بإجراء تغييرين في التأريخ الشمسيّ الرسميّ للبلاد: الأوّل: استبدال الشهور العربيّة كالحمل والثور والجوزاء بالشهور. الشهور الفارسيّة القديمة وهي: فروردين أُرديبهشت، خُرداد، تِير، أُمرداد، شهريور، مهر، آبان، آذر، دي، بهمن، إسفند. (77)

الثاني: يكون عدد أيّام الشهور الستّة الأُولى: 31 يوماً والشهور الخمسة التي تليها: 30 يوماً ، والشهر الأخير: 29 يوماً في كلّ أربع الأخير: 29 يوماً في كلّ أربع منوات، وذلك للكسر الموجود فتحسب تلك السنة: 366 يوماً.

وكانوا يقولون:

إنّ هذا التقويم مأخوذ من تقويم السلطان ملك شاه السلجوقيّ . حيث إنّ هذا الملك لمّا رأى أنّ السنين الشمسيّة تسير إلى الوراء بسبب عدم محاسبة التعديلات ، وعدم محاسبة السنين الكبيسة بدقّة ، لذلك جعل السنين الشمسيّة بهذا الشكل مستهدياً بتنظيم وتنسيق الحكيم عمر الخيّام وبعض المنجّمين الآخرين ؛ إذ تكون الشهور جميعها ثلاثين يوماً في كلّ شهر ، ويصبح المجموع ثلاثمائة وستين يوماً ، وعندها كانوا يضيفون خمسة أيّام لآخر شهر آبان أو إسفند ، لكي لا يحصل نقص في السنين ، ويسمّون تلك الأيّام الخمسة : الخَمْسَة المُسْتَرَقّة . ويعود السبب في ذلك إلى أنّ المجوس قبل الإسلام كانوا لا يحسبون خمسة أيّام من السنة ضمن السنة ، وكانوا يتطوّعون للقيام بالأعمال الخيريّة خلال تلك الأيّام .

وكانت السنة تتألّف من ثلاثمائة وخمسة وستين يوماً بالأيّام الخمسة المضافة إليها . وكانوا يكبسون سنة في كلّ أربع سنوات ، فيحسبونها ثلاثمائة وستيّن يوماً . وللحصول على حساب أدق ، كانوا يحسبون كبيسة ثانية ، ويجعلون السنة الكبيسة سنة خامسة مرّة واحدة في كلّ ثلاث وثلاثين سنة ، أي : كان المفروض أن يحسبوا سنة 32 كبيسة بعد سنين 29 ، 30 ، . 31 إلّا أنّهم أخّروها سنة وكبسوا سنة 33. (78)

وفي ضوء هذا الحساب ، تتأخّر السنون الشمسيّة يوماً واحداً فحسب إلى ستّة آلاف سنة .

وهكذا نظّم السلطان ملك شاه السلجوقيّ هذا التقويم ، وجعل يوم جلوسه على العرش بداية للسنة معرضاً عن التأريخ الهجريّ ومهملاً إيّاه . وأراد أن يشيع هذا التقويم . إلّا أنّ الناس رفضوا ذلك بسبب تغيير بداية التأريخ من الهجرة إلى الجلوس على العرش ، فلم يلق تقويمه ترحيباً من الناس ، غير أنّه دقيق من حيث المحاسبة .

فإذا جعلنا أيّام الشهور الستّة الأُولى من السنة: 31 يوماً ، وأيّام الشهور الستّة الأُخرى: 30 يوماً ، وأيّام إسفند: 29 يوماً ، ونكبس كبيسة ثانية ، فلا يظهر إسفند: 29 يوماً ، ونكبس كلّ أربع سنين مرّة واحدة ، وكلّ ثلاث وثلاثين سنة نكبس كبيسة ثانية ، فلا يظهر أيّ تغيير في عدد أيّام السنة ، ولا تتأخّر السنة أيضاً أي : أنّ هذا الحساب ينسجم مع تقويم ملك شاه من حيث المحتوى ويغايره من حيث عدد أيّام كلّ شهر خاصّة . وهذا الأمر ليس ذا بال .

وخلاصة القول إنّ هذا الحساب ضروريّ في السنين الشمسيّة بمقدار أوّل السنة وآخرها ، ولكن ليس هناك من فرق فيما إذا كانت أيّام الشهر الشمسيّ ثلاثون أو واحد وثلاثون ، أو قلّ عن ذلك أو زاد ، فالأصل في الحساب هو مجموع أيّام السنة .

نحن نجعل اسم فروردين للشهر الأوّل من الربيع ، طابق شهر الحَمَل أو لم يطابق .

هذا من حيث عدد أيّام الشهور ، وأمّا من حيث تغيير الأسماء فقد قالوا:

لا يهمنا ، لأنّ التغيير هو تغيير الألفاظ ، ولا يضرّ أحداً . إذ إنّه رفع للألفاظ العربيّة واستعاضة الألفاظ التراثيّة القديمة بها ، وفي ذلك إحياء للسنن القوميّة . وكلّ شعب ينبغي أن يحترم طقوسه وشعائره . ويزيدون على ذلك أنّهم يزعمون بأنّ الإسلام دعاهم إلى إحياء السنن القوميّة .

ولمّا قيل لهم: إنّكم تقصدون رفع محرّم وصفر وطمس معالمهما! قالوا:

لا ، لا نقصد ذلك ! فالأُمور الشرعية لها حرمتها وإنّما نريد رفع الألفاظ العربية ووضع ألفاظنا العربقة الجميلة العذبة موضعها ! ولا ينبغي لنا أن نكون أشدّ تحمّساً على العروبة من العرب أنفسهم . فما يستعمل بين النهرين (العراق) وغيره هذا اليوم هو : تشرين ، وكانون ، وشباط ، ولا نعرف دولة من الدول العربية قد استعملت الحَمَل ، والجوزاء ، والسنبلة .

وهنا قال المرحوم المجاهد والعالم العظيم السيّد حسن المُدرّس:

إنّ الأقطار الإسلاميّة كلّها تستعمل مُحَرّم ، وصَفَر .

فقالوا:

لا يعنينا محرّم ، وصفر ، فهما ممّا يعني الشعوب ويخصّها ، إذ تقوم بشؤونها الشرعيّة حسب تلك الشهور ، وإنّما يرجع كلامنا إلى التقويم الحكوميّ الرسميّ ، لا الشؤون الشرعيّة للناس . وها نحن نريد أن نغيّر أسماء الشهور في هذا التقويم الرسميّ الشمسيّ نفسه الذي لا زلنا نعهده إلى اليوم . هو أمر لا ضرر فيه ، ولا علاقة له بمحرّم وصفر ، إذ لهما حرمتهما . وما نريده هو استبدال الحَمَل والجوزاء بأُرديبهشت وفروردين وليس هذا إلّا إحياءً لتقاليدنا العربقة وتراثنا القديم .

فقال أحد النوّاب المعارضين:

إذا أردتم تغيير الألفاظ فغيروها إلى الألفاظ التي اخترعها أحد المنجّمين المعاصرين لهذه الشهور ، وهي تناسبها أكثر من غيرها . وهذا المنجّم هو السيّد جلال الدين الطهرانيّ ، فقد وضع تقويماً ، وجعل شهور السنة الشمسيّة كالآتي : چَمَنْ آرا ، كُل آور ، جان پرور ، گرما خيز ، آتش بيز ، جهان بخش ، دِرَّم خوي ، باران ريز ، أندوهگين ، سرماده ، برف آور ، مشگين فام . (79)

فهذه الأسماء أجمل ، وتناسب الشهور من حيث المعنى أكثر من الأسماء التي أعدّها الإِقطاعيّ كيخسرو من الكتب القديمة .

فچمن آرا أكثر مناسبة من فروردين الذي ترجم إلى «هم مانندي روانان» ويعني : مساواة الأرواح . [چمن آرا في اللغة العربيّة يعني : مُزيّن المرج] . وكل آور أفضل من أُرديبهشت الذي ترجم إلى «النظم التامّ وقدسيّة الأفضل» .

والخلاصة فقد أصرّوا على أنّ فروردين وأُرديبهشت وغيرهما أفضل ، وذلك إحياءً للأعراف القديمة . وحتّى أنّهم قالوا بأنّ مُرداد ينبغي أن يكون : أمرداد ، وذلك لمجيئة بالهمزة المفتوحة في اللغة القديمة . (80)

وكم دعا النوّاب المعارضون إلى:

التأمّل في هذه الأمور ، وإلى اهتمام المجلس بأعمال أهمّ منها ، ومناقشة الموادّ المهمّة التي تستلزم الاهتمام ، وعدم تضييع الوقت في تغيير الأسماء ، إلّا أنّ دعوتهم لم تلق أُذناً صاغية ، إذ تمّ التصويت على ما أرادوا حالاً .

وحقًا لقد خدعوا النوّاب المعارضين في هذه الجلسة ، وقالوا :

إنّها ألفاظ تراثيّة قديمة لأجل حفظ الروح القوميّة .

ولم يناقش أحد أنّ هذه الألفاظ أُخذت من «الأبستا» ، وأنّ أسماء ستّة من الملائكة الممثّلين لأهُورمزدا [وجود غير مرئيّ وخالق الروح والحياة] الحي الدائم موجودة بين هذه الشهور ، وهي : أُرديبهشت ، وخرداد وأمرداد ، وشهريور ، وبهمن ، وإسفند .

وكثير من النوّاب المعارضين أصابهم الدوار فلم يعرفوا ماذا يقولون . وكانوا يقولون :

نحن لا نعارض الآداب والتقاليد القومية .

فلم يقل أحد : هذه الآداب القوميّة هي آداب زرادشت والمجوس وقد نسف الإسلام دين زرادشت وآدابه وشعائره ، وشعّت شمسه المتألّقه فأذابت كلّ ما يدعو إلى ذكر «أهورمزدا» وملائكته .

وماذا يعني أن نجعل التأريخ على أساس الأيّام والشهور المجوسيّة في دولة إسلاميّة نظامها محمّديّ وتوجّهاتها قرآنيّة ؟ إنّه نسخ للإسلام ، وليس حديثاً عن ألفاظ جميلة حلوة . بل هو حديث عن غزو شيطانيّ غاشم لكيان الإسلام العظيم . إنّكم تضعون أسماء الشهور هذا اليوم بأسماء ملائكة الدين المجوسيّ ! وتبقون الهجرة النبويّة بداية للتأريخ بسبب خوفكم وعدم مؤاتاة الظروف ! وستبدّلونه غداً ! وتجعلون مكانه التأريخ الهخامنشيّ مع بداية جلوس سيروس ، وهو أكبر ملك هخامنشيّ على العرش ، أو مع بداية سلطنة كورش أو داريوش ! أو تجعلون بداية التأريخ اعتلاء البهلويّ على العرش ، كما فعل السلطان السلجوقيّ ، زاعمين أنه المبدع للجديد ، والثائر ضدّ الرجعيّة والأفكار البالية !

لقد دافع أحد النوّاب في تلك الجلسة نوعاً ما ، وهو المرحوم شريعتمدار الدامغانيّ فقال مستدّلاً:

لا فائدة في تغيير أيّام الشهور وهو يمثّل خروجاً على الموازين العلميّة ، وأسماء الحَمَل ، والتَّوْر والجَوْزاء ، أفضل من أسماء فروردين ، وأُرديبهشت ، وغيرها التي لا تحمل معنى مناسباً .

قال ذلك إلّا أنّه لم يسبر أغوار الموضوع ولم يبرهن على أنّ الاقتراح المطروح حول تغيير التأريخ بوصفه إحياءً للسنن القوميّة ، هو في الحقيقة إحياء لسنّة زرادشت والمجوس وإماتة للأحكام الشرعيّة والمحمّديّة الأساسيّة في بلد إسلاميّ ، إذ . كما قلنا هنا ، وكما ذكرنا ملائكة الدين الزرادشتيّ في التعليقة . لعلّه لم يعلم ، ولم يطّلع على جذور هذا التغيير . لأنّ المقترحين خبّأوا مقاصدهم ، وخاضوا في الموضوع من منطلق استبدال الألفاظ العربيّة بالألفاظ القديمة فقط ، وقالوا :

إنّ المسألة مسألة تغيير الألفاظ فحسب ، وهي سهلة ويسيرة جدّاً .

وفي السابع والعشرين من حوت 1303 الموافق للحادي والعشرين من شعبان سنة 1342 ، ولثلاثة أيّام بقين للنوروز تمّ التصويت بأقصى سرعة وفي جلسة واحدة (81) فبدّلوا التأريخ ، (82) وبعد إجراء المراسيم المطلوبة ، صادقوا على هذا الاقتراح في الحادي عشر من فروردين سنة 1304 شمسيّ [31/3/1925م] . وكان مؤتمن الملك (حسين بيرنيا) رئيساً للمجلس يومئذٍ فأرسل ما صادق عليه المجلس إلى الحكومة بوصفه بلاغاً تعميميّاً تنفّذه الدوائر الحكوميّة . وجاءوا بالألفاظ الجميلة لأُرديبهشت ، وبهمن ، وغيرها بوصفها هديّة العيد للشعب الإيرانيّ (عيد النوروز القوميّ) . وسقوا الشعب المسكين هذا السمّ الزعاف الذي تعلوه طبقة من القوميّة المعسولة ، إلى درجة أنّ كثيراً من الناس لم يعوا حقيقة الأمر لحدّ الآن فهم ينطقون بالأسماء القديمة دون أن يعرفوا جذورها .

وفي أعقاب اتّخاذ تلك الأسماء (فروردين ، أُرديبهشت وغيرهما) طابعاً رسميّاً في الدوائر الحكوميّة ، والمدارس ، والتقاويم والإعلانات ، نلاحظ أوّلاً : أنّ هذه الأسماء التي لم يعرفها إلى ذلك الزمن إلّا عدد يسير من الناس . قد اشتهرت وعرفت ، وانتقلت من المدارس إلى البيوت ، ومن تقاويم إداريّة إلى تقاويم جداريّة وبيتيّة فحفظ الكبير والصغير ، والرجل والمرأة آذر ، وبهمن ، وإسفند كما تحفظ سورة الإخلاص .

وثانياً: أنّ أسماء: محرّم ، وصفر ، وربيع الأوّل ، وجمادى الآخرة ، وذي القعدة وغيرها قد زالت تدريجيّاً. فلا أحد يعرف هذه الشهور ، ولا يدري متى تبدأ ومتى تنتهي ، ولا يطبّق ممارساته اليوميّة وواجباتة الاجتماعيّة ومراسيمه ودعواته وحفلاته ومآتمه على هذه الشهور .

وكان شهر محرّم ، وشهر رمضان أشهر من غيرهما نسبيّاً بسبب إقامة العزاء ، والصوم . وجميع الناس الذين كانوا يصومون . إلّا الشيوخ الكبار منهم . يقولون : نصوم هذه السنة من 15 بهمن إلى 14 إسفند . مثلهم في ذلك مثل الشباب الذين يقيمون في الخارج فإنّهم يؤدّون عباداتهم حسب الشهور الميلاديّة مثل فبراير ، ومارس ، وأبريل ، ومايو ، ويونيو ، ويوليو ، وغيرها . وهذا التوجّه يتأسّى بالمنهج الذي رسمه الاستعمار الكافر لعزل النظام الإسلاميّ الرصين .

ومن هنا نفهم جيّداً مبلغ ما حقّقه الكافر من نجاح في تحقيق هدفه ، إذ وضع الأسماء الأجنبيّة والمجوسيّة بدل الأسماء الإسلاميّة وجعلها متداولة مستعملة من قبل الرجل والمرأة ، والعالم والعامّيّ والموظّف الحكوميّ والتاجر ، والعامل والفلّاح ، (83) حتّى لوحظ أنّ بعض العلماء يستعملون (84)

الشهور القديمة في بياناتهم أيضاً . ويستعملون التأريخ الشمسيّ والأسماء المجوسيّة في تواقيعهم . وقد يلحقون التأريخ القمريّ بها أحياناً ، فيستعملون ما يطابق السابع من المحرّم سنة 1387 ه مثلاً . وقد يتركون ذلك التأريخ مكتفين بالتأريخ القديم وحده .

فهذه هي المرحلة الثانية من التغيير ، وقد طوت خمسين سنة من عمرها . وكانوا يتحيّنون الفرص باستمرار لتنفيذ المرحلة الثالثة من المشروع ، والأهم من التغيير الحاصل في المرحلتين السابقتين وهو نسخ التأريخ الهجريّ واستبداله بالتأريخ الشاهنشاهيّ . أي : نسخ رسول الله نفسه ، وسيطرة الطاغوت ، ورسميّة حكّام الجور وتلاعبهم بمقدّرات الشعب وعقائده .

وعلى الرغم من أنّ الطاغوت كان يحكم قبضته على الشعب مدّة طويلة ، إلّا أنّه لم يعلن حتّى ذلك الحين عن نسخ حكومة رسول الله ، والقرآن ، ونسخ الشرف والفضيلة والوحي والنبوّة والولاية ، ونسخ الإيمان والعقيدة . وإذا هم يعلنون . بهذا التغيير . على رؤوس الأشهاد عدم الحاجة إلى الدين ، والنظام المحمّديّ ، وقطع حلقة الوصل بين الظاهر والباطن ، والخروج من كنف رسول الله المعنويّ الروحانيّ والاستغناء عن الأحكام الإلهيّة . ونعرض فيما يلي ما جاء في العدد 14959 من صحيفة «اطّلاعات» المؤرّخة في 24 إسفند 1354 ونعرض فيما يلي ما جاء في الحديث عنه بشكل مقتضب :

العنوان البارز في الصحيفة:

تمّت اليوم المصادقة على قرار تأريخيّ اتّخذه المجلسان في جلستهما المشتركة ويقضي بتغيير التقويم وبداية التأريخ في إيران . وسيكون عيد النوروز القادم في سنة 2535 الشاهنشاهيّة .

هويدا ، رئيس الوزراء : التقويم الدينيّ سيبقى ساري المفعول كما في السابق .

القرار الصادر عن الجلسة المشتركة لمجلسي الشيوخ والنوّاب التي ترأسها جعفر شريف إمامي في قصر الأعيان .

حيّا رئيس الجلسة في البداية العائلة البهلويّة المالكة وقدّم شكره لها على ما قامت به من جهود مضنية لرفعة البلد وشموخه ورقيّة طيلة خمسين عاماً معرباً عن تقديره لذلك . واعتبر ثورة الشاه والشعب السبيل الوحيد لتحرّر الوطن واستقلاله .

وفيما يلى نصّ القرار:

بإيمان قاطع بالنظام الشاهنشاهيّ [الملكيّ] الذي كان منذ أكثر من خمسة وعشرين قرناً ركناً ركيناً لدولتنا وحصناً حصيناً لقوميّتنا قرّر المجلسان اعتبار حكومة كورش الكبير مؤسّس النظام الشاهنشاهيّ في إيران بداية للتقويم واستهلالاً لتأريخ إيران القوميّ . (85) وباعتقاد راسخ بمبادئ حزب رستاخيز [البعث] الإيرانيّ صادق

المجلسان على هذا القرار وذلك في جلستهما المؤرّخة في الرابع والعشرين من إسفند سنة ألف وثلاثمائة وأربع وخمسين .

وقد استهلّ رئيس المجلس الكلام في هذه الجلسة ، ثمّ تلاه السناتور الدكتور عيسى صدّيق ، وتحدّث بعده كلّ من : هلاكو رامبد والسناتور عماد تربتي ، والدكتور مصطفى ألموتي ، والسناتور شوكت ملك جهانباني ، والدكتورة مهين صنيع . وعندها تمّت المصادقة على القرار بالإجماع .

وقد أثنى شريف إمامي في كلمته الافتتاحية على جهود الشاه ودعا إلى دمج المجلسين بسبب ضيق الوقت ، ثمّ طلب أن يتكلّم ثلاثة أعضاء من كلّ مجلس (يوم ميلاد رضا شاه) .

وتُلي القرار من قبل الدكتور جواد سعيد نائب رئيس المجلس النيابيّ ، ثمّ تحدّث هوبدا .

وكان المتحدّث الأوّل هو الدكتور صدّيق ، فأشاد بجهود رضا شاه ، وتحدّث عن الظروف التي كانت تمرّ بها إيران آنذاك والفوضى التي كانت سائدة . وأحصى الإنجازات الهامّة التي حقّقها رضا شاه يومئذٍ ، ومنها :

إيفاد الطلبة الجامعيّين إلى الخارج ، وتأسيس جامعة طهران في فروردين سنة 1310 [1931 م] والتعليم المجّانيّ في جميع أرجاء البلاد ، وتشكيل النوادي ، وإنشاء المسابح من قبل وليّ العهد ، وإقامة الذكرى الألفيّة للفردوسيّ سنة 1313 ، وافتتاح مقبرته في طوس (وفي تلك السنة أقامت الجامعات العالميّة المهمّة احتفالات لتكريم الفردوسيّ وخدماته للغة الفارسيّة ، والقوميّة الفارسيّة ، وتأريخ الفرس) ، وإنجاز مهم جدّاً كان يبدو مستحيلاً ، وهو إلغاء الحجاب في 17 دي 1314 [77/1935 م] ، وتجمّع العلماء من شتّى أنحاء العالم للتحقيق حول الفردوسيّ والمفاخر الفارسيّة . حيث أطال الشرح في هذا المجال ، وتحدّث عن جهود الشاه محمّد رضا وخدماته . ثمّ تطرّق إلى ما يسمّى بالثورة البيضاء . وتحدّث بعده السناتور عماد تربتي فتطرّق إلى مواضيع شتّى كما فعل صدّيق . وتلاه السناتور شوكت ملك جهانباني ، فتحدّث عن جهود رضا شاه في إعلانه وإلغاء الحجاب . وتحدّث بعده الدكتور مصطفى ألموتي فخاض في ما خاضوا فيه . أعقبه هلاكو رامبد ، والكتورة مهين صنيع اللذين دار حديثهما حول المواضيع المطروحة نفسها .

وبعد المصادقة على القرار ، تحدّث السناتور العلّامة وحيدي . ولمّا كان حديثه مشحوناً بالافتراء والكذب والمكر ، وفيه ما فيه من التشويه والتدليس والتبديل المعنويّ ، إذ أعلن عن دعمه لحكّام الجور بدهاء عجيب مع الدليل والبرهان ، وأشاد بهم على لسان رسول الله مطبّقاً الروايات والأخبار المأثورة حول الإمام العادل على السلاطين الجائرين والحكّام الفاسقين الظالمين ، لذلك ننقل حديثه هنا نصّاً ليطّلع القرّاء على كيده وتدليسه وتلبيسه . بدأ حديثه قائلاً :

اسمحوا لي أن أوافيكم بموجز عن عظمة كورش الكبير مؤسّس الشاهنشاهيّة الفارسيّة ، وعن وجوب طاعة الملوك والحكّام مستهدياً بمبادئ الدين الإسلاميّ المبين ، وموازين الاستنباط والاجتهاد .

لقد جاء في علم الأُصول أنّ مصادر الاستنباط هي : الكتاب ، والسنّة ، والإجماع ، والعقل . فالكتاب هو القرآن المجيد ، كتاب سماويّ ومرشد عالميّ نزل على الرسول الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم . ويلاحظ في هذا الكتاب الإلهيّ المقدّس آيات باهرة تتحدّث عن شخصيّة كورش الكبير وإنسانيّته وحبّه الخير للآخرين ، وتسميه : ذُو الْقَرْنَيْنِ . قال تعالى : وَيَسْئَلُونَكَ عَن ذِى الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتُلُو مِنْهُ ذِكْرًا ، وتسمية كورش الكبير بذي القرنين من لطائف المعجزات فيالقرآن المبين ، إذ ثبت بعد بحوث علميّة دقيقة أنّ طرفي قبّعة هذا الإمبراطور لهما نتوآن . ولذلك ذكر القرآن الكريم هذا الملك العظيم بذي القرنين .

ثمّ قال دفعاً للشبهة التي ترى أنّ المقصود بذي القرنين هنا هو الإسكندر:

كان الإسكندر ظالماً سفّاحاً ، والقرآن الكريم لا يمدح الظالم السفّاح أبداً .

وقال بعد ذلك:

وتعكس آيات أُخرى أيضاً فكر هذا الإمبراطور العادل وسلوكه .

وأردف قائلاً:

وأنا أتحدّث عن عظمة هذا الملك والاعتقاد بنظام الملكيّة والسلطنة ، أنقل لكم ما جاء في الخبر أنّ الله الجليل خاطب نبيّه إبراهيم الخليل قائلاً: يا إبراهيم! أنت مظهر علمنا والمَلِك مظهر ملكنا . ويستنبط من هذا الخبر أنّ مقام الملكيّة والسلطنة الشامخ كان ولا يزال يستظلّ بعناية إلهيّة خاصّة .

وقال الشاعر جلال الدين مولوي إشارة إلى مضمون هذا الخبر: «پادشاهان مظهر شاهى حق» (86) وتقرّر السنّة النبويّة هذا الخبر أيضاً. وجاء في المأثور والخبر المشهور أنّ النبيّ الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يشير مراراً إلى عظمة الزمن الذي ولد فيه ، فقد نقل عنه قوله في جمع من أصحابه: وُلِدْتُ فِي زَمَن الْمَلِكِ الْعَادِلِ. ونجد هنا أنّ النبيّ الأعظم يثنى بكلّ صراحة على أنوشيروان إمبراطور فارس آنذاك .

أمّا الحديث الآخر الذي يوجب طاعة الملك بكلّ وضوح وأرى من الأفضل قبل ذكره أن أَنْبَه على مصدره ، ثمّ أتطرّق إليه لئلّا يتبادر إلى الأذهان أنّ هذا الكلام غير مأثور ، ولا يمكن التعويل عليه . فمصدره كتاب معتبر وعظيم لأحد علماء الإسلام ، وهو الشيخ الصدوق . والحديث مذكور في كتابه «الأمالي» ، وجاء فيه : لا تُذِلّوا رِقَابَكُمْ بِتَرْكِ طَاعَةِ السّلْطَانِ ! إلى أن يقول : وَإِنّ صَلَاحَكُمْ فِي صَلَاحِ سُلْطَانِكُمْ وَإِنّ السّلْطَانَ بِمَنْزِلَةِ النّوالِدِ الرّحِيم ؛ فَأحِبّوا لَهُ مَا تُحْرَهُونَ لِأَنْفُسِكُمْ .

وثمّة حديث آخر جاء في هذا الكتاب المعتبر والقيّم ، وهو قوله : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : طَاعَةُ السّلْطَانِ وَاجِبَةٌ ، وَمَنْ تَرَكَ طَاعَةَ السّلْطَانِ فَقَدْ تَرَكَ طَاعَةَ اللهِ ، عَزّ وَجَلّ وَدَخَلَ فِي نَهْيِهِ .

ونرى هنا أنّ هذا الحديث يعتبر طاعة الملك كطاعة الله ولا غبار عليه.

وأمّا وجوب طاعة الملك بالإجماع ، فإنّنا لمّا كنّا نعلم أنّ الإجماع هو الرأي الكاشف عن قول المعصوم ، وأنّ سيّد المعصومين وإمامهم أوجب طاعة الملك بالنظر إلى وحدة الملاك فمن هذا المنطلق تصبح طاعة الملك واجبة .

وبخاصة علينا نحن الإيرانيّون الذين لنا خصوصيّاتنا الإيمانيّة والروحانيّة كما قال مولى المتّقين وأمير المؤمنين . وقد عُرفنا في التأريخ أنّنا نعتبر أوامر الشاه هي أوامر الله سواء كانت صادرة من الله أو من الشاه ، وذلك انطلاقاً من سنننا القوميّة .

ومن الجدير ذكره أنّ طاعة الملك مسلّمة الصدور عن المعصوم حسب ما تقيده الأخبار العديدة ، لذلك نعتبرها كالإجماع المصطلح بالنظر إلى وحدة الملاك .

وأمّا الدليل العقليّ الذي يدور حول لزوم طاعة الملك ، فمن البديهيّ أنّ معصية الملك العادل والعالم والمقتدر تؤدّي إلى تخلخل النظم ، وتصدّع الأُمور السياسيّة والاجتماعيّة والعلميّة والاقتصاديّة وغيرها .

لَوْلَا السَّلْطَانُ لَأَكَلَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

أيّها النوّاب المحترمون! ولحسن الختام نذكر حديثاً مشهوراً نقله شيخ المحدّثين الحرّ العامليّ ، وهو قوله: السّلْطَانُ ظِلّ اللهِ فِي الْأَرْضِ ، يَأْوِي إلَيْهِ كُلّ مَظْلُومٍ . وقد ترجمه الشاعر العزيز سعدي شعراً ، وأضاف إليه امتزاج الظلّ بصاحبه:

یادشه سایه خدا باشد

سایه از ذات کی جدا باشد؟ (87)

والآن حيث تم تشكيل هذه الجلسة الحماسيّة المشتركة لتكريم الذكرى الخمسين للحكومة الشاهنشاهيّة البهلويّة المباركة التي تتزامن مع الميلاد السعيد لعميد الأُسرة الشاهنشاهيّة ، يطيب لي أن أبعث السلام والتحيّة إلى الروح الطاهرة لهذا الشاهنشاه الكبير ، وأسأل الله تعالى أن يمنّ علينا بتوفيق الطاعة لجلالة الشاهنشاه آريامهر وخدمته أكثر فأكثر .

يحيا الشاهنشاه آريامهر ، والملكة الكريمة فرح ، ووليّ العهد الميمون رضا .

تحيا إيران .

ويلاحظ من خلال التمعّن في هذا الكلام كم مسخ العلاّمة الوحيديّ نفسه وكم شوّه الحقائق الواضحة . (88) ولا نناقش هنا ما قاله سائر المتحدّثين ، ولا قضيّة رفع الحجاب وانتهاك عفّة النساء ، أو تكريم الفردوسيّ صانع الأساطير الذي اعتبروه رمزاً للقوميّة ، ورفعوه في مقابل الإسلام بذريعة مجابهة العرب ومواجهتهم وتجمّعوا حول تمثاله ليلطموا عليه الصدور ، وأمثال هذه الخزعبلات ، ذلك لأنّ هؤلاء المتحدّثين أشخاص معروفون لا يخفى أمرهم على أحد ، إذ درسوا منذ طفولتهم في هذه المدارس الاستعماريّة ، وتعلّموا على يده هؤلاء المعلّمين الذين يسيرون على منهج مرسوم لهم من الخارج لإضعاف الإسلام والتبجّح بالقوميّة الفارسيّة الزرادشتيّة المجوسيّة البالية . فلا نرتب أثراً على سماع هذه الكلمات المكرورة التي يجترّونها .

وذلك لأنّ اتّجاه هؤلاء ومبدأهم ومنتهاهم وغايتهم وهدفهم ليس إلّا هذه الكلمات الجوفاء الفارغة التي لا تُغني ولا تُسمن . ولعلّهم درسوا في الخارج وسمعوا هذه الأباطيل من أُولئك الأساتذة الأجانب الذين يتظاهرون برغبتهم في تقدّم البلدان الشرقيّة ورقيّها كأنّهم أعطف عليها من أهلها . ولنا أن نقول لهم : أظئر أعطف من أُمّ على ولدها ! فقد سمعوا تلك الأباطيل وتعلّموها وتعلّقت بها أرواحهم فأصبحوا أدوات طيّعة بِيدِ الأجانب والاستعمار الكافر . لذلك لا عجب أن يعتبروا الشاه البهلويّ الإمبراطور العادل الوحيد الذي يرعى شعبه ، وهو الذي يشهد التأريخ على عمالته للاستعمار ، وقد تسلّط على رقاب الناس بالحديد والنار ، وفُرض على الشعب المسلم طيلة خمسين سنة فأذاقه الأمرّين إبعاداً وسجناً وتعذيباً وقتلاً وأسراً .

بل العجب من الوحيديّ وأمثاله ، إذ كيف يبيعون شرفهم وكرامتهم وهم على ما هم عليه من الرصيد العلميّ تطييباً لقلب ملك جائر هم أعرف بظلمه منّا ، ويلهجون باسمه في المجالس والمحافل الخاصّة من أجل حطام الدنيا الزائل . ويتملّقون تملّقاً تشمئز منه الطباع ليقتاتوا من فتات مائدته الوضيعة . ويضحّون بدينهم وكتابهم ونبيّهم ويبيعونها بثمن بخس من أجل منصب لا يبقى ، وبغية التزوّد من الحطام الكاسد لأولئك الزعانف التافهين .

فكلّ عاقل وعالم له أدنى إلمام بمادئ الأصول والفقه في الإسلام يفهم من كلام هذا الرجل أنّه لم يأت بشيء غير التزوير والخداع والمكر والزبغ ، ولم يقدّم للناس إلّا تشويه الحقائق .

فالقرآن الذي نزل من الباري تعالى لتوطيد دعائم العدل والتوحيد ، متى أوجب طاعة الحاكم ؟ والنبيّ الذي عانى ما عانى من الهموم طيلة ثلاث وعشرين سنة لتثبيت أركان التوحيد والعدل والكفاح ضدّ الشرك والظلم . وطيلة مدّة هجرته لعشرة سنوات في المدينة كان في الصفّ الأوّل للمجاهدين وأقربهم إلى العدوّ ، وكان يذهب في الغزوات التي كانت تقع في كلّ شهرين على النحو المتوسّط ، كيف يأمر بإطاعة الملك ، ويفرض اتباعه بلا نقاش ؟

وهذه الروايات التي نقلها مع ما فيها من الضعف والإرسال في سندها لا تدلّ على اتباع الحاكم الجائر . فالمراد بالسلطان هو السلطان العادل ، والإمام بالحقّ أو الفقيه الجامع للشرائط المنصوب من قبل الإمام .

وحرمة اتباع السلطان الجائر ، والاقتداء بالحاكم الفاسق العاصي وفقاً للحديث المتفق عليه بين الفريقين القائل : لَا طَاعَة لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيةِ الْخَالِقِ لا تُبقى إطلاقاً أو عموماً لمطلقات وجوب طاعة السلطان على فرض صحة سندها . وقد حصر القرآن الكريم وجوب الطاعة برسول الله ، وأُولي الأمر المراد بهم أئمة الدين وخلفاء المرسلين بالحق ، وأوجب القرآن طاعة الأنبياء العظام المبعوثين من ربّ العالمين لا غير ، وأمر بلزوم اتباعهم واقتداء الناس بهم .

والقرآن الذي يعنف حكّام الجور في العالم كفرعون ، والنمرود ، وهامان ومن دار في فلكهم ، ويأمر الأُمم باتباع الأنبياء ويحثّها على التمرّد ضدّ أُولئك الطغاة الذين وقفوا بوجه الأنبياء ، كيف يوجب طاعة أمثالهم بلا قيد ولا شرط ؟

إنّ خيانة الوحيديّ في نقل هذه الأخبار تتمثّل ب: أوّلاً: في طرحه هذه الأخبار وكأنّها صحيحة السند ومشهورة ومعروفة ، وهي ليست كذلك طبعاً ، ولم يذكرها أيّ كتاب من مجاميع الشيعة أو السنّة بسند صحيح . وثانيا : في إطلاقه لها وتغاضيه عن ذكر القيد والمقيّد والخاصّ ، والمخصّص . وهذه خيانة عظمي .

وثمّة مؤاخذة كبيرة على من قال بأنّ ذا القرنين المذكور في القرآن هو كورش الفارسيّ. وعلى فرض صحّة هذا المعنى ، فإنّ القرآن أثنى على شمائل ذي القرنين وحسب ، ولم يرد فيه ذكر يؤكّد على لزوم متابعته بوصفه ملكاً ، فأين وجد ذلك ؟ ليدلّنا ويرينا ما وجده .

والعجيب أنّه يستدلّ على أنّ ذا القرنين لا يمكن أن يكون الإسكندر المعروف ، لما قيل إنّه كان ظالماً والقرآن لا يمدح الظالم ، فكيف يجوز له حينئذٍ أن يوظّف هذا الكلام من أجل لزوم اتباع الشاه والشاهنشاه والأُسرة البهلويّة ، ويزعم أنّ ذلك جاء في بيان القرآن وعلى لسان الأخبار ؟ وكأنّ هؤلاء جميعهم معصومون وطاهرون ومطهّرون ، أو كأنّهم ملائكة ، أو هم الذين نزلت فيهم آية التطهير !

إنّ ما ينسب إلى رسول الله قوله: وُلِدْتُ فِي زَمَنِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ حديث مزيّف وموضوع لم تذكره كتب الحديث الشيعيّة والسنيّة كلّها. فقد كان أنوشيروان رجلاً ظالماً ولم يمدحه رسول الله. وقوله: «كلام مأثور وخبر مشهور أنّ النبيّ الأكرم كان يشير مراراً إلى عظمة الزمن الذي ولد فيه ، وهو في جمع من أصحابه» كذب محض.

من أين جاءت شهرة هذا الخبر ؟ وفي أيّ كتاب من كتب الحديث أو الفقه أو الرجال اشتهر ؟ ونبيّنا لم ينطق بذلك في جمع من أصحابه قطّ ، فضلاً عن أنّه قال ذلك مراراً .

وكلام الفردوسي : « چه فرمان يزدان چه فرمان شاه» أي : «سواء كانت أوامر الله أو أوامر الشاه» يتوكًا على دين المجوس الذين يعتقدون أنّ الشاه ممثّل عن الله ، فما علاقة ذلك بالإسلام ؟ والإسلام يرفض الإله الذي هو في مقابل الشيطان ، ويعتبر الاعتقاد به شركاً وثنويّة ، فضلاً عن أنّه ظلّ الله وممثّله .

إنّ الفردوسيّ مسؤول أمام الله وسيقف في ساحة العدل الإلهيّ في عرصات القيامة على ما ارتكبه من أخطاء ، وما فعله من خلط وخبط . وعليه أن يستعدّ للجواب . فشعره أبعد ما يكون عن الحقائق وقد فرض على الناس طاعة السلطان والشاه والحاكم مهما كانوا .

ثمّ إنّ الوحيديّ قلب المعنى تماماً في كلام نقله ، وهو قوله : وَإِنّ صَلَاحَكُمْ فِي صَلَاحِ سُلْطَانِكُمْ . لأنّ معنى هذا الكلام هو «أنّكم ستكونون صالحين إذا كان سلطانكم صالحاً» . أمّا الوحيديّ فإنّه قلب المعنى بقوله

: «صلاحكم فيما يراه الملك صالحاً لكم» . أي : ستكونون صالحين إذا طبّقتم ما يراه الملك صالحاً لكم ! وهذه خيانة في الترجمة .

وممّا يستشكل عليه (الوحيديّ) هو أنّه لمّا أراد الاستهداء بالإجماع كأحد الأدلّة الاصطلاحيّة الأصوليّة الأربعة التي أقامها ، ولم يكن هناك إجماع قطّ ، قال : لمّا كان قول المعصوم ملاكاً لحجيّة الإجماع ، وقوله حجّة من حيث الكاشفيّة ، وجاء ذكره في هذه المسألة ، فملاك الإجماع قائم بناءً على وحدة ملاك الإجماع والخبر الصادر عن المعصوم . في حين أنّ أهل العلم والتخصّص في علم الأصول يعلمون أنّ هذا ليس إجماعاً ، فالإجماع في مقابل السنّة التي تمثّل الروايات الصادرة عن المعصوم ، عبارة عن اتفاق المسلمين جميعهم اتفاقاً كاشفاً عن رأي المعصوم . أمّا هذا المُتَحَدّث فإنّه زوّر معنى الإجماع ليزيد أدلّته ، وبعبارة أخرى ، أراد الخيانة أيضاً في مسألة أصوليّة ، لتتمّ خدمته ، وتظهر الأدلّة الأربعة جميعها قائمة وثابتة .

وأمّا الدليل العقليّ ، فإنّ العقل يحكم بخلاف ما قالوا ، ويحكم بأنّ الإنسان لا ينبغي له أن يتبع الباطل والفساد ، ولا يحقّ له أن يطيع السلطان الجائر والحاكم الظالم ، بل عليه أن يحرّر نفسه من ربقة حكومته التعسفيّة . يطيع السلطان العادل ذا الرؤية الواقعيّة ، المنكر لذاته والمضحّي والمتحمّس من أجل الأُمّة ، والمتحقّق بالحقيقة وواقع الأمر ، ذا السريرة النقيّة من شوائب الرذائل الأخلاقيّة وحبّ الدنيا ونزوة حبّ الظهور والصيت والسمعة ، والنفّس الاستكباريّ والغرور ، والعجب ، والتمحور .

أجل ، فلقد فصلنا الكلام هنا في تفسير ما قاله ليعلم الناس أنّ حكّام الجور في كلّ زمان يحتضنون مثل هؤلاء في أجهزتهم الحكوميّة ويهتمّون بإعدادهم إعداداً خاصّاً وذلك لخداع الناس وإضلالهم ، وليسود الصمت المطبق والوجوم على الأجواء فلا ينبس أحد ببنت شفة .

وعندئذٍ لا يتعجّب أحد كيف أصبح أمثال أبي هُريرة ، وأبي الدرداء ، وكعب الأحبار ، وسَمُرة بن جُنْدُب وغيرهم من الذين كانوا في عداد الصحابة فترة من عمرهم ، بطانة لمعاوية ، ومن الذين يسيل لعابهم على مائدته الملوّنة مقتاتين من فضلاتها . وعند ذاك يحلو لهم أن يختلقوا آلاف الأحاديث في فضيلة الشيخين ، وبني أُميّة ، وعثمان ، ومعاوية . ولا يتورّعوا عن اختلاق الطعن والقدح في أمير المؤمنين عليه السلام والتحدّث إلى الناس من على المنبر نقلاً عن لسان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم . فالتأريخ يعيد نفسه ولا يمثّل إلّا تكراراً للحوادث الواقعة . ولو أردنا أن نتمثّل بلاط معاوية ، فلنظر إلى مجلسي الشيوخ والنوّاب وأعضائهما . فالصورة واحدة ، وما نراه اليوم مرآة تعكس ذلك الوضع تماماً.

ولقد أرسل معاوية إلى سَمُرَة بن جُنْدُب ووعده ببذل مائة ألف درهم له ليروي أنّ قوله تعالى : وَمِنَ النّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَآءَ مَرْضَاتِ اللّهِ وَاللّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَاد . (89) نزل في ابن ملجم أشقى رجل في قبيلة مراد . وقوله تعالى : وَمِنَ النّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَوةِ الدّنْيَا وَيُشْهِدُ اللّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُو أَلَدَ الْخِصَامِ \* وَإِذَا وَقِله تعالى : وَمِنَ النّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَوةِ الدّنْيَا وَيُشْهِدُ اللّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُو أَلَدَ الْخِصَامِ \* وَإِذَا تَوَلّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنّسْلَ وَاللّهُ لَا يُحِبّ الْفَسَادَ \* وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتّقِ اللّهَ أَخَذَتُهُ الْعِرَةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ . (90) نزل في أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ، فلم يقبل . فبذل له مائتي الله درهم ، فلم يقبل . فبذل له أربعمائة ألف درهم ، فقبل . (91)

فتغيير التأريخ يمثّل نهاية المرحلة الثالثة من المراحل التي تمّ تطبيقها من قبل الاستعمار دون أيّ اطّلاع قبليّ من الشعب ، وبادروا إلى اتّخاذ هذه الخطوة بأسرع ما يكون إذ دمجوا المجلسين معاً خوفاً من اطّلاع الناس عليه ، حيث من الطبيعيّ أن يكون في الفترة التي تتخلّل المجلسين ، ممّا قد يؤدّي إلى قيام الشعب . فبادروا إلى ذلك لكي لا يعترض أحد ويطالب بحظر القرار .

وكان واضحاً في تلك الجلسة أنّ تغيير التأريخ يعني أنّ أمر الإسلام قد انتهى وأنّهم قد قضوا عليه . ومن الوجهة السياسيّة قدّموا للشعب المحروم والمظلوم في إيران تعصّبهم القوميّ والزرادشتيّة المجوسيّة .

وتحدّث هوشنك النهاونديّ رئيس الجامعة ، فقال :

«إنّ تعيين بداية جديدة لتأريخنا يعتبر أهمّ خطوة لترسيخ القوميّة الفارسيّة العريقة ، وإعطاءها الصفة الرسميّة

والتقويم الجديد تقويم فارسيّ قوميّ كامل بكلّ معنى الكلمة . ويعبّر عن تطوّر أصيل في تأريخنا الحافل بالمفاخر والأمجاد» .

وقال فرهنك مِهر ، رئيس جامعة بهلوي في شيراز:

«وُلِدَتْ إيران وحدة مستقلّة ، وولد شعبها كتلة منظّمة مع كورش والسلسلة الهخامنشيّة» .

وتحدّث أمير عبّاس هويدا ، رئيس الوزراء ، بعد المصادقة على القرار فقال في بعض كلامه :

«نتحدّث في هذه اللحظات من القرن السادس والعشرين للتأريخ الشاهنشاهيّ . ومن البديهيّ أنّ التقويم الهجريّ وهو تقويمنا الدينيّ سيبقى ساري المفعول وله حرمته الخاصّة ... إلّا أنّ قراركم هذا اليوم يمثّل هذه الحقيقة ، وهي وجود إيران واحدة ونظام شاهنشاهيّ واحد على امتداد هذه المدّة الطويلة وهما متلاصقان بحيث يمثّلان مفهوماً وإحداً» .

وفي غد ذلك اليوم ، أي : يوم الاثنين 25 إسفند 1354 شمسيّ كتبت صحيفة «اطّلاعات» في مقالتها الافتتاحيّة قائلة :

«ونلاحظ الآن من خلال القرار المصادق عليه في الجلسة المشتركة للمجلسين أنّ هذا التقويم القوميّ السابق (المقصود هو فروردين ، وأرديبهشت ، ولكن على أساس تأريخ الهجرة النبويّة) قد أصبح ينطلق الآن من قاعدة أدق متمثّلة ببداية الإمبراطوريّة الفارسيّة ، أي : جلوس كورش الكبير على عرش الحكم الفارسيّ . فتقويمنا القوميّ الذي يبدأ باليوم الأوّل من فروردين ، وشهوره الاثنا عشر كلّها فارسيّة ، وأسماؤها تراثيّة فارسيّة عريقة ، كان يشكو من النقص كما يبدو إذ لم يشمل تأريخ فارسيّ قبل الإسلام ...»

إلى أن قالت الصحيفة:

«فهذا الوضع السائد ليس منطقياً لدولة لها تأريخها المدوّن والمنظّم ، وقاعدتها الشاهنشاهيّة مستمرّة منذ جلوس كورش الكبير على العرش إلى يومنا هذا. وذلك لأنّ الأحداث التأريخيّة كلّها، ومنها هجوم العرب على بلاد فارس لم تخلخل استمرار التأريخ والإمبراطوريّة الفارسيّة .

وفي الوقت الذي قبلنا فيه الدين الإسلاميّ المقدّس ، ونعترّ بذلك . فقد كان ولا زال لنا تأريخنا وحضارتنا . وتقويمنا الدينيّ الذي يبدأ بالمحرّم ، وينتهي بذي الحجّة ، كما في البلدان الإسلاميّة جميعها ، له منزلته الخاصّة به . وتقويمنا القوميّ الذي يبدأ بفروردين ، وينتهي بإسفند له منزلته أيضاً .

فذلك هو التقويم الهجريّ ، وهذا هو التقويم الشاهنشاهيّ ، أحدهما يمثّل ديننا ، والآخر يمثّل قوميّتنا» .

يستبين جيّداً ممّا تقدّم أنّ القصد من تغيير التأريخ هو فصل الدين عن القوميّة ، وفصله عن السياسة والشؤون الاجتماعيّة ، وإضفاء الرسميّة على الشعائر القوميّة والآداب والسنن الجاهليّة ، وعزل الدين الحقّ والسنّة المحمّديّة عن الحياة ، ومصادرة الأصالة والشرف المودعين في فطرة الناس واللذين يؤيّدهما الدين ويعزّزهما .

وقد أشرنا فيما سبق إلى أنّ هؤلاء يقولون: «لا شغل لنا بالتأريخ الهجريّ ، فله موقعه ومنزلته. إلّا أنّ التأريخ الرسميّ الحكوميّ ينبغي أن يكون شمسيّاً وفروردينيّاً وشاهنشاهيّاً».

أي: أنّ ما ينفع البلاد هو فروردين ، والاعتزاز بعرش كورش والملوك الهخامنشيّين . وهذا هو الذي يفصل الناس عن الدين ويقطع علاقتهم بدينهم ، ودفاعهم عن وطنهم وأعراضهم وأرواحهم وأموالهم ضدّ الأجانب . وهو ما يروق للاستعمار .

وأيّ ضرر يصيب الاستعمار وخططه المشؤومة إن وضعت العجوز الفلانيّة التأريخ الهجريّ في طيّات مفاتيح الجنان ، أو عين الشيخ الفلانيّ آداب ليلة الرّغائب وأعمالها في ضوئه ؟

## يقولون:

«لو اتّخذنا الهجرة النبويّة بداية لتأريخنا ، فإنّ هذا يؤدّي إلى النقص والانكسار في تأريخنا ، ولكن لو اتّخذنا جلوس كورش على العرش بداية له ، فإنّ هذا يبعث على رفعتنا وشموخنا » .

أُفّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ . (92)

فشعوب العالم بأسرها تفتخر وتتشرّف بانتمائها إلى أنبيائها . والنصارى في شتّى أرجاء العالم يتّخذون ميلاد السيّد المسيح عليه السلام تأريخاً لهم . وهؤلاء المجوس واليهود جميعهم يجعلون تقويهم على هذا الأساس نفسه

فهل صار محمّد المصطفى وصمة عار لكم حتّى تأبوا من الانتماء له ؟!

أنتم مطيّة الاستعمار ، تركتم البلدان الاستعماريّة جميعها وراءكم ! فإنّها غيّرت تأريخها من الهجريّ إلى الميلاديّ . والسيّد المسيح نبيّ عظيم ، وقد أعرضتم عنه أيضاً ! بل وعن جميع الأنبياء إذ نبذتموهم وراء ظهوركم وأقبلتم على كورش وسيروس لائذين بهما من دون الأنبياء ! أُفّ لَكُمْ وَلِمَا تَسِيرُونَ عَلَى مَنْهَج الشّيْطَانِ

وهنا تثور غِيرة الله سبحانه تعالى ، ويأبى مقام عزّته مثل هذه الانتهاكات الصارخة . وبعد مراحل ثلاث : الأُولى : استبدال الشمسيّ بالهجريّ ، الثانية : استبدال القديم بالشمسيّ ، الثالثة : استبدال الشاهنشاهيّ بالقديم . فلابدّ أن يعمّهم البلاء ويذوقوا وبال أمرهم ويلاقوا جزاء ما كسبت أيديهم وما سوّلت لهم أنفسهم . وتتهار قصورهم على رؤوسهم . ويستبدل الخبر بالأثر . فَجَعَلْنَهَا حَصِيدًا كَأَن لّمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ . (93)

فَأَخَذَتْهُمْ صَعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . (94)

وكان من المتوقّع ممّا نقلناه ، وبعد انهيار قصر الظلم والاستبداد ، والتحرّك العارم للشعب المسلم الذي ارتضع أبناؤه لبن أُمّهات أرضعنهم باسم الحبيب المصطفى خلال ألف وأربعمائة سنة ، وتفويض أمر الشعب إلى الشعب نفسه في مجلس الخبراء ، أن يكون التأريخ هجريّاً قمريّاً فقط ، إلّا أنّهم لم يفعلوا ذلك . وتمّ تدوين المادّة السابعة عشرة من دستور الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة على النحو التالى :

«بداية التأريخ الرسميّ للبلاد هجرة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم وكلا التأريخين: الشمسيّ ، والهجريّ رسميّان معتبران . وتعتمد الدوائر الحكوميّة في أعمالها على التأريخ الشمسيّ . والعطلة الرسميّة الأُسبوعيّة هي يوم الجمعة» .

ونرى هنا أنّ الإصلاح الذي أُجري في هذا المجال تناول المسألة الثالثة فقط ، أي : الرجوع من التأريخ الشاهنشاهيّ إلى التأريخ الهجريّ الشمسيّ . وحيث السنون الشمسيّة لا زالت رسميّة سارية المفعول ، والشهور المجوسيّة القديمة كخرداد وبهمن لم تتغيّر أيضاً .

وهنا ثلاثة إشكالات:

الأوّل: ما هو معنى الجمع بين التأريخين واعتبارهما رسميّين معاً ؟ ونحن نعلم أنّ القرآن الكريم يركّز على الشهور القمريّة في التأريخ فقط. وكذلك السنّة النبويّة ومنهج أئمّة الدين فإنّهما يقتصران على الشهور القمريّة لا غير إجماعاً واتّفاقاً ، فرسميّة الشهور والسنين الشمسيّة منضمّة إلى الشهور القمريّة أمر غير صحيح أبداً .

والثاني: لماذا تتبنّى الدوائر الحكوميّة التأريخ الشمسيّ في أعمالها ، إذ يبقى الإشكال قائماً في كلا المرحلتين ؟ وإذا كان الدين غير منفصل عن السياسة ، فلابدّ أن تتبنّى الدوائر الحكوميّة الشهور القمريّة فقط . ففن أين جاء هذا الانفصال ؟

والثالث: أنّ تبنّي التأريخ الشمسيّ من قبل الدوائر الحكوميّة عبارة أُخرى لإضفاء الرسميّة على الشهور والسنين الشمسيّة ، لأنّ الرسميّة لا معنى لها إلّا أن يطبّق التأريخ عمليّاً . وعلى هذا فالدوائر الحكوميّة تعترف بالتأريخ الشمسيّ لا القمريّ . وتتعامل فيما بينها به دون القمريّ . وهذا هو المحذور عينه والحرج نفسه .

وما الفرق بين هذا المشروع وذلك المشروع الذي تمثّل بالتغيير الثالث المصادق عليه في المجلسين ؟ فأصحاب ذلك المشروع كانوا يقولون:

«التأريخ الهجري له موقعه وحرمته ، ويستعمل عند القيام بالأُمور الدينيّة . والتأريخ الشاهنشاهيّ القديم يستعمل في الشؤون الرسميّة للبلاد ودوائرها ، وفي الزيارات الحكوميّة الرسميّة ، والجلسات ، والندوات ، والمؤتمرات والاحتفالات ، والمناسبات ، والمعاهدات ، وغير ذلك» .

وهؤلاء اليوم لا يهتمّون بالتأريخ القمريّ في الشؤون الرسميّة ، ويؤرّخون ذكرى الثورة ، واستشهاد رجالها ، والاحتفالات وغيرها بالتأريخ الشمسيّ . فاستشهاد المرحوم الشيخ مرتضى مطهّري مثلاً كان في اليوم الخامس من جمادى الآخرة ، بينما يؤرّخونه في اليوم الثاني عشر من أُرديبهشت . (95) وهكذا دأبهم في المناسبات الأُخرى ، فيؤرّخون استشهاد المرحوم دستغيب ، والمرحوم صدوقي ، والمرحوم قاضي ، والمرحوم أشرفي ، والمرحوم مفتّح الذي جعلوا يوم استشهاده يوماً للفيضيّة (مدرسة دينيّة في قم) والجامعة ، ويوماً لتلاحم طلّاب العلوم الدينيّة مع طلّاب الجامعات ، وغير ذلك من المناسبات بالتأريخ الشمسيّ الفارسيّ .

ويؤرّخون رحلة العلّامة آية الله الطباطبائيّ التي وقعت في الثامن عشر من المحرّم ، (96) في 24 آبان ، في حين أنّ روح ذلك المرحوم تستاء من إحياء المناسبات السنويّة بالتأريخ الشمسيّ . وهو متحقّق بالحقّ وحقّانيّة تطبيق الشهور والسنين القمريّة .

ناهيك عن أنّ هذه المناسبات ، والاحتفالات والاستشهادات ، والتأبينات لمّا كانت قد جرت على أساس النهضة الدينيّة الإسلاميّة ، فمن الأنسب أن يحتفل بذكراها باعتماد الشهور القمريّة وذلك لترسيخها وتخليدها في أذهان أبناء الجيل المعاصر والقادم ، فاستشهاد العالم المظلوم الغريب المجاهد السيّد حسن المدرّس رضوان الله عليه بكاشمر في السابع والعشرين من شهر رمضان ، وهو صائم . وحيث كان قائماً بالصلاة عند غروب الشمس . فهل من الأفضل أن نحيى ذكراه في هذا التأريخ أو في العاشر من آذر ؟ (97) واستشهاد المرحوم الشيخ فضل الله النوريّ شهيد طريق الحقّ والعدالة الذي شنقوه يوم الثالث عشر من رجب ، (98) وهو يوم ميلاد أمير المؤمنين عليه السلام فأيّهما أفضل إحياء ذكراه في هذا التأريخ أو في الشهر الشمسيّ الفلانيّ ؟

وعندما ثار الشعب بعد العاشر من المحرّم ، وأقام مجالس العزاء عشرة أيّام بتمامها ، وأحيى ذكر سيّد الشهداء عليه السلام في المجالس والمحافل من خلال الخطب والكلمات والمحاضرات التي ختمت بالخطاب التأريخيّ الذي ألقاه قائد الثورة في المدرسة الفيضيّة عصر العاشر من المحرّم ، ممّا أدّى إلى اعتقال كثير من

العلماء والفضلاء في طهران والمدن الأُخرى ، حيث نُقِلَ قائد الثورة إلى طهران لإعدامه ، ووثبة الشعب المسلم في طهران وقم ، فهل من الأفضل أن نحيى هذه الذكرى في اليوم الثاني عشر من المحرّم أو في الخامس عشر من خرداد ؟

ولمّا نهض أهالي طهران في الليلة الأُولى من المحرّم واليوم الأوّل منه وكانوا قد لبسوا الأكفان وهم يردّدون شعار: الله أكبر، إحياءً لذكرى سيّد الشهداء عليه السلام وقام النظام البهلويّ السفّاح بقمع هذه الوثبة قمعاً دمويّاً، فهل من الأفضل أن نحيى هذه الذكرى في الأوّل من المحرّم، أو في الخامس من مِهر ؟

أجل ، فإنّ الشهور القمريّة هي ملاك التقويم للأمّة الإسلاميّة ، لا غيرها ، وذلك وفقاً للأدلّة الشرعيّة والتجربة التأريخيّة .

وتعقد الندوات والجلسات هذه الأيّام في أقطار العالم الإسلاميّ حسب التأريخ الميلاديّ ، والإيرانيّون يؤلخذون تلك الأقطار على استعمال التأريخ الميلاديّ . ولو تساءلت تلك الأقطار عن التأريخ الذي ينبغي أن تتبنّاه وتشترك فيه مع الأقطار الأُخرى ، فهل هناك تأريخ يوحدها مع غيرها سوى التأريخ الهجريّ القمريّ ؟ وتؤلخذنا تلك الأقطار أيضاً أنّ السنين الشمسيّة غير إسلاميّة ، وأنّ فروردين وبهمن وغيرهما من الشهور الفارسيّة هي غير إسلاميّة أيضاً ، إذَنْ ينبغي أن نتلاحم ونتكاتف لإصلاح شؤوننا على أساس قاعدة قرآنيّة صحيحة ، وذلك لتتضافر جهودنا ونساهم جميعنا في أوّل شيء يمثّل شرطاً لوحدة المسلمين .

ونقول مرّة أُخرى أيضاً: كيف لا يصحّ أن نؤرّخ ذكرى استشهاد أمير المؤمنين عليه السلام بالتأريخ الشمسيّ، لأنّه سيقع في شوّال يوماً، وفي ربيع الأوّل يوماً آخر ؟ وكيف لا يصحّ أن نجعل عاشوراء بالتأريخ الشمسيّ، لأنّه سيقع في رجب مرّة ، وفي شوّال مرّة أُخرى ؟ وكيف لا يصحّ أن نجعل النصف من شعبان حيث ولادة الأمام صاحب الزمان عليه السلام بالتأريخ الشمسيّ، لأنّه سيقع في محرّم يوماً، وفي صفر يوماً آخر ؟ وبصورة عامّة تدور في السنة كلّها، وكذلك لا تصحّ في سائر المناسبات السنويّة. (99)

وهذا هو النسيء الذي نهانا عنه القرآن ، وحذّرتنا منه السنّة النبويّة بشدّة من خلال خطبة حجّة الوداع . ذلك لأنّ السنين الشمسيّة تتأخّر عن السنين القمريّة . ولو قدّر أن نجعل التقويم على أساس التأريخ الشمسيّ ، فقد أخّرنا أحد عشر يوماً كلّ سنة عن أوقات السنة السابقة ؛ إذَنْ لا سبيل لنا إلّا تبنّي الشهور القمريّة ، وذلك لكي لا نبتلي بالنسيء ، ولنجعل كلّ فعل في موضعه وزمانه الخاصّ به .

ولمّا ورد ذكر النسيء في خطبة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بمنى ، ممّا اضطرّنا إلى شرحه وتفسيره ، جرّنا الحديث حول النسيء إلى بحث كامل وشامل حول الشهور القمريّة والسنوات الشمسيّة .

فلله الحمد وله المنّة على تقديم هذا البحث النزبه لمطالعته من قبل القرّاء المحترمين لهذه الرسالة.

تذييل: السنة الشمسيّة عبارة عن دوران الأرض حول الشمس. أي: من بداية وصول الأرض إلى أوّل برج الحمل ، إلى وصولها ثانية في تلك النقطة ، وهو عبارة عن ثلاثمائة وخمسة وستيّن يوماً وخمس ساعات وثماني وأربعين دقيقة وخمس وأربعين ثانية . ولمّا كان تقسيم هذا المقدار على اثني عشر شهراً غير محسوس ، ويبقي كسراً ، لذلك كما أنّ محاسبة المنجّم ضروريّة لأصل تعيين هذا المقدار ، فهي من الأمور الضروريّة والحتميّة أيضاً لكيفيّة تقسيم هذا المقدار على الشهور الاثني عشر . ولمّا اختلف المنجّمون في كيفيّة التقسيم ، ولاك تتباين الشهور الشمسيّة على أساس التواريخ المختلفة : الروميّ والميلاديّ القيصريّ المعروف بتأريخ جولين ، والميلاديّ الغريغوريّ ، والهجريّ الشمسيّ ، والشمسيّ اليزدجرديّ ، والجلاليّ الملكشاهيّ ، والشمسيّ القديم . (100) و بختلف عدد (101)

أيّام الشهر في كلّ واحد من هذه التواريخ.

وأمّا السنون القمريّة فلمّا كانت اثني عشر شهراً قمريّاً ، والشهر القمريّ محسوس ومشهود ، وهو عبارة عن الفترة بين مقابلتين متواليتين للشمس والقمر ، وبدايته ينبغي أن تتحقّق برؤية الهلال ، فلا حاجة إلى محاسبة المنجّم ، والتعديلات ، وضبط الكبائس ، وعلى الرغم من أنّ المنجّمين نظّموا لهم كبائس ، إلّا أنّها تعود إلى الشهور القمريّة النجوميّة ، لا إلى الشهور القمريّة الشرعيّة التي يجب أن تتمّ برؤية الهلال بعد خروجه من المحاق .

ولِمّا كان الدين الإسلاميّ المقدّس هو دين الفطرة: فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ الّتِي فَطَرَ النّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَ لِكَ الدّينُ الْقَيّمُ وَلَكِنّ أَكْثَرَ النّاسِ لَا يَعْلَمُونَ . (103) فلهذا ترتكز أحكامه وقوانينه كلّها على قاعدة الفطرة والطبيعة والمشاهدة والرؤية وأمثالها . يقول :

متى رأيت الهلال في أُفق السماء بعد المحاق فاجعله أوّل الشهر! واستمرّ بهذا الشهر حتّى الرؤية الأُخرى

هذا تعليم بسيط ويسير وعام ولا يقبل التغيير والتحريف والزيادة والنقصان.

وهذه الكيفيّة من محاسبة الشهر ، ورؤيته في أوّله ، ومشاهدة سيره في السماء ، لتعيين الوقت قضيّة عامّة يتساوى فيها العالم والجاهل ، والرياضيّ والأُمّيّ ، والمنجّم وغير المنجّم ، والحضريّ والبدويّ ، والحاضر والمسافر ، ولا يختلف فيها هؤلاء ، ولا يُشْتَبَه بها في الحساب .

ولو بقى شخص على ظهر السفينة الرأسيّة في الماء أعواماً كثيرة ، مثلاً خمسين سنة أو أكثر ، أو عاش على سفوح الجبال وحده بعيداً عن أنظار الناس ، أو قضى عمره في القرى والأرياف منعزلاً عن مجتمعه ، أو أنقطع عن القافلة ، وظلّ في البوادي والفلوات سنيناً من عمره ، فإنّه يعرف شهره ، ويعرف اليوم الذي يعيش فيه .

والإسلام الذي هو دين عام وعالَميّ وفطريّ قد قرّر لجميع الناس في العالم تنظيم السنين والشهور على أساس رؤية الأهلّة والشهور القمريّة . وهذا الأمر في غاية من الدقّة بحيث لو افترق شخصان من المجاهدين في سبيل الله ، أحدهما في شرق الكرة الأرضيّة ، والآخر في غربها ، وظلّا على ذلك الافتراق أعواماً مديدة ليس معهما تقويم ، ولا منجّم ولا حاسب ، ثمّ التقيا ، فإنّهما يعلمان في أيّ يوم من أيّام السنة ، وفي أيّ شهر من شهورها يعيشان . ذلك لأنّ عندهما حساب الشهور بواسطة رؤية الهلال ، وحساب السنين باثني عشر شهراً لكلّ سنة ، وكذلك عندهم حساب الأيّام .

وهذا قانون لا يعتريه النقصان والزيادة ، وهو غنيّ عن محاسبة المنجّم . ولا خلاف بين القائلين به وأتباعهم . ولا يحتاج إلى الجَعْل والحَدْس والتقريب والتخمين والوضع العرفيّ .

وهذا قانون يتيسّر له توجيه الناس وإدارة شؤونهم. ويبثّ حكمه إلى شتّى أرجاء العالم مهما كانت الظروف والأحوال، ويوحّد الجميع تحت راية واحدة وتأريخ واحد وتقويم واحد. وهذه هي الشريعة السهلة العامّة التي تحدّث عنها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، إذ قال: بُعِثْتُ عَلَى شَرِيعَةِ سَمْحَةِ سَهْلَةٍ.

أمّا لو قدّر أن يكون التقويم الشرعيّ والإسلاميّ هو التقويم الشمسيّ ، فالله أعلم بالإشكالات التي ستحصل جرّاء ذلك . أُوّلاً: الحاجة إلى الرّصَد ، والمنجّم ، وتعيين نقطة الاعتدال الربيعيّ ، أو الخريفيّ ، والإسلام لا يقيّد أحكامه أبداً بالحاجة إلى أمر خارجيّ مجعول .

ثانياً: أيّ شهر من الشهور الشمسيّة يمكن أن يكون معتبراً ؟ ذلك لأنّنا عرفنا أنّ مقدار الشهور الشمسيّة يتفاوت حسب التقاويم المختلفة .

ثالثاً: لو خُوّل المنجّم صلاحيّة تعيين الشهور ، فإنّ كلّ واحد من المنجّمين ينظّم الشهور بشكل خاصّ حسبما يراه . ممّا يبعث على نشوب الخلاف والاختلاف بين أبناء الأُمّة في التقويم والأحكام . ونحن نعلم أنّ المنجّمين لو لم يخطأوا في أصل حساب الكبيسة وتعيين مقدارها ، فإنّ الصلاحيّة في تعيين مقدار الشهور أمر مجعول وخاضع لنفوذهم . ولا يمكن تقديم رأي لمنجّم خاصّ على رأي منجّم آخر مع حفظ أُصول الحساب .

ورابعاً : يؤدي هذا الأمر إلى اختلاف المسلمين في بقاع مختلفة من العالم لتعذّر الحصول على تقويم وتأريخ معيّنين . ويضيع أهل القرى والأرياف ، والقوافل ، والمسافرون عبر البحر والجوّ . لو طال سفرهم . حسابهم . وحينئذٍ لا يبقى مفهوم ومصداق لخلود الشريعة ، وَحَلَالُ مُحَمّدٍ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَحَرَامٌ مُحَمّدٍ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَحَرَامٌ مُحَمّدٍ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . (104)

ولذا نرى كيف اعتبرت الآية الكريمة: إِنّ عِدّةَ الشّهُورِ عِندَ اللهِ اثْنًا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَبِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَوَ تَ وَالْأَرْضَ مِنْهَاۤ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَ لِكَ الدّينُ الْقَيّمُ:

أوّلاً: ترتيب الشهور القمريّة منوطاً بالخلق ، وعددها الاثنا عشر مرتبطاً بأصل التكوين والفطرة ، وخلق السماوات والأرض . مضافاً إلى أنّها عرضت ذلك بوصفه الدين القيّم ، أي : الثابت . وبعبارة أُخرى ، أنّ السنين القمريّة والشهور القمريّة هي دين الله القيّم الثابت وحكمه الذي لا يتغيّر ولا يقبل التحريف ما دامت السماوات والأرض . (105)

مرحباً بهذا الدين ذي التأريخ الدقيق والمنظّم إلى درجة أنّ هذا اليوم الذي نحن فيه ، وهو الرابع من ربيع الثاني سنة ألف وأربعمائة وخمس للهجرة ، هو نفسه في أرجاء العالم كافّة ، وبين المسلمين جميعهم بلا خلاف ، فاليوم هو نفسه ، وكذلك الشهر والسنة .

والآن ندرك كيف حاول الاستعمار أن يخلخل هذا التأريخ القويم ، ويقطع وشائج الوحدة بين المسلمين ، ويقصّ هذا الحبل المتين على أساس الشهور والسنين الشمسيّة ، مع أنّ بداية الهجرة محفوظة ، أو على أساس استبدال التأريخ الهجريّ بالتأريخ الميلاديّ أو الشاهنشاهيّ . قَطَعَ اللهُ أَيْدِيَهُمْ ، وَتَبَتْ كَلِمَتَهُمْ ، وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا وَبَبَتَ اللهُ الْمُوْمِنِينَ بِدِينِهِمُ الْقَوِيمِ وَصِرَاطِهِمُ الْمُسْتَقِيمِ ، وَأَعْلَى كَلِمةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهِيَ الْكَلِمةُ الْعُلْيَا . وَبِمَا عَمِلُوا ، وَبَبَتَ اللهُ الْمُوْمِنِينَ بِدِينِهِمُ الْقَوِيمِ وَصِرَاطِهِمُ الْمُسْتَقِيمِ ، وَأَعْلَى كَلِمةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهِيَ الْكَلِمةُ الْعُلْيَا . ثانياً : من المنافع التي تدرّها السنون والشهور القمريّة . كما يبدو . تطوّر أعمال المسلمين في جميع الفصول والأوقات المختلفة من السنة . مثلاً صيام شهر رمضان يدور في الفصول المختلفة . ويصوم المسلم في الشتاء ، والربيع ، والصيف ، والخريف دون أن يكون هناك أيّ تخلّف . وفي ضوء ذلك ، مضافاً إلى أنّ طبيعته في الفصول الأربعة . حسب فهم الأحكام والقوانين من أصل الفطرة . وأنّ الفوائد الصحيّة للصوم تعود إليه بنحو تامّ . فإنّه يهيّئ طبيعته وإرادته للجوع في أوقات طويلة وحارة أيضاً . الفوائد الصحيّة للصوم تعود إليه بنحو تامّ . فإنّه يهيّئ طبيعته وإرادته الواجبة والعامة على الشيوخ والشباب ولا وفي ضوء ذلك يتيسّر على المسلم الجهاد في سبيل الله ، وهو الغريضنة الواجبة والعامة على الشيوخ والشباب ولا تختصّ بفصل الشتاء واعتدال الجوّ . وربّما تقع في الصيف القائظ . إذ يلزم على الأمويل أو في البرد القارص للجهاد ضدّ خصومها وتدافع عن حقوقها الحقّة سواء في المول الأربعة فإنّه يعدّ الإنسان للجهاد ، والسفر في وشدّته . وكذلك الحجّ الذي يقام في ذي الحجّة ويدور في الفصول الأربعة فإنّه يعدّ الإنسان للجهاد ، والسفر في وشدّته . وكذلك الحجّ الذي يقام في ذي الحجّة ويدور في الفصول الأربعة فإنّه يعدّ الإنسان للجهاد ، والسفر في

طرق نائية مهما كانت الظروف مضافاً إلى ما يقتطفه المسلم من ثمار الحجّ حتّى في البرد القارص والحرّ الشديد .

وحصيلة القول: إنّه لمّا كانت طبيعة الإنسان تتغيّر في الفصول الأربعة على امتداد السنة ، فإنّ الإسلام المرتكز على قاعدة الفطرة البشريّة قد وضع أحكامه وتعاليمه لتلائم طبيعة الإنسان في دورة الفصول الأربعة .

وأمّا ما تناقلته الألسن ولاكته الأفواه عن عيد النوروز ، وأنّ الإسلام أيّده ، ورغّب في الغسل والصلاة والدعاء عند تحويل الشمس في برج الحمل ، فهو كلام عار عن الصحّة ومجرّد من الحقيقة .

فلم يرغّب الإسلام في هذا المجال قطّ ، بل رفضه واعتبر الاحتفال بهذا العيد كتقليد قوميّ بدعة من البدع . والرواية الواردة في هذا الباب عن المُعَلّى بْنِ خُنَيْس ضعيفة السند . والروايات والأحاديث الأُخرى على هذا المنوال . والغسل والدعاء أيضاً على أساس أدلّة التسامح في السنن في ضوء روايات : مَنْ بَلَغَهُ ثَوَابٌ عَلَى شَيْءٍ فَأَتَى بِهِ الْتِمَاسَ ذَلِكَ التَّوَابِ أُوتِيَهُ وَإِن لَمْ يَكُنْ كَمَا بَلَغَ ، فليس مشرّعاً للحكم ، ولا أساس للتمسك بتلك الروايات في هذا المجال . وفي نيّتنا تأليف رسالة شاملة وكاملة حول عيد النوروز وعدم جواز التمسّك بأدلّة التسامح في السنن في هذا المجال بحول الله وقوّته ، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم .

وكذلك ورد النهي عن المهرجان وهو (عيد مهركان) . واعتبر الشارع أنّ التمسّك بالنوروز والمهرجان من آداب الجاهليّة . ونأمل أن تظهر حقائق أكثر من خلال تأليف هذه الرسالة إن شاء الله تعالى .

إلى هنا ننهي حديثنا عن الشهور والسنوات القمريّة والشمسيّة ، ولن نتكلّم بعدُ عن تفسير النسيء الوارد في الآية الكريمة ، وفي الحديث النبويّ الشريف المأثور في حِجّة الوداع . ونتعرّض هنا إلى المناسك الأُخرى التي أدّاها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في أرض مِنى .

لقد جاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى المَنْحَر قادماً من المحلّ الذي خطب فيه بمنى ، ونحر بيده المباركة جميع البدن التي ساقها بنفسه .

وقلنا سابقاً إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ساق معه 63 أو 64 أو 66 أو 67 بدنة . و ساق أمير المؤمنين عليه السلام من اليمن 37 أو 36 أو 33 بدنة إلى رسول الله . و أشركه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم معه في حجّه و هديه . فكان كنفس النبيّ في جميع المناسك .

فلهذا اشتركا في نحر البدن التي كان عددها مائة . فشرع رسول الله بالنحر أوّلاً ، وقيل : نحر 63 بدنة بمقدار عمره ، إذ نحر عن كلّ سنة من عمره بدنة . ونحر أمير المؤمنين عليه السلام الباقي و هو تمام المائة . وكان ناجِية بن جُنْدب الخُزَاعيّ الأَسْلَميّ حارساً على البدن كلّها . (106)

فأمر رسول الله أن يأخذوا من كلّ بعير بضعة ، ويجعلونها في القدر ويطبخونها . وبعد ذلك أكل هو ووصيّه العظيم أمير المؤمنين عليهما صلوات المصلّين ، من لحمها وشربا من مرقها .

وتصدّق رسول الله بالبدن كلّها ، وحتّى جلودها ، وجلالها وما علّق في أعناقها ، ولم يعط للجزّار منها شيئاً ، بل أعطاه أجره من شيء آخر غير الأجزاء والأعضاء وما يتعلّق بها . (107)

ولمّا فرغ رسول الله من النحر ، حلق رأسه الشريف ، حلقه مُعَمّرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . وأشار إلى الجانب الأيمن من رأسه ، فبدأ الحلاّق به فحلقه . وأعطى أبا طلحة الأنصاريّ شعره ليقسّمه بين الناس ، ويصل لكلّ واحد شعرة أو شعرتان منه . ثمّ أشار إلى الجانب الأيسر ، فحلقه الحلّاق .

وأعطاه أيضاً لأُمّ سَليم زوجة أبي طلحة الأنصاريّ ، أو لكُرَيْب ، أو لأبي طلحة نفسه ليقسّمه بين الحجّاج . (108) ولمّا فرغ من حلق رأسه ، ارتدى لباساً نظيفاً ومخيطاً وتحرّك نحو مكّة للطواف ، وأداء صلاة الطواف .

ولا يخفى أنّ الناس عندما كانوا يسألونه قبل التحرّك عن الحلق أو عن التقصير ، كان يقول : رَحِمَ اللهُ الْمُحَلَّقِينَ . وفي رواية أنّه لمّا حلق بعض الصحابة وقصّر البعض الآخر ، قال : اللّهُمّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ .

قالوا: وَالمُقَصّرينَ ؟

فأعاد رسول الله قوله: اللَّهُمِّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ.

فقالوا: وَالْمُقَصّرينَ ؟

فقال رسول الله للمرّة الثالثة: اللّهُمّ اغْفِرْ لِلْمُحَلّقينَ!

ولمّا قالوا في المرّة الرابعة : وَالْمُقَصّرينَ ؟

قال رسول الله: وَالْمُقَصّرينَ . (109)

وقال البعض ، كان هذا التكرار من النبيّ في عُمْرة الحُدَيْبِيّةِ لا في حِجّة الوَدَاع . ولكن لمّا ورد هذا الحوار في حِجّة الوداع مضافاً إلى عُمْرة الحُدَيْبِيّة ، فلا يستبعد أن يكون رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قد استغفر للمحُلّقين ثلاث مرّات ، وللمقصّرين في المرحلة الرابعة في كلا الموضعين .

ولمّا تحرّك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من منى إلى مكّة ، طلب عند المسجد الحرام ماءً ، ولمّا أراد بعض الصحابة ، ومنهم عمّه العبّاس أن يأتوه بالماء من بيوتهم ، قال : «اسقوني ممّا يشرب الناس» . (110) ثمّ أتى زمزم فنزع له السقّاؤون من بني عبد المطّلب ، الذين كانوا مشغولين بنزع الماء دلواً .

فتناول منه ، ثمّ مجّ مقداراً منه في الدلو وناوله السقّائين ليفرغوه في البئر ثانية ، وقال : لولا أخاف أن يظنّ الناس أنّ هذا من المناسك ، فيأتون زمزم لنزع الماء وتُغْلَبون ، لأحببت أن أنزع الماء بيدي ، حتّى أضع الحبل على عاتقى . (111)

طاف رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وصلّى ، ورجع إلى مِنى في نفس اليوم . وقيل : صلّى الظهر بمكّة . وقيل : بمنى ، وهذا القول بعيد ، لأنّه مهما كان النهار طويلاً ، فإنّ أداء مناسك منى من الرمي والحَلْق ، ونحر ثلاث وستّين بدنة ، وطبخها ، وشرب شيء من مرقها ، وإلقاء خطبة طويلة ، والإجابة على أسئلة الناس ، والقدوم إلى مكّة وهي تبعد فرسخين ، وأداء المناسك في بيت الله الحرام ، كلّ ذلك مستبعد أن ينتهي قبل الظهر بساعة ، ويرجع إلى مِنى ، ويصلّي فيها صلاة الظهر . (112) وجاء في «البداية والنهاية» ج 5 ، ص من طويلاً .

فالقول الأقرب هو أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى الظهر بمكّة ، ثمّ اتّجه تلقاء منى .

مِنی .

ومن أهم الأشياء التي أفلحوا في طمس معالمها هو التأريخ الإسلاميّ القمريّ الذي أبطلوا مفعوله في كافّة الأقطار الإسلاميّة إلّا في المملكة العربيّة السعوديّة كما يبدو . ونسخوا ذلك التأريخ ، واستبدلوا التأريخ الشمسيّ به ، وذلك بحجّة أنّه نداء للاتّحاد العالميّ ، وضرورة للارتباط بتأريخ الأقطار الصناعيّة والتجاريّة ، وأنّه لابدّ منه في العلاقات السياسيّة على الصعيد العالميّ . وأصبح التأريخ القمريّ الإسلاميّ منسوخاً بالتأريخ الشمسيّ متّخذين ميلاد السيّد المسيح بداية له . فأضحى التأريخ الميلاديّ هو التأريخ الرسميّ للبلدان الإسلاميّة ، وبذلك لا يعرف الناس شيئاً عن الهجرة النبويّة ، ولا عن محرّم وصفر .

وجعلوا بداية السنة في العراق وبين النهرين: كانون الثاني والشهور شهوراً روميّة ، وهكذا بدأوا بالتقويم وفقاً للشهور الميلاديّة التي تبدأ بكانون الثاني ، ويقع الشتاء في الشهر الأوّل والثاني منها. وهذه الشهور هي: كانون الثاني ، شباط ، آذار ، نيسان أيار ، حزيران ، تمّوز ، آب ، أيلول ، تشرين الأوّل ، تشرين الثاني كانون الأوّل ، (71) وهو الشهر الأوّل في الشتاء ، وجعلوا ميلاد السيّد المسيح بداية للتقويم ، وأطلقوا على السنين : اسم السنين المسيحيّة أو الميلاديّة .

وفعلوا مثل ذلك في أقطار بلاد الشام (سوريا . لبنان . فلسطين) ومصر وغيرها مستعملين تأريخ الإفرنج نفسه وبأسماء إفرنجيّة أجنبيّة مثل : نوفمبر ، وديسمير وأمثالهما . وجعلوا تقويمهم ميلاديّاً أيضاً . وهكذا فعلوا في شبه القارّة الهنديّة (الهند ، والباكستان) .

وقد وجدوا أنّ من غير الصالح أن يجعلوا التأريخ ميلاديّاً في إيران دفعة واحدة لأنّ شعبها يتشرّف بتشيّعة واتباعه العلماء الأبرار ولعدم استسلامه وخضوعه لحكّام الجور ، على عكس الشعوب الأخرى التي تعتنق المذهب السنّيّ فإنّها تنظر إلى الحكّام على أنّهم أولو الأمر وأنّ طاعتهم واجبة مهما كانوا . فإذا حكموا بتبنّي التأريخ الميلاديّ ، فالجميع سامعون طائعون .

وكان استبدال التأريخ الميلادي الشمسي بالهجري القمري عسيراً جدّاً ، بل ممتنعاً ، وذلك بسبب وجود العلماء المتنفّذين في هذا البلد الشيعي .

لذلك نرى أنّ المستعمرين قاموا بتحقيق أهدافهم في هذا المجال مرحليّاً ، لكي يعتاد الناس على المراحل السابقة وبألفوها شيئاً ، حتّى لا يجدوا مانعاً من تنفيذ المراحل اللاحقة .

فطبقوا مرحلة واحدة من تلك المراحل قبل ثمانين سنة ، وذلك في الدورة الثانية لمجلس النوّاب ، وهذه المرحلة هي استبدال الشهور الشمسيّة بالشهور القمريّة ، وفي الدوائر الحكوميّة فقط دون حدوث تغيير في رأس السنين الشمسيّة ، أو في أسماء الشهور الشمسيّة ، فرأس السنين هو هجرة النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم من مكّة إلى المدينة المنورة . (72) وأسماء الشهور هي الأسماء العربيّة المتداولة ، وفقاً لحركة الشمس في البروج الأثني عشر ، أي : من أوّل الربيع بالترتيب ، وهذه البروج هي :

الحَمَل ، والثَوْر ، والجَوْزاء ، والسّرَطان ، والأسد ، والسّنْبُلَة ، والميزان ، والعَقْرَب ، والقَوْس ، والجَدْي ، والدّنُو ، والحوت .

وقد طرحوا المسوّغ لهذا التغيير فيالمجلس ، وهو تنظيم الشؤون الماليّة ، وذكروا أنّ السنة الشمسيّة من مصلحة الحكومة ، ذلك لأنّ السنة الشمسيّة تزيد على السنة القمريّة أحد عشر يوماً وحينئذٍ تصبّ ميزانيّة الحكومة ودفع رواتب الموضّفين وفقاً لهذه الشهور في مصلحة الحكومة ونفعها .

وعلى سبيل المثال ، لو كانت نفقات الحكومة حسب السنين الشمسيّة أربعة وعشرين مليوناً سنويّاً ، فإذا أرادت أن تنفق ذلك المبلغ حسب الشهور القمريّة فإنّ عليها أن تزيد النفقات مليونين في كلّ ثلاث سنوات ، وذلك لزيادة شهر في كلّ ثلاث سنوات ، فتتضرّر الحكومة مليونين . (73)

وكذلك عندما بدأت دائرة الجمارك أعمالها في إيران ، تصوّروا أنّ التأريخ الشمسيّ ضروريّ في الشؤون الحكوميّة . فسألوا الناس : أيّ سنة شمسيّة هذه ؟ فلم يحصلوا على شيء . قالوا : ثمّة حَمَل وثور في سنين المنجّمين ، وهم يعلمون ذلك ، وهو ما أخذه البلجيك وطبّقوه .

وكلّما فكّرتُ في هذه الأدلّة لأعرف كيف تكون كافية لاستبدال الشهور والسنين القمريّة الإسلاميّة بالشهور والسنين الشمسيّة ، فلم أهتدِ إلى شيء . وهل يكون الدليل على هذه الدرجة من الضعف ، إذ يغيّرون السنة المتداولة في بلد ما إلى سنة شمسيّة بسبب حاجة التعرفة الجمركيّة إلى ذلك ، ويبدّلون جميع الآداب والتقاليد والعطل والإجراءات الإداريّة والمراسيم في كافّة الداوئر كدائرة العدل ، والتربية والتعليم وغيرهما ، وحتّى وزارة الماليّة وبتلاعبون بشؤون البلد كلّها من خلال هذه الممارسات ؟ فأيّ حساب هذا ؟! وأيّ كتاب هو ؟!

وأمّا الميزانيّة ونفقات الحكومة التي تتضرّر حسب الشهور القمريّة ، فإنّ دليلها باهت واهٍ إلى درجة أنّ الإنسان يندهش من عقول الذين اقترحوا تغيير التأريخ ودرايتهم .

فمن قال بأنّ تجعل الحكومة ميزانيّتها من الضرائب التي تجمعها من الشعب حسب الشهر والسنة القمريّة ، ثمّ تصرفها حسب الشهر والسنة الشمسيّة ، وتدفعها لموظّفيها ؟ فلو جمعتها الحكومة حسب التأريخ الشمسيّ ، فإنّها تدفعها وفقاً لذلك التأريخ . ولو جمعتها حسب التأريخ القمريّ ، فإنّها تدفعها وفقاً له أيضاً . وهكذا تبقى النسبة متعادلة ومحفوظة في كلا الحالين ، ولا يمكن أن يُتَصَوّر ربح وخسارة أبداً .

فلو كانت ميزانيّة البلاد أربعة وعشرين مليوناً في السنة الشمسيّة ، وأراد ذوو الأمر صرفها حسب السنة القمريّة ، فلن تبقى على المبلغ نفسه ، بل تقلّ طبعاً ، وما يضرّ دفع المقدار الأقلّ حسب شهور وسنين أقصر ؟

إنّ تعيين الميزانيّة وعائدات الحكومة ومصاريفها ، وكذلك إنفاقها وجمعها ، كلّ ذلك سواء كان حسب السنين الشمسيّة أو القمريّة ، فإنّه يعود إلى الحكومة ، وهي صاحبة التصرّف ، والتناسب محفوظ على أيّ حال ، لا ينقص أو يزيد ربالاً وإحداً .

لو دعوتم عشرة ضيوف إلى بيتكم مثلاً ، فإنكم تضعون أمام كلّ واحد إناءً أو صحناً لطعامه! ولو دعوتم عشرين ضيفاً! فعليكم أن تهيّئوا عشرين إناءً! والضيوف في كلا الحالين يأكلون من أوانيهم المعدّة لهم ويشبعون! بيدَ أنكم لو دعوتم عشرين ضيفاً ، ووضعتم أمامهم طعاماً يكفي لعشرة ضيوف فقط! فإنّ الجميع يبقون جياعاً!

ولا ضرورة تلزمكم أن تدعوا عشرين ضيفاً ، وتقدّموا لهم طعاماً يكفي لعشرة ! فإمّا أن تدعوا عشرين ، تقدّموا لهم طعاماً لعشرين ، أو تدعوا عشرة ، وتقدّموا طعاماً لعشرة . وفي كلتا الحالتين يشبع ضيوفكم جميعهم ، ولا تخجلون بسبب قلّة الطعام ، وتؤدّون ما عليكم !

إنّ كلّ ما أتى به أُولئك الأشخاص تبريرات وذرائع واهية . فهم يريدون إلغاء محرّم ، وصفر ، ورمضان ، وذي الحجّة وطمس معالمها . ليخطوا خطوتهم الأُولى ، ويطووا مرحلة من المراحل ليمهدوا الطريق لخطوات قادمة ومراحل لم تطو بعد .

قام المجلس الثاني بإلغاء السنين والشهور القمريّة من التقويم الرسميّ . واستبدل الحَمَل والتَّوْر والجوزاء بمحرّم وصفر . وعندما اعترضت عليهم الفئة المؤمنة الواعية الملتزمة بأنّ هذه الخطوة تعني إلغاء الشعائر الإسلاميّة ! وتغيير محرّم وصفر ! أجابوا :

لا دخل لنا بمحرّمكم وصفركم! أقيموا مجالس العزاء في هذين الشهرين! وصوموا في شهر رمضان! وأدّوا مناسك الحجّ في ذي الحجّة!

لا يعنينا أبداً ممارسة أعمالكم العباديّة في أوقاتها المقرّرة في الشرع! إنّه شيء يخصّكم! فنحن نجعل التأريخ الشمسيّ تأريخاً رسميّاً للبلاد بسبب الأعمال الحكوميّة ، والعلاقات الدبلوماسيّة وتنظيم شؤون الحكومة وتنسيقها ، والأنظمة الإداريّة والوزارات! وليس في هذا ضرر لأيّ شخص أو لأيّ مرفق حيويّ!

ومتى طلبنا منكم أن تصوموا في الحَمَل! أو تحجّوا في السرطان! فالحقّ. حينئذٍ . معكم! ولكم أن تعترضوا علينا!

ولم يقل أحد لهؤلاء: إنّ الإسلام لا يفرّق بين الشؤون العباديّة والسياسيّة ، وإنّ الأنظمة الإداريّة لا تنفصل عن الصلاة والصوم ، وإنّ عمل الوزارات يصبّ في خدمة الثقافة الإسلاميّة الأصيلة ، والحجّ والزيارة ، وصوم شهر رمضان ، وإقامة العزاء على سيّد الشهداء عليه السلام . وليس عندنا : نحن وأنتم ! فالحكومة الإسلاميّة واحدة !

إنّ استبدال التأريخ القمريّ بالتأريخ الشمسيّ يؤدّي إلى فصل الشعب المسلم عن الحكومة ، ويستلزم عزل الإسلام عن الحقل الاجتماعيّ والرسميّ . ويؤول . في الحقيقة . إلى نسْخِ الإسلام وإقرار النظام الغربيّ والتغريب

فهذه هي المرحلة الأُولى من التغيير التي كانت جارية وسارية المفعول في البلاد على امتداد عشرين سنة ، إلى أن حان الوقت لتنفيذ المرحلة الثانية لهذه الخطّة ، وكانت الأرضيّة ممهّدة من كلّ الجهات ، وأعداء الإسلام يتربّصون وينتهزون الفرصة لتنفيذ تلك المرحلة .

فكانت الدورة الخامسة لمجلس النوّاب التي عقدت جلستها الثالثة والأربعين بعد المائة يوم الثلاثاء 27 حوت العربيّة المصادف 21 شعبان 1342 قمريّ ، فنسخت التأريخ الشمسيّ الذي كان وفقاً للشهور العربيّة وبأسماء عربيّة ، وأبدلته بالتأريخ الهجريّ الشمسيّ القديم .

وكلّ ما طرح في المجلس من كلمات وخطب للحؤول دون تحقيق هذا الأمر لم يؤت أُكُله . ولا سيّما كلمة السيّد شريعتمدار الدامغانيّ الذي تحدّث بنحو استدلاليّ ، فقال :

إنّ الشهور الشمسيّة المعيّنة وفقاً لحركة الشمس في البروج أفضل من الشهور التأريخيّة القديمة المزيّفة المختلفة التي لا تنسجم مع المبادئ العلميّة من قريب أو بعيد .

علماً أنّ أصل الاقتراح الذي طرح في المجلس جاء من قبل الاقطاعيّ كيخسرو شاهرخ (<sup>74</sup>) المجوسيّ المعادي للإسلام وأحد أعضاء المحفل الماسونيّ الإيرانيّ ، وبتشجيع من قبل السيّد حسن تقي زاده (<sup>75</sup>) العميل الخاصّ للأجانب في إيران ومن رؤساء المحفل الماسونيّ والمتمرّسين ذوي الخبرة الممتدّة ستين سنة فيه .

وكان للسيّد محمّد تديّن (76) دور ملحوظ في هذا الموضوع كما يظهر من كلامه في ذلك المجلس.

وهذا الاقتراح يقضي بإجراء تغييرين في التأريخ الشمسيّ الرسميّ للبلاد: الأوّل: استبدال الشهور العربيّة كالحمل والثور والجوزاء بالشهور. الشهور الفارسيّة القديمة وهي: فروردين أُرديبهشت، خُرداد، تِير، أُمرداد، شهريور، مهر، آبان، آذر، دي، بهمن، إسفند. (77)

الثاني: يكون عدد أيّام الشهور الستّة الأُولى: 31 يوماً والشهور الخمسة التي تليها: 30 يوماً ، والشهر الأخير: 29 يوماً في كلّ أربع الأخير: 29 يوماً في كلّ أربع منوات، وذلك للكسر الموجود فتحسب تلك السنة: 366 يوماً.

وكانوا يقولون:

إنّ هذا التقويم مأخوذ من تقويم السلطان ملك شاه السلجوقيّ . حيث إنّ هذا الملك لمّا رأى أنّ السنين الشمسيّة تسير إلى الوراء بسبب عدم محاسبة التعديلات ، وعدم محاسبة السنين الكبيسة بدقّة ، لذلك جعل السنين الشمسيّة بهذا الشكل مستهدياً بتنظيم وتنسيق الحكيم عمر الخيّام وبعض المنجّمين الآخرين ؛ إذ تكون الشهور جميعها ثلاثين يوماً في كلّ شهر ، ويصبح المجموع ثلاثمائة وستين يوماً ، وعندها كانوا يضيفون خمسة أيّام لآخر شهر آبان أو إسفند ، لكي لا يحصل نقص في السنين ، ويسمّون تلك الأيّام الخمسة : الخَمْسَة المُسْتَرَقّة . ويعود السبب في ذلك إلى أنّ المجوس قبل الإسلام كانوا لا يحسبون خمسة أيّام من السنة ضمن السنة ، وكانوا يتطوّعون للقيام بالأعمال الخيريّة خلال تلك الأيّام .

وكانت السنة تتألّف من ثلاثمائة وخمسة وستين يوماً بالأيّام الخمسة المضافة إليها . وكانوا يكبسون سنة في كلّ أربع سنوات ، فيحسبونها ثلاثمائة وستيّن يوماً . وللحصول على حساب أدق ، كانوا يحسبون كبيسة ثانية ، ويجعلون السنة الكبيسة سنة خامسة مرّة واحدة في كلّ ثلاث وثلاثين سنة ، أي : كان المفروض أن يحسبوا سنة 32 كبيسة بعد سنين 29 ، 30 ، . 31 إلّا أنّهم أخّروها سنة وكبسوا سنة 33. (78)

وفي ضوء هذا الحساب ، تتأخّر السنون الشمسيّة يوماً واحداً فحسب إلى ستّة آلاف سنة .

وهكذا نظّم السلطان ملك شاه السلجوقيّ هذا التقويم ، وجعل يوم جلوسه على العرش بداية للسنة معرضاً عن التأريخ الهجريّ ومهملاً إيّاه . وأراد أن يشيع هذا التقويم . إلّا أنّ الناس رفضوا ذلك بسبب تغيير بداية التأريخ من الهجرة إلى الجلوس على العرش ، فلم يلق تقويمه ترحيباً من الناس ، غير أنّه دقيق من حيث المحاسبة .

فإذا جعلنا أيّام الشهور الستّة الأُولى من السنة: 31 يوماً ، وأيّام الشهور الستّة الأُخرى: 30 يوماً ، وأيّام إسفند: 29 يوماً ، ونكبس كبيسة ثانية ، فلا يظهر إسفند: 29 يوماً ، ونكبس كلّ أربع سنين مرّة واحدة ، وكلّ ثلاث وثلاثين سنة نكبس كبيسة ثانية ، فلا يظهر أيّ تغيير في عدد أيّام السنة ، ولا تتأخّر السنة أيضاً أي : أنّ هذا الحساب ينسجم مع تقويم ملك شاه من حيث المحتوى ويغايره من حيث عدد أيّام كلّ شهر خاصّة . وهذا الأمر ليس ذا بال .

وخلاصة القول إنّ هذا الحساب ضروريّ في السنين الشمسيّة بمقدار أوّل السنة وآخرها ، ولكن ليس هناك من فرق فيما إذا كانت أيّام الشهر الشمسيّ ثلاثون أو واحد وثلاثون ، أو قلّ عن ذلك أو زاد ، فالأصل في الحساب هو مجموع أيّام السنة .

نحن نجعل اسم فروردين للشهر الأوّل من الربيع ، طابق شهر الحَمَل أو لم يطابق .

هذا من حيث عدد أيّام الشهور ، وأمّا من حيث تغيير الأسماء فقد قالوا:

لا يهمنا ، لأنّ التغيير هو تغيير الألفاظ ، ولا يضرّ أحداً . إذ إنّه رفع للألفاظ العربيّة واستعاضة الألفاظ التراثيّة القديمة بها ، وفي ذلك إحياء للسنن القوميّة . وكلّ شعب ينبغي أن يحترم طقوسه وشعائره . ويزيدون على ذلك أنّهم يزعمون بأنّ الإسلام دعاهم إلى إحياء السنن القوميّة .

ولمّا قيل لهم: إنّكم تقصدون رفع محرّم وصفر وطمس معالمهما! قالوا:

لا ، لا نقصد ذلك ! فالأُمور الشرعية لها حرمتها وإنّما نريد رفع الألفاظ العربيّة ووضع ألفاظنا العريقة الجميلة العذبة موضعها ! ولا ينبغي لنا أن نكون أشدّ تحمّساً على العروبة من العرب أنفسهم . فما يستعمل بين النهرين (العراق) وغيره هذا اليوم هو : تشرين ، وكانون ، وشباط ، ولا نعرف دولة من الدول العربيّة قد استعملت الحَمَل ، والجوزاء ، والسنبلة .

وهنا قال المرحوم المجاهد والعالم العظيم السيّد حسن المُدرّس:

إنّ الأقطار الإسلاميّة كلّها تستعمل مُحَرّم ، وصَفَر .

فقالوا:

لا يعنينا محرّم ، وصفر ، فهما ممّا يعني الشعوب ويخصّها ، إذ تقوم بشؤونها الشرعيّة حسب تلك الشهور ، وإنّما يرجع كلامنا إلى التقويم الحكوميّ الرسميّ ، لا الشؤون الشرعيّة للناس . وها نحن نريد أن نغيّر أسماء الشهور في هذا التقويم الرسميّ الشمسيّ نفسه الذي لا زلنا نعهده إلى اليوم . هو أمر لا ضرر فيه ، ولا علاقة له بمحرّم وصفر ، إذ لهما حرمتهما . وما نريده هو استبدال الحَمَل والجوزاء بأُرديبهشت وفروردين وليس هذا إلّا إحياءً لتقاليدنا العربقة وتراثنا القديم .

فقال أحد النوّاب المعارضين:

إذا أردتم تغيير الألفاظ فغيروها إلى الألفاظ التي اخترعها أحد المنجّمين المعاصرين لهذه الشهور ، وهي تناسبها أكثر من غيرها . وهذا المنجّم هو السيّد جلال الدين الطهرانيّ ، فقد وضع تقويماً ، وجعل شهور السنة الشمسيّة كالآتي : چَمَنْ آرا ، كُل آور ، جان پرور ، گرما خيز ، آتش بيز ، جهان بخش ، دِرَّم خوي ، باران ريز ، أندوهگين ، سرماده ، برف آور ، مشگين فام . (79)

فهذه الأسماء أجمل ، وتناسب الشهور من حيث المعنى أكثر من الأسماء التي أعدّها الإِقطاعيّ كيخسرو من الكتب القديمة .

فچمن آرا أكثر مناسبة من فروردين الذي ترجم إلى «هم مانندي روانان» ويعني : مساواة الأرواح . [چمن آرا في اللغة العربيّة يعني : مُزيّن المرج] . وكل آور أفضل من أُرديبهشت الذي ترجم إلى «النظم التامّ وقدسيّة الأفضل» .

والخلاصة فقد أصرّوا على أنّ فروردين وأُرديبهشت وغيرهما أفضل ، وذلك إحياءً للأعراف القديمة . وحتّى أنّهم قالوا بأنّ مُرداد ينبغي أن يكون : أمرداد ، وذلك لمجيئة بالهمزة المفتوحة في اللغة القديمة . (80)

وكم دعا النوّاب المعارضون إلى:

التأمّل في هذه الأمور ، وإلى اهتمام المجلس بأعمال أهمّ منها ، ومناقشة الموادّ المهمّة التي تستلزم الاهتمام ، وعدم تضييع الوقت في تغيير الأسماء ، إلّا أنّ دعوتهم لم تلق أُذناً صاغية ، إذ تمّ التصويت على ما أرادوا حالاً .

وحقًا لقد خدعوا النوّاب المعارضين في هذه الجلسة ، وقالوا :

إنّها ألفاظ تراثيّة قديمة لأجل حفظ الروح القوميّة .

ولم يناقش أحد أنّ هذه الألفاظ أُخذت من «الأبستا» ، وأنّ أسماء ستّة من الملائكة الممثّلين لأهُورمزدا [وجود غير مرئيّ وخالق الروح والحياة] الحي الدائم موجودة بين هذه الشهور ، وهي : أُرديبهشت ، وخرداد وأمرداد ، وشهريور ، وبهمن ، وإسفند .

وكثير من النوّاب المعارضين أصابهم الدوار فلم يعرفوا ماذا يقولون . وكانوا يقولون :

نحن لا نعارض الآداب والتقاليد القومية .

فلم يقل أحد : هذه الآداب القوميّة هي آداب زرادشت والمجوس وقد نسف الإسلام دين زرادشت وآدابه وشعائره ، وشعّت شمسه المتألّقه فأذابت كلّ ما يدعو إلى ذكر «أهورمزدا» وملائكته .

وماذا يعني أن نجعل التأريخ على أساس الأيّام والشهور المجوسيّة في دولة إسلاميّة نظامها محمّديّ وتوجّهاتها قرآنيّة ؟ إنّه نسخ للإسلام ، وليس حديثاً عن ألفاظ جميلة حلوة . بل هو حديث عن غزو شيطانيّ غاشم لكيان الإسلام العظيم . إنّكم تضعون أسماء الشهور هذا اليوم بأسماء ملائكة الدين المجوسيّ ! وتبقون الهجرة النبويّة بداية للتأريخ بسبب خوفكم وعدم مؤاتاة الظروف ! وستبدّلونه غداً ! وتجعلون مكانه التأريخ الهخامنشيّ مع بداية جلوس سيروس ، وهو أكبر ملك هخامنشيّ على العرش ، أو مع بداية سلطنة كورش أو داريوش ! أو تجعلون بداية التأريخ اعتلاء البهلويّ على العرش ، كما فعل السلطان السلجوقيّ ، زاعمين أنه المبدع للجديد ، والثائر ضدّ الرجعيّة والأفكار البالية !

لقد دافع أحد النوّاب في تلك الجلسة نوعاً ما ، وهو المرحوم شريعتمدار الدامغانيّ فقال مستدّلاً:

لا فائدة في تغيير أيّام الشهور وهو يمثّل خروجاً على الموازين العلميّة ، وأسماء الحَمَل ، والتَّوْر والجَوْزاء ، أفضل من أسماء فروردين ، وأُرديبهشت ، وغيرها التي لا تحمل معنى مناسباً .

قال ذلك إلّا أنّه لم يسبر أغوار الموضوع ولم يبرهن على أنّ الاقتراح المطروح حول تغيير التأريخ بوصفه إحياءً للسنن القوميّة ، هو في الحقيقة إحياء لسنّة زرادشت والمجوس وإماتة للأحكام الشرعيّة والمحمّديّة الأساسيّة في بلد إسلاميّ ، إذ . كما قلنا هنا ، وكما ذكرنا ملائكة الدين الزرادشتيّ في التعليقة . لعلّه لم يعلم ، ولم يطّلع على جذور هذا التغيير . لأنّ المقترحين خبّأوا مقاصدهم ، وخاضوا في الموضوع من منطلق استبدال الألفاظ العربيّة بالألفاظ القديمة فقط ، وقالوا :

إنّ المسألة مسألة تغيير الألفاظ فحسب ، وهي سهلة ويسيرة جدّاً .

وفي السابع والعشرين من حوت 1303 الموافق للحادي والعشرين من شعبان سنة 1342 ، ولثلاثة أيّام بقين للنوروز تمّ التصويت بأقصى سرعة وفي جلسة واحدة (81) فبدّلوا التأريخ ، (82) وبعد إجراء المراسيم المطلوبة ، صادقوا على هذا الاقتراح في الحادي عشر من فروردين سنة 1304 شمسيّ [31/3/1925م] . وكان مؤتمن الملك (حسين بيرنيا) رئيساً للمجلس يومئذٍ فأرسل ما صادق عليه المجلس إلى الحكومة بوصفه بلاغاً تعميميّاً تنفّذه الدوائر الحكوميّة . وجاءوا بالألفاظ الجميلة لأُرديبهشت ، وبهمن ، وغيرها بوصفها هديّة العيد للشعب الإيرانيّ (عيد النوروز القوميّ) . وسقوا الشعب المسكين هذا السمّ الزعاف الذي تعلوه طبقة من القوميّة المعسولة ، إلى درجة أنّ كثيراً من الناس لم يعوا حقيقة الأمر لحدّ الآن فهم ينطقون بالأسماء القديمة دون أن يعرفوا جذورها .

وفي أعقاب اتّخاذ تلك الأسماء (فروردين ، أُرديبهشت وغيرهما) طابعاً رسميّاً في الدوائر الحكوميّة ، والمدارس ، والتقاويم والإعلانات ، نلاحظ أوّلاً : أنّ هذه الأسماء التي لم يعرفها إلى ذلك الزمن إلّا عدد يسير من الناس . قد اشتهرت وعرفت ، وانتقلت من المدارس إلى البيوت ، ومن تقاويم إداريّة إلى تقاويم جداريّة وبيتيّة فحفظ الكبير والصغير ، والرجل والمرأة آذر ، وبهمن ، وإسفند كما تحفظ سورة الإخلاص .

وثانياً: أنّ أسماء: محرّم ، وصفر ، وربيع الأوّل ، وجمادى الآخرة ، وذي القعدة وغيرها قد زالت تدريجيّاً. فلا أحد يعرف هذه الشهور ، ولا يدري متى تبدأ ومتى تنتهي ، ولا يطبّق ممارساته اليوميّة وواجباتة الاجتماعيّة ومراسيمه ودعواته وحفلاته ومآتمه على هذه الشهور .

وكان شهر محرّم ، وشهر رمضان أشهر من غيرهما نسبيّاً بسبب إقامة العزاء ، والصوم . وجميع الناس الذين كانوا يصومون . إلّا الشيوخ الكبار منهم . يقولون : نصوم هذه السنة من 15 بهمن إلى 14 إسفند . مثلهم في ذلك مثل الشباب الذين يقيمون في الخارج فإنّهم يؤدّون عباداتهم حسب الشهور الميلاديّة مثل فبراير ، ومارس ، وأبريل ، ومايو ، ويونيو ، ويوليو ، وغيرها . وهذا التوجّه يتأسّى بالمنهج الذي رسمه الاستعمار الكافر لعزل النظام الإسلاميّ الرصين .

ومن هنا نفهم جيّداً مبلغ ما حقّقه الكافر من نجاح في تحقيق هدفه ، إذ وضع الأسماء الأجنبيّة والمجوسيّة بدل الأسماء الإسلاميّة وجعلها متداولة مستعملة من قبل الرجل والمرأة ، والعالم والعامّيّ والموظّف الحكوميّ والتاجر ، والعامل والفلّاح ، (83) حتّى لوحظ أنّ بعض العلماء يستعملون (84)

الشهور القديمة في بياناتهم أيضاً . ويستعملون التأريخ الشمسيّ والأسماء المجوسيّة في تواقيعهم . وقد يلحقون التأريخ القمريّ بها أحياناً ، فيستعملون ما يطابق السابع من المحرّم سنة 1387 ه مثلاً . وقد يتركون ذلك التأريخ مكتفين بالتأريخ القديم وحده .

فهذه هي المرحلة الثانية من التغيير ، وقد طوت خمسين سنة من عمرها . وكانوا يتحيّنون الفرص باستمرار لتنفيذ المرحلة الثالثة من المشروع ، والأهم من التغيير الحاصل في المرحلتين السابقتين وهو نسخ التأريخ الهجريّ واستبداله بالتأريخ الشاهنشاهيّ . أي : نسخ رسول الله نفسه ، وسيطرة الطاغوت ، ورسميّة حكّام الجور وتلاعبهم بمقدّرات الشعب وعقائده .

وعلى الرغم من أنّ الطاغوت كان يحكم قبضته على الشعب مدّة طويلة ، إلّا أنّه لم يعلن حتّى ذلك الحين عن نسخ حكومة رسول الله ، والقرآن ، ونسخ الشرف والفضيلة والوحي والنبوّة والولاية ، ونسخ الإيمان والعقيدة . وإذا هم يعلنون . بهذا التغيير . على رؤوس الأشهاد عدم الحاجة إلى الدين ، والنظام المحمّديّ ، وقطع حلقة الوصل بين الظاهر والباطن ، والخروج من كنف رسول الله المعنويّ الروحانيّ والاستغناء عن الأحكام الإلهيّة . ونعرض فيما يلي ما جاء في العدد 14959 من صحيفة «اطّلاعات» المؤرّخة في 24 إسفند 1354 ونعرض فيما يلي ما جاء في الحديث عنه بشكل مقتضب :

العنوان البارز في الصحيفة:

تمّت اليوم المصادقة على قرار تأريخيّ اتّخذه المجلسان في جلستهما المشتركة ويقضي بتغيير التقويم وبداية التأريخ في إيران . وسيكون عيد النوروز القادم في سنة 2535 الشاهنشاهيّة .

هويدا ، رئيس الوزراء : التقويم الدينيّ سيبقى ساري المفعول كما في السابق .

القرار الصادر عن الجلسة المشتركة لمجلسي الشيوخ والنوّاب التي ترأسها جعفر شريف إمامي في قصر الأعيان .

حيّا رئيس الجلسة في البداية العائلة البهلويّة المالكة وقدّم شكره لها على ما قامت به من جهود مضنية لرفعة البلد وشموخه ورقيّة طيلة خمسين عاماً معرباً عن تقديره لذلك . واعتبر ثورة الشاه والشعب السبيل الوحيد لتحرّر الوطن واستقلاله .

وفيما يلى نصّ القرار:

بإيمان قاطع بالنظام الشاهنشاهيّ [الملكيّ] الذي كان منذ أكثر من خمسة وعشرين قرناً ركناً ركيناً لدولتنا وحصناً حصيناً لقوميّتنا قرّر المجلسان اعتبار حكومة كورش الكبير مؤسّس النظام الشاهنشاهيّ في إيران بداية للتقويم واستهلالاً لتأريخ إيران القوميّ . (85) وباعتقاد راسخ بمبادئ حزب رستاخيز [البعث] الإيرانيّ صادق

المجلسان على هذا القرار وذلك في جلستهما المؤرّخة في الرابع والعشرين من إسفند سنة ألف وثلاثمائة وأربع وخمسين .

وقد استهلّ رئيس المجلس الكلام في هذه الجلسة ، ثمّ تلاه السناتور الدكتور عيسى صدّيق ، وتحدّث بعده كلّ من : هلاكو رامبد والسناتور عماد تربتي ، والدكتور مصطفى ألموتي ، والسناتور شوكت ملك جهانباني ، والدكتورة مهين صنيع . وعندها تمّت المصادقة على القرار بالإجماع .

وقد أثنى شريف إمامي في كلمته الافتتاحية على جهود الشاه ودعا إلى دمج المجلسين بسبب ضيق الوقت ، ثمّ طلب أن يتكلّم ثلاثة أعضاء من كلّ مجلس (يوم ميلاد رضا شاه) .

وتُلي القرار من قبل الدكتور جواد سعيد نائب رئيس المجلس النيابيّ ، ثمّ تحدّث هوبدا .

وكان المتحدّث الأوّل هو الدكتور صدّيق ، فأشاد بجهود رضا شاه ، وتحدّث عن الظروف التي كانت تمرّ بها إيران آنذاك والفوضى التي كانت سائدة . وأحصى الإنجازات الهامّة التي حقّقها رضا شاه يومئذٍ ، ومنها :

إيفاد الطلبة الجامعيّين إلى الخارج ، وتأسيس جامعة طهران في فروردين سنة 1310 [1931 م] والتعليم المجّانيّ في جميع أرجاء البلاد ، وتشكيل النوادي ، وإنشاء المسابح من قبل وليّ العهد ، وإقامة الذكرى الألفيّة للفردوسيّ سنة 1313 ، وافتتاح مقبرته في طوس (وفي تلك السنة أقامت الجامعات العالميّة المهمّة احتفالات لتكريم الفردوسيّ وخدماته للغة الفارسيّة ، والقوميّة الفارسيّة ، وتأريخ الفرس) ، وإنجاز مهم جدّاً كان يبدو مستحيلاً ، وهو إلغاء الحجاب في 17 دي 1314 [77/1935 م] ، وتجمّع العلماء من شتّى أنحاء العالم للتحقيق حول الفردوسيّ والمفاخر الفارسيّة . حيث أطال الشرح في هذا المجال ، وتحدّث عن جهود الشاه محمّد رضا وخدماته . ثمّ تطرّق إلى ما يسمّى بالثورة البيضاء . وتحدّث بعده السناتور عماد تربتي فتطرّق إلى مواضيع شتّى كما فعل صدّيق . وتلاه السناتور شوكت ملك جهانباني ، فتحدّث عن جهود رضا شاه في إعلانه وإلغاء الحجاب . وتحدّث بعده الدكتور مصطفى ألموتي فخاض في ما خاضوا فيه . أعقبه هلاكو رامبد ، والكتورة مهين صنيع اللذين دار حديثهما حول المواضيع المطروحة نفسها .

وبعد المصادقة على القرار ، تحدّث السناتور العلّامة وحيدي . ولمّا كان حديثه مشحوناً بالافتراء والكذب والمكر ، وفيه ما فيه من التشويه والتدليس والتبديل المعنويّ ، إذ أعلن عن دعمه لحكّام الجور بدهاء عجيب مع الدليل والبرهان ، وأشاد بهم على لسان رسول الله مطبّقاً الروايات والأخبار المأثورة حول الإمام العادل على السلاطين الجائرين والحكّام الفاسقين الظالمين ، لذلك ننقل حديثه هنا نصّاً ليطّلع القرّاء على كيده وتدليسه وتلبيسه . بدأ حديثه قائلاً :

اسمحوا لي أن أوافيكم بموجز عن عظمة كورش الكبير مؤسّس الشاهنشاهيّة الفارسيّة ، وعن وجوب طاعة الملوك والحكّام مستهدياً بمبادئ الدين الإسلاميّ المبين ، وموازين الاستنباط والاجتهاد .

لقد جاء في علم الأُصول أنّ مصادر الاستنباط هي : الكتاب ، والسنّة ، والإجماع ، والعقل . فالكتاب هو القرآن المجيد ، كتاب سماويّ ومرشد عالميّ نزل على الرسول الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم . ويلاحظ في هذا الكتاب الإلهيّ المقدّس آيات باهرة تتحدّث عن شخصيّة كورش الكبير وإنسانيّته وحبّه الخير للآخرين ، وتسميه : ذُو الْقَرْنَيْنِ . قال تعالى : وَيَسْئَلُونَكَ عَن ذِى الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتُلُو مِنْهُ ذِكْرًا ، وتسمية كورش الكبير بذي القرنين من لطائف المعجزات فيالقرآن المبين ، إذ ثبت بعد بحوث علميّة دقيقة أنّ طرفي قبّعة هذا الإمبراطور لهما نتوآن . ولذلك ذكر القرآن الكريم هذا الملك العظيم بذي القرنين .

ثمّ قال دفعاً للشبهة التي ترى أنّ المقصود بذي القرنين هنا هو الإسكندر:

كان الإسكندر ظالماً سفّاحاً ، والقرآن الكريم لا يمدح الظالم السفّاح أبداً .

وقال بعد ذلك:

وتعكس آيات أُخرى أيضاً فكر هذا الإمبراطور العادل وسلوكه .

وأردف قائلاً:

وأنا أتحدّث عن عظمة هذا الملك والاعتقاد بنظام الملكيّة والسلطنة ، أنقل لكم ما جاء في الخبر أنّ الله الجليل خاطب نبيّه إبراهيم الخليل قائلاً: يا إبراهيم! أنت مظهر علمنا والمَلِك مظهر ملكنا . ويستنبط من هذا الخبر أنّ مقام الملكيّة والسلطنة الشامخ كان ولا يزال يستظلّ بعناية إلهيّة خاصّة .

وقال الشاعر جلال الدين مولوي إشارة إلى مضمون هذا الخبر: «پادشاهان مظهر شاهى حق» (86) وتقرّر السنّة النبويّة هذا الخبر أيضاً. وجاء في المأثور والخبر المشهور أنّ النبيّ الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يشير مراراً إلى عظمة الزمن الذي ولد فيه ، فقد نقل عنه قوله في جمع من أصحابه: وُلِدْتُ فِي زَمَن الْمَلِكِ الْعَادِلِ. ونجد هنا أنّ النبيّ الأعظم يثنى بكلّ صراحة على أنوشيروان إمبراطور فارس آنذاك .

أمّا الحديث الآخر الذي يوجب طاعة الملك بكلّ وضوح وأرى من الأفضل قبل ذكره أن أَنْبَه على مصدره ، ثمّ أتطرّق إليه لئلّا يتبادر إلى الأذهان أنّ هذا الكلام غير مأثور ، ولا يمكن التعويل عليه . فمصدره كتاب معتبر وعظيم لأحد علماء الإسلام ، وهو الشيخ الصدوق . والحديث مذكور في كتابه «الأمالي» ، وجاء فيه : لا تُذِلّوا رِقَابَكُمْ بِتَرْكِ طَاعَةِ السّلْطَانِ ! إلى أن يقول : وَإِنّ صَلَاحَكُمْ فِي صَلَاحِ سُلْطَانِكُمْ وَإِنّ السّلْطَانَ بِمَنْزِلَةِ النّوالِدِ الرّحِيم ؛ فَأحِبّوا لَهُ مَا تُحْرَهُونَ لِأَنْفُسِكُمْ .

وثمّة حديث آخر جاء في هذا الكتاب المعتبر والقيّم ، وهو قوله : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : طَاعَةُ السّلْطَانِ وَاجِبَةٌ ، وَمَنْ تَرَكَ طَاعَةَ السّلْطَانِ فَقَدْ تَرَكَ طَاعَةَ اللهِ ، عَزّ وَجَلّ وَدَخَلَ فِي نَهْيِهِ .

ونرى هنا أنّ هذا الحديث يعتبر طاعة الملك كطاعة الله ولا غبار عليه.

وأمّا وجوب طاعة الملك بالإجماع ، فإنّنا لمّا كنّا نعلم أنّ الإجماع هو الرأي الكاشف عن قول المعصوم ، وأنّ سيّد المعصومين وإمامهم أوجب طاعة الملك بالنظر إلى وحدة الملاك فمن هذا المنطلق تصبح طاعة الملك واجبة .

وبخاصة علينا نحن الإيرانيّون الذين لنا خصوصيّاتنا الإيمانيّة والروحانيّة كما قال مولى المتّقين وأمير المؤمنين . وقد عُرفنا في التأريخ أنّنا نعتبر أوامر الشاه هي أوامر الله سواء كانت صادرة من الله أو من الشاه ، وذلك انطلاقاً من سنننا القوميّة .

ومن الجدير ذكره أنّ طاعة الملك مسلّمة الصدور عن المعصوم حسب ما تقيده الأخبار العديدة ، لذلك نعتبرها كالإجماع المصطلح بالنظر إلى وحدة الملاك .

وأمّا الدليل العقليّ الذي يدور حول لزوم طاعة الملك ، فمن البديهيّ أنّ معصية الملك العادل والعالم والمقتدر تؤدّي إلى تخلخل النظم ، وتصدّع الأُمور السياسيّة والاجتماعيّة والعلميّة والاقتصاديّة وغيرها .

لَوْلَا السَّلْطَانُ لَأَكَلَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

أيّها النوّاب المحترمون! ولحسن الختام نذكر حديثاً مشهوراً نقله شيخ المحدّثين الحرّ العامليّ ، وهو قوله: السّلْطَانُ ظِلّ اللهِ فِي الْأَرْضِ ، يَأْوِي إلَيْهِ كُلّ مَظْلُومٍ . وقد ترجمه الشاعر العزيز سعدي شعراً ، وأضاف إليه امتزاج الظلّ بصاحبه:

یادشه سایه خدا باشد

سایه از ذات کی جدا باشد؟ (87)

والآن حيث تم تشكيل هذه الجلسة الحماسيّة المشتركة لتكريم الذكرى الخمسين للحكومة الشاهنشاهيّة البهلويّة المباركة التي تتزامن مع الميلاد السعيد لعميد الأُسرة الشاهنشاهيّة ، يطيب لي أن أبعث السلام والتحيّة إلى الروح الطاهرة لهذا الشاهنشاه الكبير ، وأسأل الله تعالى أن يمنّ علينا بتوفيق الطاعة لجلالة الشاهنشاه آريامهر وخدمته أكثر فأكثر .

يحيا الشاهنشاه آريامهر ، والملكة الكريمة فرح ، ووليّ العهد الميمون رضا .

تحيا إيران .

ويلاحظ من خلال التمعّن في هذا الكلام كم مسخ العلاّمة الوحيديّ نفسه وكم شوّه الحقائق الواضحة . (88) ولا نناقش هنا ما قاله سائر المتحدّثين ، ولا قضيّة رفع الحجاب وانتهاك عفّة النساء ، أو تكريم الفردوسيّ صانع الأساطير الذي اعتبروه رمزاً للقوميّة ، ورفعوه في مقابل الإسلام بذريعة مجابهة العرب ومواجهتهم وتجمّعوا حول تمثاله ليلطموا عليه الصدور ، وأمثال هذه الخزعبلات ، ذلك لأنّ هؤلاء المتحدّثين أشخاص معروفون لا يخفى أمرهم على أحد ، إذ درسوا منذ طفولتهم في هذه المدارس الاستعماريّة ، وتعلّموا على يده هؤلاء المعلّمين الذين يسيرون على منهج مرسوم لهم من الخارج لإضعاف الإسلام والتبجّح بالقوميّة الفارسيّة الزرادشتيّة المجوسيّة البالية . فلا نرتب أثراً على سماع هذه الكلمات المكرورة التي يجترّونها .

وذلك لأنّ اتّجاه هؤلاء ومبدأهم ومنتهاهم وغايتهم وهدفهم ليس إلّا هذه الكلمات الجوفاء الفارغة التي لا تُغني ولا تُسمن . ولعلّهم درسوا في الخارج وسمعوا هذه الأباطيل من أُولئك الأساتذة الأجانب الذين يتظاهرون برغبتهم في تقدّم البلدان الشرقيّة ورقيّها كأنّهم أعطف عليها من أهلها . ولنا أن نقول لهم : أظئر أعطف من أُمّ على ولدها ! فقد سمعوا تلك الأباطيل وتعلّموها وتعلّقت بها أرواحهم فأصبحوا أدوات طيّعة بِيدِ الأجانب والاستعمار الكافر . لذلك لا عجب أن يعتبروا الشاه البهلويّ الإمبراطور العادل الوحيد الذي يرعى شعبه ، وهو الذي يشهد التأريخ على عمالته للاستعمار ، وقد تسلّط على رقاب الناس بالحديد والنار ، وفُرض على الشعب المسلم طيلة خمسين سنة فأذاقه الأمرّين إبعاداً وسجناً وتعذيباً وقتلاً وأسراً .

بل العجب من الوحيديّ وأمثاله ، إذ كيف يبيعون شرفهم وكرامتهم وهم على ما هم عليه من الرصيد العلميّ تطييباً لقلب ملك جائر هم أعرف بظلمه منّا ، ويلهجون باسمه في المجالس والمحافل الخاصّة من أجل حطام الدنيا الزائل . ويتملّقون تملّقاً تشمئز منه الطباع ليقتاتوا من فتات مائدته الوضيعة . ويضحّون بدينهم وكتابهم ونبيّهم ويبيعونها بثمن بخس من أجل منصب لا يبقى ، وبغية التزوّد من الحطام الكاسد لأولئك الزعانف التافهين .

فكلّ عاقل وعالم له أدنى إلمام بمادئ الأصول والفقه في الإسلام يفهم من كلام هذا الرجل أنّه لم يأت بشيء غير التزوير والخداع والمكر والزبغ ، ولم يقدّم للناس إلّا تشويه الحقائق .

فالقرآن الذي نزل من الباري تعالى لتوطيد دعائم العدل والتوحيد ، متى أوجب طاعة الحاكم ؟ والنبيّ الذي عانى ما عانى من الهموم طيلة ثلاث وعشرين سنة لتثبيت أركان التوحيد والعدل والكفاح ضدّ الشرك والظلم . وطيلة مدّة هجرته لعشرة سنوات في المدينة كان في الصفّ الأوّل للمجاهدين وأقربهم إلى العدوّ ، وكان يذهب في الغزوات التي كانت تقع في كلّ شهرين على النحو المتوسّط ، كيف يأمر بإطاعة الملك ، ويفرض اتباعه بلا نقاش ؟

وهذه الروايات التي نقلها مع ما فيها من الضعف والإرسال في سندها لا تدلّ على اتباع الحاكم الجائر . فالمراد بالسلطان هو السلطان العادل ، والإمام بالحقّ أو الفقيه الجامع للشرائط المنصوب من قبل الإمام .

وحرمة اتباع السلطان الجائر ، والاقتداء بالحاكم الفاسق العاصي وفقاً للحديث المتفق عليه بين الفريقين القائل : لَا طَاعَة لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيةِ الْخَالِقِ لا تُبقى إطلاقاً أو عموماً لمطلقات وجوب طاعة السلطان على فرض صحة سندها . وقد حصر القرآن الكريم وجوب الطاعة برسول الله ، وأُولي الأمر المراد بهم أئمة الدين وخلفاء المرسلين بالحق ، وأوجب القرآن طاعة الأنبياء العظام المبعوثين من ربّ العالمين لا غير ، وأمر بلزوم اتباعهم واقتداء الناس بهم .

والقرآن الذي يعنف حكّام الجور في العالم كفرعون ، والنمرود ، وهامان ومن دار في فلكهم ، ويأمر الأُمم باتباع الأنبياء ويحثّها على التمرّد ضدّ أُولئك الطغاة الذين وقفوا بوجه الأنبياء ، كيف يوجب طاعة أمثالهم بلا قيد ولا شرط ؟

إنّ خيانة الوحيديّ في نقل هذه الأخبار تتمثّل ب: أوّلاً: في طرحه هذه الأخبار وكأنّها صحيحة السند ومشهورة ومعروفة ، وهي ليست كذلك طبعاً ، ولم يذكرها أيّ كتاب من مجاميع الشيعة أو السنّة بسند صحيح . وثانيا : في إطلاقه لها وتغاضيه عن ذكر القيد والمقيّد والخاصّ ، والمخصّص . وهذه خيانة عظمي .

وثمّة مؤاخذة كبيرة على من قال بأنّ ذا القرنين المذكور في القرآن هو كورش الفارسيّ. وعلى فرض صحّة هذا المعنى ، فإنّ القرآن أثنى على شمائل ذي القرنين وحسب ، ولم يرد فيه ذكر يؤكّد على لزوم متابعته بوصفه ملكاً ، فأين وجد ذلك ؟ ليدلّنا ويرينا ما وجده .

والعجيب أنّه يستدلّ على أنّ ذا القرنين لا يمكن أن يكون الإسكندر المعروف ، لما قيل إنّه كان ظالماً والقرآن لا يمدح الظالم ، فكيف يجوز له حينئذٍ أن يوظّف هذا الكلام من أجل لزوم اتباع الشاه والشاهنشاه والأُسرة البهلويّة ، ويزعم أنّ ذلك جاء في بيان القرآن وعلى لسان الأخبار ؟ وكأنّ هؤلاء جميعهم معصومون وطاهرون ومطهّرون ، أو كأنّهم ملائكة ، أو هم الذين نزلت فيهم آية التطهير !

إنّ ما ينسب إلى رسول الله قوله: وُلِدْتُ فِي زَمَنِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ حديث مزيّف وموضوع لم تذكره كتب الحديث الشيعيّة والسنيّة كلّها. فقد كان أنوشيروان رجلاً ظالماً ولم يمدحه رسول الله. وقوله: «كلام مأثور وخبر مشهور أنّ النبيّ الأكرم كان يشير مراراً إلى عظمة الزمن الذي ولد فيه ، وهو في جمع من أصحابه» كذب محض.

من أين جاءت شهرة هذا الخبر ؟ وفي أيّ كتاب من كتب الحديث أو الفقه أو الرجال اشتهر ؟ ونبيّنا لم ينطق بذلك في جمع من أصحابه قطّ ، فضلاً عن أنّه قال ذلك مراراً .

وكلام الفردوسي : « چه فرمان يزدان چه فرمان شاه» أي : «سواء كانت أوامر الله أو أوامر الشاه» يتوكًا على دين المجوس الذين يعتقدون أنّ الشاه ممثّل عن الله ، فما علاقة ذلك بالإسلام ؟ والإسلام يرفض الإله الذي هو في مقابل الشيطان ، ويعتبر الاعتقاد به شركاً وثنويّة ، فضلاً عن أنّه ظلّ الله وممثّله .

إنّ الفردوسيّ مسؤول أمام الله وسيقف في ساحة العدل الإلهيّ في عرصات القيامة على ما ارتكبه من أخطاء ، وما فعله من خلط وخبط . وعليه أن يستعدّ للجواب . فشعره أبعد ما يكون عن الحقائق وقد فرض على الناس طاعة السلطان والشاه والحاكم مهما كانوا .

ثمّ إنّ الوحيديّ قلب المعنى تماماً في كلام نقله ، وهو قوله : وَإِنّ صَلَاحَكُمْ فِي صَلَاحِ سُلْطَانِكُمْ . لأنّ معنى هذا الكلام هو «أنّكم ستكونون صالحين إذا كان سلطانكم صالحاً» . أمّا الوحيديّ فإنّه قلب المعنى بقوله

: «صلاحكم فيما يراه الملك صالحاً لكم» . أي : ستكونون صالحين إذا طبّقتم ما يراه الملك صالحاً لكم ! وهذه خيانة في الترجمة .

وممّا يستشكل عليه (الوحيديّ) هو أنّه لمّا أراد الاستهداء بالإجماع كأحد الأدلّة الاصطلاحيّة الأصوليّة الأربعة التي أقامها ، ولم يكن هناك إجماع قطّ ، قال : لمّا كان قول المعصوم ملاكاً لحجيّة الإجماع ، وقوله حجّة من حيث الكاشفيّة ، وجاء ذكره في هذه المسألة ، فملاك الإجماع قائم بناءً على وحدة ملاك الإجماع والخبر الصادر عن المعصوم . في حين أنّ أهل العلم والتخصّص في علم الأصول يعلمون أنّ هذا ليس إجماعاً ، فالإجماع في مقابل السنّة التي تمثّل الروايات الصادرة عن المعصوم ، عبارة عن اتفاق المسلمين جميعهم اتفاقاً كاشفاً عن رأي المعصوم . أمّا هذا المُتَحَدّث فإنّه زوّر معنى الإجماع ليزيد أدلّته ، وبعبارة أخرى ، أراد الخيانة أيضاً في مسألة أصوليّة ، لتتمّ خدمته ، وتظهر الأدلّة الأربعة جميعها قائمة وثابتة .

وأمّا الدليل العقليّ ، فإنّ العقل يحكم بخلاف ما قالوا ، ويحكم بأنّ الإنسان لا ينبغي له أن يتبع الباطل والفساد ، ولا يحقّ له أن يطيع السلطان الجائر والحاكم الظالم ، بل عليه أن يحرّر نفسه من ربقة حكومته التعسفيّة . يطيع السلطان العادل ذا الرؤية الواقعيّة ، المنكر لذاته والمضحّي والمتحمّس من أجل الأُمّة ، والمتحقّق بالحقيقة وواقع الأمر ، ذا السريرة النقيّة من شوائب الرذائل الأخلاقيّة وحبّ الدنيا ونزوة حبّ الظهور والصيت والسمعة ، والنفّس الاستكباريّ والغرور ، والعجب ، والتمحور .

أجل ، فلقد فصلنا الكلام هنا في تفسير ما قاله ليعلم الناس أنّ حكّام الجور في كلّ زمان يحتضنون مثل هؤلاء في أجهزتهم الحكوميّة ويهتمّون بإعدادهم إعداداً خاصّاً وذلك لخداع الناس وإضلالهم ، وليسود الصمت المطبق والوجوم على الأجواء فلا ينبس أحد ببنت شفة .

وعندئذٍ لا يتعجّب أحد كيف أصبح أمثال أبي هُريرة ، وأبي الدرداء ، وكعب الأحبار ، وسَمُرة بن جُنْدُب وغيرهم من الذين كانوا في عداد الصحابة فترة من عمرهم ، بطانة لمعاوية ، ومن الذين يسيل لعابهم على مائدته الملوّنة مقتاتين من فضلاتها . وعند ذاك يحلو لهم أن يختلقوا آلاف الأحاديث في فضيلة الشيخين ، وبني أُميّة ، وعثمان ، ومعاوية . ولا يتورّعوا عن اختلاق الطعن والقدح في أمير المؤمنين عليه السلام والتحدّث إلى الناس من على المنبر نقلاً عن لسان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم . فالتأريخ يعيد نفسه ولا يمثّل إلّا تكراراً للحوادث الواقعة . ولو أردنا أن نتمثّل بلاط معاوية ، فلنظر إلى مجلسي الشيوخ والنوّاب وأعضائهما . فالصورة واحدة ، وما نراه اليوم مرآة تعكس ذلك الوضع تماماً.

ولقد أرسل معاوية إلى سَمُرَة بن جُنْدُب ووعده ببذل مائة ألف درهم له ليروي أنّ قوله تعالى : وَمِنَ النّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَآءَ مَرْضَاتِ اللّهِ وَاللّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَاد . (89) نزل في ابن ملجم أشقى رجل في قبيلة مراد . وقوله تعالى : وَمِنَ النّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَوةِ الدّنْيَا وَيُشْهِدُ اللّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُو أَلَدَ الْخِصَامِ \* وَإِذَا وَقِله تعالى : وَمِنَ النّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَوةِ الدّنْيَا وَيُشْهِدُ اللّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُو أَلَدَ الْخِصَامِ \* وَإِذَا تَوَلّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنّسْلَ وَاللّهُ لَا يُحِبّ الْفَسَادَ \* وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتّقِ اللّهَ أَخَذَتُهُ الْعِرَةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ . (90) نزل في أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ، فلم يقبل . فبذل له مائتي الله درهم ، فلم يقبل . فبذل له أربعمائة ألف درهم ، فقبل . (91)

فتغيير التأريخ يمثّل نهاية المرحلة الثالثة من المراحل التي تمّ تطبيقها من قبل الاستعمار دون أيّ اطّلاع قبليّ من الشعب ، وبادروا إلى اتّخاذ هذه الخطوة بأسرع ما يكون إذ دمجوا المجلسين معاً خوفاً من اطّلاع الناس عليه ، حيث من الطبيعيّ أن يكون في الفترة التي تتخلّل المجلسين ، ممّا قد يؤدّي إلى قيام الشعب . فبادروا إلى ذلك لكي لا يعترض أحد ويطالب بحظر القرار .

وكان واضحاً في تلك الجلسة أنّ تغيير التأريخ يعني أنّ أمر الإسلام قد انتهى وأنّهم قد قضوا عليه . ومن الوجهة السياسيّة قدّموا للشعب المحروم والمظلوم في إيران تعصّبهم القوميّ والزرادشتيّة المجوسيّة .

وتحدّث هوشنك النهاونديّ رئيس الجامعة ، فقال :

«إنّ تعيين بداية جديدة لتأريخنا يعتبر أهمّ خطوة لترسيخ القوميّة الفارسيّة العريقة ، وإعطاءها الصفة الرسميّة

والتقويم الجديد تقويم فارسيّ قوميّ كامل بكلّ معنى الكلمة . ويعبّر عن تطوّر أصيل في تأريخنا الحافل بالمفاخر والأمجاد» .

وقال فرهنك مِهر ، رئيس جامعة بهلوي في شيراز:

«وُلِدَتْ إيران وحدة مستقلّة ، وولد شعبها كتلة منظّمة مع كورش والسلسلة الهخامنشيّة» .

وتحدّث أمير عبّاس هويدا ، رئيس الوزراء ، بعد المصادقة على القرار فقال في بعض كلامه :

«نتحدّث في هذه اللحظات من القرن السادس والعشرين للتأريخ الشاهنشاهيّ . ومن البديهيّ أنّ التقويم الهجريّ وهو تقويمنا الدينيّ سيبقى ساري المفعول وله حرمته الخاصّة ... إلّا أنّ قراركم هذا اليوم يمثّل هذه الحقيقة ، وهي وجود إيران واحدة ونظام شاهنشاهيّ واحد على امتداد هذه المدّة الطويلة وهما متلاصقان بحيث يمثّلان مفهوماً وإحداً» .

وفي غد ذلك اليوم ، أي : يوم الاثنين 25 إسفند 1354 شمسيّ كتبت صحيفة «اطّلاعات» في مقالتها الافتتاحيّة قائلة :

«ونلاحظ الآن من خلال القرار المصادق عليه في الجلسة المشتركة للمجلسين أنّ هذا التقويم القوميّ السابق (المقصود هو فروردين ، وأرديبهشت ، ولكن على أساس تأريخ الهجرة النبويّة) قد أصبح ينطلق الآن من قاعدة أدق متمثّلة ببداية الإمبراطوريّة الفارسيّة ، أي : جلوس كورش الكبير على عرش الحكم الفارسيّ . فتقويمنا القوميّ الذي يبدأ باليوم الأوّل من فروردين ، وشهوره الاثنا عشر كلّها فارسيّة ، وأسماؤها تراثيّة فارسيّة عريقة ، كان يشكو من النقص كما يبدو إذ لم يشمل تأريخ فارسيّ قبل الإسلام ...»

إلى أن قالت الصحيفة:

«فهذا الوضع السائد ليس منطقياً لدولة لها تأريخها المدوّن والمنظّم ، وقاعدتها الشاهنشاهيّة مستمرّة منذ جلوس كورش الكبير على العرش إلى يومنا هذا. وذلك لأنّ الأحداث التأريخيّة كلّها، ومنها هجوم العرب على بلاد فارس لم تخلخل استمرار التأريخ والإمبراطوريّة الفارسيّة .

وفي الوقت الذي قبلنا فيه الدين الإسلاميّ المقدّس ، ونعترّ بذلك . فقد كان ولا زال لنا تأريخنا وحضارتنا . وتقويمنا الدينيّ الذي يبدأ بالمحرّم ، وينتهي بذي الحجّة ، كما في البلدان الإسلاميّة جميعها ، له منزلته الخاصّة به . وتقويمنا القوميّ الذي يبدأ بفروردين ، وينتهي بإسفند له منزلته أيضاً .

فذلك هو التقويم الهجريّ ، وهذا هو التقويم الشاهنشاهيّ ، أحدهما يمثّل ديننا ، والآخر يمثّل قوميّتنا» .

يستبين جيّداً ممّا تقدّم أنّ القصد من تغيير التأريخ هو فصل الدين عن القوميّة ، وفصله عن السياسة والشؤون الاجتماعيّة ، وإضفاء الرسميّة على الشعائر القوميّة والآداب والسنن الجاهليّة ، وعزل الدين الحقّ والسنّة المحمّديّة عن الحياة ، ومصادرة الأصالة والشرف المودعين في فطرة الناس واللذين يؤيّدهما الدين ويعزّزهما .

وقد أشرنا فيما سبق إلى أنّ هؤلاء يقولون: «لا شغل لنا بالتأريخ الهجريّ ، فله موقعه ومنزلته. إلّا أنّ التأريخ الرسميّ الحكوميّ ينبغي أن يكون شمسيّاً وفروردينيّاً وشاهنشاهيّاً».

أي : أنّ ما ينفع البلاد هو فروردين ، والاعتزاز بعرش كورش والملوك الهخامنشيّين . وهذا هو الذي يفصل الناس عن الدين ويقطع علاقتهم بدينهم ، ودفاعهم عن وطنهم وأعراضهم وأرواحهم وأموالهم ضدّ الأجانب . وهو ما يروق للاستعمار .

وأيّ ضرر يصيب الاستعمار وخططه المشؤومة إن وضعت العجوز الفلانيّة التأريخ الهجريّ في طيّات مفاتيح الجنان ، أو عين الشيخ الفلانيّ آداب ليلة الرّغائب وأعمالها في ضوئه ؟

## يقولون:

«لو اتّخذنا الهجرة النبويّة بداية لتأريخنا ، فإنّ هذا يؤدّي إلى النقص والانكسار في تأريخنا ، ولكن لو اتّخذنا جلوس كورش على العرش بداية له ، فإنّ هذا يبعث على رفعتنا وشموخنا » .

أُفّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ . (92)

فشعوب العالم بأسرها تفتخر وتتشرّف بانتمائها إلى أنبيائها . والنصارى في شتّى أرجاء العالم يتّخذون ميلاد السيّد المسيح عليه السلام تأريخاً لهم . وهؤلاء المجوس واليهود جميعهم يجعلون تقويهم على هذا الأساس نفسه

فهل صار محمّد المصطفى وصمة عار لكم حتّى تأبوا من الانتماء له ؟!

أنتم مطيّة الاستعمار ، تركتم البلدان الاستعماريّة جميعها وراءكم ! فإنّها غيّرت تأريخها من الهجريّ إلى الميلاديّ . والسيّد المسيح نبيّ عظيم ، وقد أعرضتم عنه أيضاً ! بل وعن جميع الأنبياء إذ نبذتموهم وراء ظهوركم وأقبلتم على كورش وسيروس لائذين بهما من دون الأنبياء ! أُفّ لَكُمْ وَلِمَا تَسِيرُونَ عَلَى مَنْهَج الشّيْطَانِ

وهنا تثور غِيرة الله سبحانه تعالى ، ويأبى مقام عزّته مثل هذه الانتهاكات الصارخة . وبعد مراحل ثلاث : الأُولى : استبدال الشمسيّ بالهجريّ ، الثانية : استبدال القديم بالشمسيّ ، الثالثة : استبدال الشاهنشاهيّ بالقديم . فلابدّ أن يعمّهم البلاء ويذوقوا وبال أمرهم ويلاقوا جزاء ما كسبت أيديهم وما سوّلت لهم أنفسهم . وتتهار قصورهم على رؤوسهم . ويستبدل الخبر بالأثر . فَجَعَلْنَهَا حَصِيدًا كَأَن لّمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ . (93)

فَأَخَذَتْهُمْ صَعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . (94)

وكان من المتوقّع ممّا نقلناه ، وبعد انهيار قصر الظلم والاستبداد ، والتحرّك العارم للشعب المسلم الذي ارتضع أبناؤه لبن أُمّهات أرضعنهم باسم الحبيب المصطفى خلال ألف وأربعمائة سنة ، وتفويض أمر الشعب إلى الشعب نفسه في مجلس الخبراء ، أن يكون التأريخ هجريّاً قمريّاً فقط ، إلّا أنّهم لم يفعلوا ذلك . وتمّ تدوين المادّة السابعة عشرة من دستور الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة على النحو التالى :

«بداية التأريخ الرسميّ للبلاد هجرة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم وكلا التأريخين: الشمسيّ ، والهجريّ رسميّان معتبران ، وتعتمد الدوائر الحكوميّة في أعمالها على التأريخ الشمسيّ ، والعطلة الرسميّة الأُسبوعيّة هي يوم الجمعة» .

ونرى هنا أنّ الإصلاح الذي أُجري في هذا المجال تناول المسألة الثالثة فقط ، أي : الرجوع من التأريخ الشاهنشاهيّ إلى التأريخ الهجريّ الشمسيّ . وحيث السنون الشمسيّة لا زالت رسميّة سارية المفعول ، والشهور المجوسيّة القديمة كخرداد وبهمن لم تتغيّر أيضاً .

وهنا ثلاثة إشكالات:

الأوّل: ما هو معنى الجمع بين التأريخين واعتبارهما رسميّين معاً ؟ ونحن نعلم أنّ القرآن الكريم يركّز على الشهور القمريّة في التأريخ فقط. وكذلك السنّة النبويّة ومنهج أئمّة الدين فإنّهما يقتصران على الشهور القمريّة لا غير إجماعاً واتّفاقاً ، فرسميّة الشهور والسنين الشمسيّة منضمّة إلى الشهور القمريّة أمر غير صحيح أبداً .

والثاني: لماذا تتبنّى الدوائر الحكوميّة التأريخ الشمسيّ في أعمالها ، إذ يبقى الإشكال قائماً في كلا المرحلتين ؟ وإذا كان الدين غير منفصل عن السياسة ، فلابدّ أن تتبنّى الدوائر الحكوميّة الشهور القمريّة فقط . ففن أين جاء هذا الانفصال ؟

والثالث: أنّ تبنّي التأريخ الشمسيّ من قبل الدوائر الحكوميّة عبارة أُخرى لإضفاء الرسميّة على الشهور والسنين الشمسيّة ، لأنّ الرسميّة لا معنى لها إلّا أن يطبّق التأريخ عمليّاً . وعلى هذا فالدوائر الحكوميّة تعترف بالتأريخ الشمسيّ لا القمريّ . وتتعامل فيما بينها به دون القمريّ . وهذا هو المحذور عينه والحرج نفسه .

وما الفرق بين هذا المشروع وذلك المشروع الذي تمثّل بالتغيير الثالث المصادق عليه في المجلسين ؟ فأصحاب ذلك المشروع كانوا يقولون:

«التأريخ الهجري له موقعه وحرمته ، ويستعمل عند القيام بالأُمور الدينيّة . والتأريخ الشاهنشاهيّ القديم يستعمل في الشؤون الرسميّة للبلاد ودوائرها ، وفي الزيارات الحكوميّة الرسميّة ، والجلسات ، والندوات ، والمؤتمرات والاحتفالات ، والمناسبات ، والمعاهدات ، وغير ذلك» .

وهؤلاء اليوم لا يهتمّون بالتأريخ القمريّ في الشؤون الرسميّة ، ويؤرّخون ذكرى الثورة ، واستشهاد رجالها ، والاحتفالات وغيرها بالتأريخ الشمسيّ . فاستشهاد المرحوم الشيخ مرتضى مطهّري مثلاً كان في اليوم الخامس من جمادى الآخرة ، بينما يؤرّخونه في اليوم الثاني عشر من أُرديبهشت . (95) وهكذا دأبهم في المناسبات الأُخرى ، فيؤرّخون استشهاد المرحوم دستغيب ، والمرحوم صدوقي ، والمرحوم قاضي ، والمرحوم أشرفي ، والمرحوم مفتّح الذي جعلوا يوم استشهاده يوماً للفيضيّة (مدرسة دينيّة في قم) والجامعة ، ويوماً لتلاحم طلّاب العلوم الدينيّة مع طلّاب الجامعات ، وغير ذلك من المناسبات بالتأريخ الشمسيّ الفارسيّ .

ويؤرّخون رحلة العلّامة آية الله الطباطبائيّ التي وقعت في الثامن عشر من المحرّم ، (96) في 24 آبان ، في حين أنّ روح ذلك المرحوم تستاء من إحياء المناسبات السنويّة بالتأريخ الشمسيّ . وهو متحقّق بالحقّ وحقّانيّة تطبيق الشهور والسنين القمريّة .

ناهيك عن أنّ هذه المناسبات ، والاحتفالات والاستشهادات ، والتأبينات لمّا كانت قد جرت على أساس النهضة الدينيّة الإسلاميّة ، فمن الأنسب أن يحتفل بذكراها باعتماد الشهور القمريّة وذلك لترسيخها وتخليدها في أذهان أبناء الجيل المعاصر والقادم ، فاستشهاد العالم المظلوم الغريب المجاهد السيّد حسن المدرّس رضوان الله عليه بكاشمر في السابع والعشرين من شهر رمضان ، وهو صائم . وحيث كان قائماً بالصلاة عند غروب الشمس . فهل من الأفضل أن نحيى ذكراه في هذا التأريخ أو في العاشر من آذر ؟ (97) واستشهاد المرحوم الشيخ فضل الله النوريّ شهيد طريق الحقّ والعدالة الذي شنقوه يوم الثالث عشر من رجب ، (98) وهو يوم ميلاد أمير المؤمنين عليه السلام فأيّهما أفضل إحياء ذكراه في هذا التأريخ أو في الشهر الشمسيّ الفلانيّ ؟

وعندما ثار الشعب بعد العاشر من المحرّم ، وأقام مجالس العزاء عشرة أيّام بتمامها ، وأحيى ذكر سيّد الشهداء عليه السلام في المجالس والمحافل من خلال الخطب والكلمات والمحاضرات التي ختمت بالخطاب التأريخيّ الذي ألقاه قائد الثورة في المدرسة الفيضيّة عصر العاشر من المحرّم ، ممّا أدّى إلى اعتقال كثير من

العلماء والفضلاء في طهران والمدن الأُخرى ، حيث نُقِلَ قائد الثورة إلى طهران لإعدامه ، ووثبة الشعب المسلم في طهران وقم ، فهل من الأفضل أن نحيى هذه الذكرى في اليوم الثاني عشر من المحرّم أو في الخامس عشر من خرداد ؟

ولمّا نهض أهالي طهران في الليلة الأُولى من المحرّم واليوم الأوّل منه وكانوا قد لبسوا الأكفان وهم يردّدون شعار: الله أكبر، إحياءً لذكرى سيّد الشهداء عليه السلام وقام النظام البهلويّ السفّاح بقمع هذه الوثبة قمعاً دمويّاً، فهل من الأفضل أن نحيى هذه الذكرى في الأوّل من المحرّم، أو في الخامس من مِهر ؟

أجل ، فإنّ الشهور القمريّة هي ملاك التقويم للأمّة الإسلاميّة ، لا غيرها ، وذلك وفقاً للأدلّة الشرعيّة والتجربة التأريخيّة .

وتعقد الندوات والجلسات هذه الأيّام في أقطار العالم الإسلاميّ حسب التأريخ الميلاديّ ، والإيرانيّون يؤلخذون تلك الأقطار على استعمال التأريخ الميلاديّ . ولو تساءلت تلك الأقطار عن التأريخ الذي ينبغي أن تتبنّاه وتشترك فيه مع الأقطار الأُخرى ، فهل هناك تأريخ يوحدها مع غيرها سوى التأريخ الهجريّ القمريّ ؟ وتؤلخذنا تلك الأقطار أيضاً أنّ السنين الشمسيّة غير إسلاميّة ، وأنّ فروردين وبهمن وغيرهما من الشهور الفارسيّة هي غير إسلاميّة أيضاً ، إذَنْ ينبغي أن نتلاحم ونتكاتف لإصلاح شؤوننا على أساس قاعدة قرآنيّة صحيحة ، وذلك لتتضافر جهودنا ونساهم جميعنا في أوّل شيء يمثّل شرطاً لوحدة المسلمين .

ونقول مرّة أُخرى أيضاً: كيف لا يصحّ أن نؤرّخ ذكرى استشهاد أمير المؤمنين عليه السلام بالتأريخ الشمسيّ، لأنّه سيقع في شوّال يوماً، وفي ربيع الأوّل يوماً آخر ؟ وكيف لا يصحّ أن نجعل عاشوراء بالتأريخ الشمسيّ، لأنّه سيقع في رجب مرّة ، وفي شوّال مرّة أُخرى ؟ وكيف لا يصحّ أن نجعل النصف من شعبان حيث ولادة الأمام صاحب الزمان عليه السلام بالتأريخ الشمسيّ، لأنّه سيقع في محرّم يوماً، وفي صفر يوماً آخر ؟ وبصورة عامّة تدور في السنة كلّها، وكذلك لا تصحّ في سائر المناسبات السنويّة. (99)

وهذا هو النسيء الذي نهانا عنه القرآن ، وحذّرتنا منه السنّة النبويّة بشدّة من خلال خطبة حجّة الوداع . ذلك لأنّ السنين الشمسيّة تتأخّر عن السنين القمريّة . ولو قدّر أن نجعل التقويم على أساس التأريخ الشمسيّ ، فقد أخّرنا أحد عشر يوماً كلّ سنة عن أوقات السنة السابقة ؛ إذَنْ لا سبيل لنا إلّا تبنّي الشهور القمريّة ، وذلك لكي لا نبتلي بالنسيء ، ولنجعل كلّ فعل في موضعه وزمانه الخاصّ به .

ولمّا ورد ذكر النسيء في خطبة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بمنى ، ممّا اضطرّنا إلى شرحه وتفسيره ، جرّنا الحديث حول النسيء إلى بحث كامل وشامل حول الشهور القمريّة والسنوات الشمسيّة .

فلله الحمد وله المنّة على تقديم هذا البحث النزبه لمطالعته من قبل القرّاء المحترمين لهذه الرسالة.

تذييل: السنة الشمسيّة عبارة عن دوران الأرض حول الشمس. أي: من بداية وصول الأرض إلى أوّل برج الحمل ، إلى وصولها ثانية في تلك النقطة ، وهو عبارة عن ثلاثمائة وخمسة وستيّن يوماً وخمس ساعات وثماني وأربعين دقيقة وخمس وأربعين ثانية . ولمّا كان تقسيم هذا المقدار على اثني عشر شهراً غير محسوس ، ويبقي كسراً ، لذلك كما أنّ محاسبة المنجّم ضروريّة لأصل تعيين هذا المقدار ، فهي من الأمور الضروريّة والحتميّة أيضاً لكيفيّة تقسيم هذا المقدار على الشهور الاثني عشر . ولمّا اختلف المنجّمون في كيفيّة التقسيم ، ولاك تتباين الشهور الشمسيّة على أساس التواريخ المختلفة : الروميّ والميلاديّ القيصريّ المعروف بتأريخ جولين ، والميلاديّ الغريغوريّ ، والهجريّ الشمسيّ ، والشمسيّ اليزدجرديّ ، والجلاليّ الملكشاهيّ ، والشمسيّ القديم . (100) و بختلف عدد (101)

أيّام الشهر في كلّ واحد من هذه التواريخ.

وأمّا السنون القمريّة فلمّا كانت اثني عشر شهراً قمريّاً ، والشهر القمريّ محسوس ومشهود ، وهو عبارة عن الفترة بين مقابلتين متواليتين للشمس والقمر ، وبدايته ينبغي أن تتحقّق برؤية الهلال ، فلا حاجة إلى محاسبة المنجّم ، والتعديلات ، وضبط الكبائس ، وعلى الرغم من أنّ المنجّمين نظّموا لهم كبائس ، إلّا أنّها تعود إلى الشهور القمريّة النجوميّة ، لا إلى الشهور القمريّة الشرعيّة التي يجب أن تتمّ برؤية الهلال بعد خروجه من المحاق .

ولِمّا كان الدين الإسلاميّ المقدّس هو دين الفطرة: فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ الّتِي فَطَرَ النّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَ لِكَ الدّينُ الْقَيّمُ وَلَكِنّ أَكْثَرَ النّاسِ لَا يَعْلَمُونَ . (103) فلهذا ترتكز أحكامه وقوانينه كلّها على قاعدة الفطرة والطبيعة والمشاهدة والرؤية وأمثالها . يقول :

متى رأيت الهلال في أُفق السماء بعد المحاق فاجعله أوّل الشهر! واستمرّ بهذا الشهر حتّى الرؤية الأُخرى

هذا تعليم بسيط ويسير وعام ولا يقبل التغيير والتحريف والزيادة والنقصان.

وهذه الكيفيّة من محاسبة الشهر ، ورؤيته في أوّله ، ومشاهدة سيره في السماء ، لتعيين الوقت قضيّة عامّة يتساوى فيها العالم والجاهل ، والرياضيّ والأُمّيّ ، والمنجّم وغير المنجّم ، والحضريّ والبدويّ ، والحاضر والمسافر ، ولا يختلف فيها هؤلاء ، ولا يُشْتَبَه بها في الحساب .

ولو بقى شخص على ظهر السفينة الرأسيّة في الماء أعواماً كثيرة ، مثلاً خمسين سنة أو أكثر ، أو عاش على سفوح الجبال وحده بعيداً عن أنظار الناس ، أو قضى عمره في القرى والأرياف منعزلاً عن مجتمعه ، أو أنقطع عن القافلة ، وظلّ في البوادي والفلوات سنيناً من عمره ، فإنّه يعرف شهره ، ويعرف اليوم الذي يعيش فيه .

والإسلام الذي هو دين عام وعالَميّ وفطريّ قد قرّر لجميع الناس في العالم تنظيم السنين والشهور على أساس رؤية الأهلّة والشهور القمريّة . وهذا الأمر في غاية من الدقّة بحيث لو افترق شخصان من المجاهدين في سبيل الله ، أحدهما في شرق الكرة الأرضيّة ، والآخر في غربها ، وظلّا على ذلك الافتراق أعواماً مديدة ليس معهما تقويم ، ولا منجّم ولا حاسب ، ثمّ التقيا ، فإنّهما يعلمان في أيّ يوم من أيّام السنة ، وفي أيّ شهر من شهورها يعيشان . ذلك لأنّ عندهما حساب الشهور بواسطة رؤية الهلال ، وحساب السنين باثني عشر شهراً لكلّ سنة ، وكذلك عندهم حساب الأيّام .

وهذا قانون لا يعتريه النقصان والزيادة ، وهو غنيّ عن محاسبة المنجّم . ولا خلاف بين القائلين به وأتباعهم . ولا يحتاج إلى الجَعْل والحَدْس والتقريب والتخمين والوضع العرفيّ .

وهذا قانون يتيسّر له توجيه الناس وإدارة شؤونهم. ويبثّ حكمه إلى شتّى أرجاء العالم مهما كانت الظروف والأحوال، ويوحّد الجميع تحت راية واحدة وتأريخ واحد وتقويم واحد. وهذه هي الشريعة السهلة العامّة التي تحدّث عنها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، إذ قال: بُعِثْتُ عَلَى شَرِيعَةِ سَمْحَةِ سَهْلَةٍ.

أمّا لو قدّر أن يكون التقويم الشرعيّ والإسلاميّ هو التقويم الشمسيّ ، فالله أعلم بالإشكالات التي ستحصل جرّاء ذلك . أُوّلاً: الحاجة إلى الرّصَد ، والمنجّم ، وتعيين نقطة الاعتدال الربيعيّ ، أو الخريفيّ ، والإسلام لا يقيّد أحكامه أبداً بالحاجة إلى أمر خارجيّ مجعول .

ثانياً: أيّ شهر من الشهور الشمسيّة يمكن أن يكون معتبراً ؟ ذلك لأنّنا عرفنا أنّ مقدار الشهور الشمسيّة يتفاوت حسب التقاويم المختلفة .

ثالثاً: لو خُوّل المنجّم صلاحيّة تعيين الشهور ، فإنّ كلّ واحد من المنجّمين ينظّم الشهور بشكل خاصّ حسبما يراه . ممّا يبعث على نشوب الخلاف والاختلاف بين أبناء الأُمّة في التقويم والأحكام . ونحن نعلم أنّ المنجّمين لو لم يخطأوا في أصل حساب الكبيسة وتعيين مقدارها ، فإنّ الصلاحيّة في تعيين مقدار الشهور أمر مجعول وخاضع لنفوذهم . ولا يمكن تقديم رأي لمنجّم خاصّ على رأي منجّم آخر مع حفظ أُصول الحساب .

ورابعاً : يؤدي هذا الأمر إلى اختلاف المسلمين في بقاع مختلفة من العالم لتعذّر الحصول على تقويم وتأريخ معيّنين . ويضيع أهل القرى والأرياف ، والقوافل ، والمسافرون عبر البحر والجوّ . لو طال سفرهم . حسابهم . وحينئذٍ لا يبقى مفهوم ومصداق لخلود الشريعة ، وَحَلَالُ مُحَمّدٍ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَحَرَامٌ مُحَمّدٍ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَحَرَامٌ مُحَمّدٍ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . (104)

ولذا نرى كيف اعتبرت الآية الكريمة: إِنّ عِدّةَ الشّهُورِ عِندَ اللهِ اثْنًا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَبِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السّمَوَ تَ وَالْأَرْضَ مِنْهَاۤ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَ لِكَ الدّينُ الْقَيّمُ:

أوّلاً: ترتيب الشهور القمريّة منوطاً بالخلق ، وعددها الاثنا عشر مرتبطاً بأصل التكوين والفطرة ، وخلق السماوات والأرض . مضافاً إلى أنّها عرضت ذلك بوصفه الدين القيّم ، أي : الثابت . وبعبارة أُخرى ، أنّ السنين القمريّة والشهور القمريّة هي دين الله القيّم الثابت وحكمه الذي لا يتغيّر ولا يقبل التحريف ما دامت السماوات والأرض . (105)

مرحباً بهذا الدين ذي التأريخ الدقيق والمنظّم إلى درجة أنّ هذا اليوم الذي نحن فيه ، وهو الرابع من ربيع الثاني سنة ألف وأربعمائة وخمس للهجرة ، هو نفسه في أرجاء العالم كافّة ، وبين المسلمين جميعهم بلا خلاف ، فاليوم هو نفسه ، وكذلك الشهر والسنة .

والآن ندرك كيف حاول الاستعمار أن يخلخل هذا التأريخ القويم ، ويقطع وشائج الوحدة بين المسلمين ، ويقصّ هذا الحبل المتين على أساس الشهور والسنين الشمسيّة ، مع أنّ بداية الهجرة محفوظة ، أو على أساس استبدال التأريخ الهجريّ بالتأريخ الميلاديّ أو الشاهنشاهيّ . قَطَعَ اللهُ أَيْدِيَهُمْ ، وَتَبَتْ كَلِمَتَهُمْ ، وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا وَبَبَتَ اللهُ الْمُوْمِنِينَ بِدِينِهِمُ الْقَوِيمِ وَصِرَاطِهِمُ الْمُسْتَقِيمِ ، وَأَعْلَى كَلِمةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهِيَ الْكَلِمةُ الْعُلْيَا . وَبِمَا عَمِلُوا ، وَبَبَتَ اللهُ الْمُوْمِنِينَ بِدِينِهِمُ الْقَوِيمِ وَصِرَاطِهِمُ الْمُسْتَقِيمِ ، وَأَعْلَى كَلِمةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهِيَ الْكَلِمةُ الْعُلْيَا . ثانياً : من المنافع التي تدرّها السنون والشهور القمريّة . كما يبدو . تطوّر أعمال المسلمين في جميع الفصول والأوقات المختلفة من السنة . مثلاً صيام شهر رمضان يدور في الفصول المختلفة . ويصوم المسلم في الشتاء ، والربيع ، والصيف ، والخريف دون أن يكون هناك أيّ تخلّف . وفي ضوء ذلك ، مضافاً إلى أنّ طبيعته في الفصول الأربعة . حسب فهم الأحكام والقوانين من أصل الفطرة . وأنّ الفوائد الصحيّة للصوم تعود إليه بنحو تامّ . فإنّه يهيّئ طبيعته وإرادته للجوع في أوقات طويلة وحارة أيضاً . الفوائد الصحيّة للصوم تعود إليه بنحو تامّ . فإنّه يهيّئ طبيعته وإرادته الواجبة والعامة على الشيوخ والشباب ولا وفي ضوء ذلك يتيسّر على المسلم الجهاد في سبيل الله ، وهو الغريضنة الواجبة والعامة على الشيوخ والشباب ولا تختصّ بفصل الشتاء واعتدال الجوّ . وربّما تقع في الصيف القائظ . إذ يلزم على الأمويل أو في البرد القارص للجهاد ضدّ خصومها وتدافع عن حقوقها الحقّة سواء في المول الأربعة فإنّه يعدّ الإنسان للجهاد ، والسفر في وشدّته . وكذلك الحجّ الذي يقام في ذي الحجّة ويدور في الفصول الأربعة فإنّه يعدّ الإنسان للجهاد ، والسفر في وشدّته . وكذلك الحجّ الذي يقام في ذي الحجّة ويدور في الفصول الأربعة فإنّه يعدّ الإنسان للجهاد ، والسفر في

طرق نائية مهما كانت الظروف مضافاً إلى ما يقتطفه المسلم من ثمار الحجّ حتّى في البرد القارص والحرّ الشديد .

وحصيلة القول: إنّه لمّا كانت طبيعة الإنسان تتغيّر في الفصول الأربعة على امتداد السنة ، فإنّ الإسلام المرتكز على قاعدة الفطرة البشريّة قد وضع أحكامه وتعاليمه لتلائم طبيعة الإنسان في دورة الفصول الأربعة .

وأمّا ما تناقلته الألسن ولاكته الأفواه عن عيد النوروز ، وأنّ الإسلام أيّده ، ورغّب في الغسل والصلاة والدعاء عند تحويل الشمس في برج الحمل ، فهو كلام عار عن الصحّة ومجرّد من الحقيقة .

فلم يرغّب الإسلام في هذا المجال قطّ ، بل رفضه واعتبر الاحتفال بهذا العيد كتقليد قوميّ بدعة من البدع . والرواية الواردة في هذا الباب عن المُعَلّى بْنِ خُنَيْس ضعيفة السند . والروايات والأحاديث الأُخرى على هذا المنوال . والغسل والدعاء أيضاً على أساس أدلّة التسامح في السنن في ضوء روايات : مَنْ بَلَغَهُ ثَوَابٌ عَلَى شَيْءٍ فَأَتَى بِهِ الْتِمَاسَ ذَلِكَ التَّوَابِ أُوتِيَهُ وَإِن لَمْ يَكُنْ كَمَا بَلَغَ ، فليس مشرّعاً للحكم ، ولا أساس للتمسك بتلك الروايات في هذا المجال . وفي نيّتنا تأليف رسالة شاملة وكاملة حول عيد النوروز وعدم جواز التمسّك بأدلّة التسامح في السنن في هذا المجال بحول الله وقوّته ، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم .

وكذلك ورد النهي عن المهرجان وهو (عيد مهركان) . واعتبر الشارع أنّ التمسّك بالنوروز والمهرجان من آداب الجاهليّة . ونأمل أن تظهر حقائق أكثر من خلال تأليف هذه الرسالة إن شاء الله تعالى .

إلى هنا ننهي حديثنا عن الشهور والسنوات القمريّة والشمسيّة ، ولن نتكلّم بعدُ عن تفسير النسيء الوارد في الآية الكريمة ، وفي الحديث النبويّ الشريف المأثور في حِجّة الوداع . ونتعرّض هنا إلى المناسك الأُخرى التي أدّاها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في أرض مِنى .

لقد جاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى المَنْحَر قادماً من المحلّ الذي خطب فيه بمنى ، ونحر بيده المباركة جميع البدن التي ساقها بنفسه .

وقلنا سابقاً إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ساق معه 63 أو 64 أو 66 أو 67 بدنة . و ساق أمير المؤمنين عليه السلام من اليمن 37 أو 36 أو 33 بدنة إلى رسول الله . و أشركه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم معه في حجّه و هديه . فكان كنفس النبيّ في جميع المناسك .

فلهذا اشتركا في نحر البدن التي كان عددها مائة . فشرع رسول الله بالنحر أوّلاً ، وقيل : نحر 63 بدنة بمقدار عمره ، إذ نحر عن كلّ سنة من عمره بدنة . ونحر أمير المؤمنين عليه السلام الباقي و هو تمام المائة . وكان ناجِية بن جُنْدب الخُزَاعيّ الأَسْلَميّ حارساً على البدن كلّها . (106)

فأمر رسول الله أن يأخذوا من كلّ بعير بضعة ، ويجعلونها في القدر ويطبخونها . وبعد ذلك أكل هو ووصيّه العظيم أمير المؤمنين عليهما صلوات المصلّين ، من لحمها وشربا من مرقها .

وتصدّق رسول الله بالبدن كلّها ، وحتّى جلودها ، وجلالها وما علّق في أعناقها ، ولم يعط للجزّار منها شيئاً ، بل أعطاه أجره من شيء آخر غير الأجزاء والأعضاء وما يتعلّق بها . (107)

ولمّا فرغ رسول الله من النحر ، حلق رأسه الشريف ، حلقه مُعَمّرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . وأشار إلى الجانب الأيمن من رأسه ، فبدأ الحلاّق به فحلقه . وأعطى أبا طلحة الأنصاريّ شعره ليقسّمه بين الناس ، ويصل لكلّ واحد شعرة أو شعرتان منه . ثمّ أشار إلى الجانب الأيسر ، فحلقه الحلّاق .

وأعطاه أيضاً لأُمّ سَليم زوجة أبي طلحة الأنصاريّ ، أو لكُرَيْب ، أو لأبي طلحة نفسه ليقسّمه بين الحجّاج . (108) ولمّا فرغ من حلق رأسه ، ارتدى لباساً نظيفاً ومخيطاً وتحرّك نحو مكّة للطواف ، وأداء صلاة الطواف .

ولا يخفى أنّ الناس عندما كانوا يسألونه قبل التحرّك عن الحلق أو عن التقصير ، كان يقول : رَحِمَ اللهُ الْمُحَلَّقِينَ . وفي رواية أنّه لمّا حلق بعض الصحابة وقصّر البعض الآخر ، قال : اللّهُمّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ .

قالوا: وَالمُقَصّرينَ ؟

فأعاد رسول الله قوله: اللَّهُمِّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ.

فقالوا: وَالْمُقَصّرينَ ؟

فقال رسول الله للمرّة الثالثة: اللّهُمّ اغْفِرْ لِلْمُحَلّقينَ!

ولمّا قالوا في المرّة الرابعة : وَالْمُقَصّرينَ ؟

قال رسول الله: وَالْمُقَصّرينَ . (109)

وقال البعض ، كان هذا التكرار من النبيّ في عُمْرة الحُدَيْبِيّةِ لا في حِجّة الوَدَاع . ولكن لمّا ورد هذا الحوار في حِجّة الوداع مضافاً إلى عُمْرة الحُدَيْبِيّة ، فلا يستبعد أن يكون رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قد استغفر للمحُلّقين ثلاث مرّات ، ولِلمقصّرين في المرحلة الرابعة في كلا الموضعين .

ولمّا تحرّك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من منى إلى مكّة ، طلب عند المسجد الحرام ماءً ، ولمّا أراد بعض الصحابة ، ومنهم عمّه العبّاس أن يأتوه بالماء من بيوتهم ، قال : «اسقوني ممّا يشرب الناس» . (110) ثمّ أتى زمزم فنزع له السقّاؤون من بني عبد المطّلب ، الذين كانوا مشغولين بنزع الماء دلواً .

فتناول منه ، ثمّ مجّ مقداراً منه في الدلو وناوله السقّائين ليفرغوه في البئر ثانية ، وقال : لولا أخاف أن يظنّ الناس أنّ هذا من المناسك ، فيأتون زمزم لنزع الماء وتُغْلَبون ، لأحببت أن أنزع الماء بيدي ، حتّى أضع الحبل على عاتقي . (111)

طاف رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وصلّى ، ورجع إلى مِنى في نفس اليوم . وقيل : صلّى الظهر بمكّة . وقيل : بمنى ، وهذا القول بعيد ، لأنّه مهما كان النهار طويلاً ، فإنّ أداء مناسك منى من الرمي والحَلْق ، ونحر ثلاث وستّين بدنة ، وطبخها ، وشرب شيء من مرقها ، وإلقاء خطبة طويلة ، والإجابة على أسئلة الناس ، والقدوم إلى مكّة وهي تبعد فرسخين ، وأداء المناسك في بيت الله الحرام ، كلّ ذلك مستبعد أن ينتهي قبل الظهر بساعة ، ويرجع إلى مِنى ، ويصلّي فيها صلاة الظهر . (112) وجاء في «البداية والنهاية» ج 5 ، ص من طويلاً .

فالقول الأقرب هو أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى الظهر بمكّة ، ثمّ اتّجه تلقاء منى .

مِنی .